سواسية

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان CIHRS

SAWASIAH

العدد ٢٧-٢٨ ١٩٩٩

رسالة إلى "المسجد"

الكنيسة وحقوق الإنسان

على هامش اجتماع المجلس الدولي لسياسات حقوق الإنسان في بيرو العام الماضي، تجولت في مدينة كوزكو التاريخية، العاصمة الثقافية لإمبراطورية الهنود الحمر «الإنكا»، والتي سحقها الأسبان عند اجتياحهم أمريكا الجنوبية في القرن السادس عشر. كان مرافقي - وهو محاضر في التاريخ - يتحدث بزهو وولع شديدين عن الأمجاد الحضارية للإنكا، وهو يرشدني من موقع لآخر داخل وخارج كوزكو.

وكان في نفس الوقت يتحدث بكراهية هائلة للأسبان، ويسخونة كما لو أن جيش الاحتلال الأسباني لم يجل عن بيرو إلا في اليوم السابق فقط، غير أن حديث الكراهية لم يكن محصوراً بالأسبان، بل كان ينم عن مقت لا يقل شدة للكنيسة الكاثوليكية، نظرا لدورها في رعاية الحملة الاستعمارية لبيرو، وتقديمها الغطاء الديني لواحدة من أكثر عمليات الإبادة الوحشية في تاريخ الإنسانية.

عندما كان يريد أن يدلل على أن الأسبان لم يستطيعوا الولوج إلي هذه المنطقة أو تلك من بقايا إمبراطورية الإنكا، كان يكتفي بالتنبيه إلى إنه ليس هناك أثر للكنيسة في تلك المنطقة!

لم يكن الرجل كافراً بالمسيحية أو بالحضارات الأخرى، كان يسألني كم قد تكلفه رحلة سياحية للإطلاع على الحضارة المصرية القديمة التي ألهبت خياله كثرة مطالعاته عنها.

خلال القرون الأخيرة، أمكن للكنيسة الكاثوليكية أن تتجاوز الكثير من أخطائها وخطايا ممارساتها عبر العالم والتاريخ، وقامت عند اللزوم بتقديم نقد ذاتي علني شجاع، وتجاوزت في الممارسة أيضا، عندما صارت في السبعينيات رمزا ومنارة للتحرير في القارة التي كانت فيها راية للتوحش والبربرية، أي أمريكا اللاتينية ذاتها، وذلك حين انضمت الكنيسة في بعض بلدانها في السبعينيات من هذا القرن إلى كفاح شعوبها ضد أسوأ النظم الاستبدادية المسنودة من الولايات المتحدة الأمريكية، ودفع عدد من قساوستها الثمن، وصاروا من أعلام شهداء هذا الكفاح.

لم يكن ذلك النقد الذاتي يعني أن الإنجيل كان مخطئا، أو أن شيئا منه قد تم إسقاطه أو تبديله، ولكن كان هذا يعني ببساطة أن المؤسسة الدينية كانت على خطأ، وأن البشر المسئولين عنها على كافة المستويات قد ارتكبوا أخطاء جسيمة، وأحيانا جرائم فظيعة.. وخرجت المسيحية منتصرة بفضل هذا النقد، وأكثر تألقا وقبولا واستلهاما لروح العصر، خاصة بعد أن أولت اهتماما خاصا لقضايا حقوق الإنسان، فشكلت لها اللجان الخاصة لمراجعة مواقفها في القضايا المعلقة، وعقدت لها المؤتمرات، وصارت محوراً دائما في كلمات البابا في كافة المناسبات.

وفي العالم العربي يقوم مجلس كنائس الشرق الأوسط بدور تنويري رائع في هذا المجال، وكانت انطلاقته الكبرى قد بدأت بإصداره إعلانا حول دور الكنيسة في مجال حقوق الإنسان، وذلك في ديسمبر ١٩٩٥، ثم بدأ منذ ذلك الوقت يشكل لجانا وطنية لحقوق الإنسان في الدول العربية، وينظم الندوات والدورات التدريبية - التي يحاضر فيها مسلمون إلى جانب المسيحيين - لرجال الدين والجمعيات الأهلية.

منذ سبع سنوات عقدت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان دورة تدريبية، استحضرت لها اثنين من الخبراء الدوليين من الفلبين وشيلي. كانت الدورة مناسبة استثنائية للخبيرين للإحاطة بالبيئة السياسية والثقافية والاجتماعية التي تمارس فيها حركة حقوق الإنسان في مصر نشاطها. في جلسة مسائية بعد اختتام الدورة قال لي الخبير الشيلي أنه يشفق على المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر - وربما في العالم العربي كله - بعد أن أدرك الموقف السلبي الذي تتخذه المؤسسة الدينية الإسلامية في مصر من حقوق الإنسان. قال لي بشكل قاطع، لولا الدعم الهائل الذي قدمته الكنيسة لحركة حقوق الإنسان في شيلي، ما كان ممكنا لها أن تواجه نظام بينوشيه.. وتنتصر الحركة الديمقراطية. لو كان صديقنا من شيلي يقرأ العربية ويتابع ما يكتب في الصحف، لأشفق بشكل أكبر على مستقبل أمة يتنافس عدد من أبرز علمائها وكتابها في الإساءة لدين أغلبية مواطنيها، من خلال «الاجتهاد» في البرهنة على استحالة التوفيق بينه وبين احترام كرامة الإنسان وروح العصر، وعلى الصلة التي لا تنفصم بين الإسلام والجرائم التي ارتكبها بشر باسمه أو تحت معطفه.

يضم هذا العدد من سواسية ومضات سريعة من الجدال المتجدد داخل بعض الأوساط المسيحية حول رسالة حقوق الإنسان.. آملين أن يأتي قريبا اليوم الذي يصير فيه المسجد منارة لحقوق الإنسان.

بهي الدين حسن

في هذا العدد

المجتمع المدني في العالم العربي ٤-٥
هل تقودنا النخبة العربية للنهوض أم إلى السقوط ٢٢-٢٣

الملف

من الصراخ إلى التوافق: الكنيسة وحقوق الإنسان ١٠-١١
حقوق الإنسان في الإنجيل ١٢-١٣
اليسوعيون وحقوق الإنسان ١٤

سواسية
SAWASIAH
يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS
هيئة علمية مستقلة

العنوان
٩ شارع رستم- جاردن سيتي- الدور السابع شقة ٣٥ - القاهرة
تليفون ٣٥٥١١١٢ - ٣٥٤٣٧١٥
فاكس ٣٥٥٤٢٠٠

مجلس الأمناء
د/ إبراهيم عوض مصر
د/ أحمد عثمان تونس
أ/ أسمى خضر الأردن
أ/ السيد ياسين مصر
د/ سحر حافظ مصر
د/ عبد الله النعيم السودان
د/ عبد المنعم سعيد مصر
د/ عزيز بوحمد السعودية
د/ غانم النجار الكويت
د/ فيوليت داغر لبنان
د/ محمد أمين الميداني سوريا
أ/ هاني مجلي مصر
د/ هيثم مناع سوريا
منسق البرامج
مجدى النعيم
المستشار الأكاديمي
د. محمد السيد سعيد
المدير
بهي الدين حسن

هل يتجه العالم العربى نحو الديمقراطية أم الفاشية

شهدت معظم الدول العربية نماذج مختلفة من الدولة المركزية الشمولية بأشكالها المختلفة إما بدعوى أولوية التنمية والإصلاح الاقتصادى على الإصلاح السياسى، أو بدعوى الصراع المستمر مع إسرائيل منذ ٥٠ عاما. وفي التسعينيات أعلن بعضها عن إجراء إصلاحات دستورية والتحول نحو النموذج الديمقراطى، غير أن عملية الانفتاح الديمقراطى التى تتلاعب بها مراكز هذه السلطة لم تصدر عن القوى الديمقراطية أو القوى التى تقبل

إن الأمر بالطبع لا يتوقف فقط على قبول الدولة بمبدأ تداول السلطة ولكن يشمل أيضا المجتمع بقواه السياسية ومدى توافر البديل القادر على احترام قواعد هذا التحول وآلياته المختلفة، وبشكل يضمن أيضا استمرار وتطوير المسار الديمقراطى. إن الشكوك لا تحيط فقط بمستقبل الديمقراطية فى ظل الأنظمة الحاكمة الحالية بل أيضا فى ظل حكم البدائل المحتملة.

أول البدائل العربية المطروحة هو الإسلام السياسى والذى يكفر بالديمقراطية ويبدي استعدادا كبيراً للتضحية بكل شئ من أجل تطبيق تصوراته الخاصة المحافظة عن الإسلام على النحو الذى حدث في السودان على سبيل المثال. ولا تختلف حجم الشكوك عند التعامل مع باقي القوى السياسية الأخرى، ويكفى فى هذا الإطار أن نتأمل تجربة حكم التيار الماركسى فى اليمن، والتيار القومي في مصر وسوريا والعراق وليبيا، فضلا عما يبديه كثير من ممثلى هذا التيار الآن من استعداد كبير للتضحية بالحد الأدنى من التعددية الفكرية والسياسية في سبيل تلبية متطلبات تصوراتهم الخاصة عن الصراع العربى الإسرائيلى. بينما يبدو التيار الليبرالى فى العالم العربى خارج الحلبة تماما، فهو إما هامشى للغاية أو مجرد مسحوق لتجميل توجهات هى فى جوهرها معادية للديمقراطية.

كان هذا هو محور النقاش فى صالون ابن رشد الذي عقده المركز يوم الثلاثاء ٢٣ فبراير ١٩٩٩، وقد أدار الحوار د. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام والمستشار الاكاديمى لمركز القاهرة. وقد بدأ حديثه وقال: «هناك بالفعل اتجاه نحو التراجع للخلف في مجال حقوق الإنسان وإن لم يحدث أن شخصنة السلطة لهذه الجردة وأنه بالفعل هناك انتهاكات شائعه فى كل العالم العربى (مصر/ الجزائر/ السودان/ اليمن/ ليبيا/ تونس/ العراق / سوريا)، إذن الوضع السياسى العام غير مطمئن وإنه فى الدراسات والأدبيات ذات الصلة بالديمقراطية يوجد ما يسمى بـ "الاستثناء العربى" وهو يعني أن الموجة الثالثة أى التحول الديمقراطى قد وطأت أقدامها فى كل مكان (أفريقيا، آسيا، أمريكا) ولكنها لم تطأ العالم العربى .

وقد تحدث أ. طارق حجي المهندس ورجل الأعمال: وقال إنه قد جاءت فكرة حقوق الإنسان مواكبة كإطار فكري عام لفكرتين هما (نشأة الدولة القومية فى الغرب/ الديمقراطية) وقد نشأت تلك الفكرة وهى متسمة بالإغراق في المحلية،فقد كانت فكرة حقوق الانسان فى فرنسا تعنى حقوق الإنسان الفرنسى وليس الجزائرى أو المغربى الذى يعيش فى فرنسا وأنها لم تعرف فكرة الإنسانية العامة وقد اتسمت أيضا بازدواجية المعايير، ولكن بالرغم من السلبيات التى شابت الحركة إلا أنه لا يعنى إن الحركة سلبية أو أنها قضية غير إنسانية وان وسائل الإعلام تركز فقط على سلبيات هذه الحركة وتحاول نسف قضية حقوق الإنسان وتدعى أنها غير مهمة بالنسبة لنا، ولذلك فيجب علينا ترسيخ تلك القضية عن طريق التعليم ووسائل الإعلام.

الصحافة تغدر بدورها

وتحدث أ. عادل حمودة الكاتب الصحفي بجريدة الاهرام : وقال إن التفاصيل اليومية عن انتهاكات حقوق الإنسان مؤلمة وجارحة فنحن في مجتمع فيه انتكاسة كبيرة فالنقابات تحت الحراسة والأحزاب في حالة يرثى لها والصحافة في أيدي جلادين فحقيقة أن الصحافة التي

الديمقراطية أم الفاشية

بالديمقراطية كشكل للحكم والمنافسة السياسية، بل صدرت عن قوى شبه شمولية. لقد سقطت فى العقد الأخير تجربتان للانفتاح الديمقراطى أو المقرطة بسرعة بالغة بتأثير انقلابات عسكرية أو دستورية وهما تجربتا السودان (انقلاب عسكرى/إسلامى عام ١٩٨٩)، والجزائر (انقلاب دستورى عام ١٩٩٢). بينما لم يمر على النموذج المغربى لتداول جزئى للسلطة سوى شهور قليلة لا تكفى للإفصاح عن مستقبله.

اعتقدنا أنها ممكن أن تلعب دورا بديلا للدولة بدل أن تقدم الصحافة المنحرفين والفاسدين للقضاء فنجد أن تقدم نشطاء حقوق الإنسان للقضاء وتدفعهم إلى السجن، وأنها المفروض أن تلعب دورا مباشرا فى الدفاع عن حرية الرأى ولكنها تلعب دورها فى التحر يض.

أركان الديمقراطية

وبعد ذلك انتقل الحديث إلى أ. عبد الغفار شكر مساعد الأمين العام لحزب التجمع: فقال أن كلا الاحتمالين وارد (الديمقراطية/ الفاشية) وإن تعثر التحول الديمقراطي ليس فقط السبب فيه هى الدولة الحاكمة بل القوى السياسية أيضا مسئولة عنه، مشيراً إلى أن هناك أربعة أركان أساسية لبناء الديمقراطية في مجتمعاتنا وهى:

١- البنية التحتية الديمقراطية، حيث إن الاحزاب ليست فقط المعبرة عن وجود الديمقراطية بل يجب ضمان حق تكوين جمعية بالمعنى الواسع لها (أي تكون هناك جمعية ثقافية رياضية، سياسية، ناد، مركز للشباب) وهنا توضع اللبنة الأولى في المجتمع.

٢- البنية التشريعية ملائمة لنمو القيم الديمقراطية يجب أن تكون متاحة فى مجتمع مثل مجتمعاتنا أي إعطاء الشرعية القانونية لجميع الجمعيات والقوى السياسية الموجودة على الساحة.

٣- وجود قوي ديمقراطية حقيقية تعبئ الناس فعلا.

٤- هناك عدة مشاكل تنبع من سياسة الحكومة الاقتصادية وهى (الفقر- البطالة- التهميش) وهؤلاء غير مندمجين في المجتمع يحول هذا دون التحول الديمقراطي لأنهم لا بد من أن يكونوا قوى مضافة إلى المجتمع ولا يكونوا عبئا عليه.

الإسلامية والديمقراطية

وقد تسائل مأمون الهضيبي المتحدث الرسمى بأسم جماعة الأخوان المسلمون إن الدعوة الإسلامية لن تنجح إذا لم تحافظ وتحترم حقوق الإنسان احتراماً كبيراً، وأن تطبيق الحريات سابق على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وفي النهاية يقول إن الحرية تؤخذ ولا توهب ولابد بشئ من الضغوط السلمية وأن تجارب السنين الطويلة أكدت أن العنف لا فائدة منه وأن التحول الديمقراطي أمر لابد منه وأن الحرية وحقوق الإنسان مقررة فى كل الشرائع والأديان ولا يمكن أن يكون هناك دين حقيقي إلا باحترام حقوق الإنسان وبدون هذا يكون هناك فوضى وفاشية ولا ديمقراطية. ويؤكد د. محمد السيد سعيد أنه من غير المقبول ان يحكم شخص واحد مصر لمدة أربعة ولايات متتالية ويجب أن نتخذ هذه الفرصة للحوار مع الرئيس مبارك لتعديل الدستور بحيث يصبح انتخاب رئيس الجمهورية بالانتخاب الحر المباشر.

الخطايا السبع

وكان من أهم المداخلات والتعقيبات التي تمت هو ما قاله راجى الصورانى مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان: إذ أشار إلى أن الديمقراطية كعنوان لا توجد بل يوجد وهم اسمه الديمقراطية في الوطن العربي فهو عملية لكى تتحقق بكل أبعادها تحتاج لفترة طويلة من الصراعات وأن أخطر ما فى الموضوع هو البعد السيكولوجى وهو الميل نحو الاستسلام وليس نحو المقاومة فيوجد عند الغرب (الطاعة والمقاومة) أما نحن فيوجد عندنا (الطاعة والامتثال) وأنه لا يوجد مخرج وخلاص من هذا المأزق إلا بتأسيس أصيل للمجتمع المدني في العالم العربي. فالخطايا السبع موجودة بأكملها في مصر وبدرجات متفاوتة في العالم العربي وأن تلك الخطايا لو توافرت سوف تنهار الديمقراطية وهم (قانون الطوارئ- إذا كانت نشأة الأحزاب قائمة على موافقة الحكومة- الصحافة ووسائل الإعلام لو كانت تملكها الدولة- لو النظام القضائي تفتت فأصبح جزءا منه قضاء عسكري وهو قضاء أمن الدول -إذا لم يكن المواطن حرا وغير خائف في أن يذهب لصندوق الانتخابات - إذا لم يكن رئيس الجمهورية يستفتى ولا ينتخب - أن يكون عندك دستور من صنع السلطة التنفيذية ومن سمات هذا الدستور تركيزه في يد رئيس الجمهورية).

المجتمع المدنى فـــى العالم العربى

مصر: نقابة الصحفيين أنـــــ

المغـــرب: حـــــــ

لبنان: مؤسسات مجتمعـــــ

فى المؤتمر السنوى السابع للباحثين الشباب الذى عقده مركز البحوث والدراسات السياسية يومى ٢٧، ٢٨ أبريل ١٩٩٩ قدم عدد من الباحثين الشباب عدة أوراق عمل حول "المجتمع المدنى فى العالم العربى" ويشير مفهوم المجتمع المدنى - الذى لا يوجد له حتى الآن تعريف محدد - إلى مجمل التنظيمات الاجتماعية التطوعية، غير الارثية، وغير الحكومية، التى تراعى الفرد وتعظم من قدراته على المشاركة فى الحياة العامة وتقع مؤسساته فى مكان وسيط بين مؤسسات الدولة،والمؤسسات الارثية ومن ثم يضم المجتمع المدنى ثلاثة أنواع من التنظيمات وهى الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية أو الجمعيات الأهلية وجماعات المصالح"، وكانت الورقة التى قدمت عن مصر اهتمت بدراسة إحدى مؤسسات المجتمع المدنى فيها وهى نقابة الصحفيين المصريين خلال فترة التسعينيات" للتعرف على الدور السياسى الذى تلعبه، وكانت تجاوب الورقة المقدمة عن سؤال مهم هو : هل يتناسب الدور السياسى لنقابة الصحفيين مع كونها واحدة من أهم النقابات المهنية فى مصر حيث تضم فى عضويتها أصحاب الرأى والفكر وحملة الأقلام ؟ وقد تحدثت الورقة عن كيفية نشأة نقابة الصحفيين، وما هو الدور السياسى الذى قامت به النقابة وما هى المعوقات التى واجهتها فى قيامها بهذا الدور وقد خلصت الورقة إلى أن الدور السياسى الذى تلعبه النقابة فى مجال السياسية الداخلية أبرز بكثير من دورها فى مجال السياسة الخارجية.

دون دستور

وقد ركزت ورقة أخرى على وضعية المجتمع المدنى فى ليبيا، وهل هناك ما يطلق عليه مجتمع مدنى يؤدى دوره ووظيفته باستقلال عن سلطة الدولة أم إنه يقع تحت هيمنة الدولة ويخضع لسلطتها مع الملاحظة أن ليبيا هى الدولة العربية الوحيدة التى تعيش منذ أكثر من عشرين عاما بدون دستور مكتوب يحدد طبيعة النظام السياسى القائم، بالإضافة إلى عدم استقرار شكل النظام السياسى الليبى خاصة بعد قيام ثورة الفاتح فى سبتمبر ١٩٦٩ مع ملاحظة ما يتعلق بالحصار الاقتصادى والعسكرى والجوى المفروض على ليبيا منذ سنوات والذى اثر بدرجة كبيرة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لأفراد الشعب الليبى أما الملاحظة الأخيرة فهى خاصة بتنامى ظاهرة العنف السياسى فى المجتمع الليبى، وتزايد الجماعات التى تجاهر بمعارضة النظام بالإضافة إلى تزايد الجماعات الأصولية المتطرفة نتيجة سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة كل هذا أثر على وجود المجتمع المدنى فى ليبيا.

كتلة غير متجانسة

أما عن المجتمع المدنى فى تونس فتشير الورقة البحثية إلى أنه ظاهرة مركبة ومتعددة الأبعاد ومتشابكة الدلالات، وقد أكسبتها التحولات العالمية والإقليمية والداخلية زخما كبيرا، بالإضافة إلى التطورات التى لحقت بالنظام السياسى فقد وضعت تلك التطورات القيود والحدود على الدور الذى يمكن أن يلعبه المجتمع المدنى فى إطار عملية التحول الديمقراطى فالمجتمع المدنى ليس كتلة متجانسة ولكنه متعدد ومتنوع بل أن قواه الأساسية قد يناقض ويصادم بعضها البعض، وهنا يصبح دور الدولة والنخبة الحاكمة المقتنعة بضرورة الديمقراطية مهما من أجل بعث روح التراضى والديمقراطية داخل مؤسسات الدولة وداخل مؤسسات المجتمع المدنى، وقد حاولت الورقة التعرف على المجتمع المدنى فى تونس، وأبرز مؤسساته، وأهم خصائصها مع التركيز على إشكالية علاقة الدولة بالمجتمع، وحدود دور ذلك المجتمع فى عملية الانتقال الديمقراطى.

الاستثناء المغربى

وأشارت الورقة الخاصة بالمجتمع المدنى فى المغرب إلى أن الحالة المغربية حالة متميزة، فالحياة السياسية المغربية تتميز بتعدد القوى السياسية التى تمارس نشاطاتها بصورة رسمية كما تميزت بأنها لم تعرف نظم الحكم العسكرية وإن وجدت بعض محاولات الانقلاب العسكرى الفاشلة فى عامى ٧١، ٧٢ على التوالى بحيث يمكن القول أن كفاح الشعب المغربى من أجل الحصول على الحياة الديمقراطية السليمة - وإن تعثر أحيانا - إلا أنه لم يتوقف، ويمكن القول أن منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان أحد أهم الفاعلين فى الحركة الديمقراطية المغربية وأكثرهم نشاطا، وقد اهتمت الورقة بتحليل أهم سمات وأسس شرعية النظام السياسى المغربى، أهم منظمات حقوق الإنسان فى المغرب، القضايا الأساسية التى تهتم بها تلك المنظمات فى إطار الحكم الملكى.

أما عن المجتمع المدنى فى الصومال وجيبوتى فقد قالت الورقة البحثية إن القراءة المتأنية لأوضاعه هناك تدلنا على أن وجود التنظيمات هناك مثل الجماعات القبلية والعرقية لا يمكن أن تكون بديلا عن الدولة فى المجالات الخدمية والإنتاجية، لأنها ليست بالتنظيمات الفعالة نظرا لأتسام النظام السياسى فى كل من الدولتين بالطابع البوليسى إذن فلابد من إحداث التغيير فى طبيعة النظام السياسى بما يحقق فى نفس الوقت مساحة أكبر

ـــشطا فى السياسة الداخليـــة

ـالة متـــمـــيـــزة

ـ المدنى تعبر عن خصوصيته

من التعددية تكون قادرة على استيعاب مطالب المعارضة منعا للصراعات بينها، ولابد من توافر الرغبة الصادقة لدى الجميع حكومة معارضة وشعب لخلق مجتمع متجانس مبنى على أساس الدولة القومية حيث الولاء الأسمى للدولة وليس للقبيلة.

وقد قدمت ورقة تدرس المجتمع المدنى فى فلسطين وتقول الورقة أن الواقع الفلسطينى له خصوصيته التى تجعل من دراسته عملية بالغة التعقيد وتجعل من المستحيل الاقتصار على دراسة تفاعل المجتمع المدنى والمجتمع السياسى فقد سعت الورقة لبحث ما هو شكل العلاقة بين مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدنى الفلسطينى المختلفة والسلطة الفلسطينية ؟ وإذا كان هذا الشكل يأخذ منحى صراعيا فهل سيؤثر ذلك على عملية بناء الكيان الفلسطينى الدولة الفلسطينية" بمعنى أخر هل سيؤدى هذا الشكل الصراعى إلى دعم عملية بناء الكيان الفلسطينى أم سيكون معوقا له وتخلص الورقة إلى أن الجدل الدائر حاليا يدور حول تساؤل ما هو : هل سينجح هذا المجتمع بمؤسساته المختلفة فى ممارسة ضغط فعال على السلطة الفلسطينية لدفعها إلى خلق مؤسسات قانونية وشرعية فعالة تقود عملية التحول الديمقراطى داخل هذا الكيان الوليد، وما يترتب على ذلك من احترام هذه السلطة لحقوق الإنسان الفلسطينى وللحريات العامة لأفراده أم لا؟

حيوية لبنان

أما لبنان فتعتبر حالة دراسية فريدة فى المحيط العربى، أن الورقة المقدمة كانت ترمى إلى التعرف على خصوصية هذا المجتمع وتلمس خريطة منظماته وشبكات تحالفاته وطبيعة علاقتها بالدولة، وقد كشفت الورقة أن قوى المجتمع المدنى فى لبنان لا تزال حية نابضة تستطيع مواجهة التدخل الحكومى، وهو ما لا تستطيع أن تفعله مثيلاتها فى العديد من الدول العربية، وأن هذه الظاهرة تجد لها تفسيرها فى لامركزية الدولة اللبنانية، والاحتياج الملح لأنشطة المنظمات غير الحكومية، وتنامى الارتباط بين هذه المنظمات والهيئات غير الحكومية الغربية، ووجود اقتناع لدى الحكم وبالأخص أعضاء مجلس النواب فى الحفاظ على دور مؤسسات المجتمع المدنى بوصفها تعبيراً عن الخصوصية اللبنانية،وحيوية المجتمع القائم على التنوع السياسى والطائفى والدينى.

وعن المجتمع المدنى فى الأردن فيمكن القول بشكل عام أنه مجتمع قديم حديث، فالتشكيلات الأولى لتنظيمات المجتمع الأردنى نشأت بعد فترة قصيرة من تأسيس الأردن فى مطلع العشرينات من القرن الحالى، لكنها تعرضت لفترات انتكاسة طويلة منذ ذلك الوقت، جعلت منها مجرد هياكل غير فعالة ومع توجه الأردن للتحول الديمقراطى أواخر العقد الماضى، بدا أن ثمة فرصا مواتية لنمو وانتعاش المجتمع المدنى، وهو ما حدث بالفعل، بيد أن انتكاسة عملية التحول الديمقراطى، أو فى أحسن الأحوال تجميدها بالتبعية إلى حدوث أثار سيئة شديدة على المجتمع المدنى.

المعضلة السورية

وعن المجتمع المدنى فى سوريا نستطيع أن نقول أن الحديث سيكون أكثر صعوبة وذلك لأن سوريا لم تكن وثيقة الصلة بمفاهيم التحول الديمقراطى، والمجتمع المدنى، وحقوق الإنسان إلا منذ عهد قريب كما أن سوريا تتسم بسمات فريدة عن معظم الدول العربية الأخيرى، حيث إنها دولة يغلب عليها التنظيم الحزبى الواحد، ويسيطر على الحكم فيها أقلية علوية، بالإضافة إلى أن جزءا منها محتل عسكريا، ومازالت فى حالة حرب مع إسرائيل، وهذه الخصوصية فى الحالة السورية جعلت قبضة النظام السورى قوية على كافة مؤسسات الدولة، وهو ما أوحى للعديد من المراقبين، والمهتمين بالشأن السورى بصعوبة وجود مجتمع مدنى فى سوريا فى ظل هذه الأوضاع، ولكن توجه الحكومة السورية نحو الانفتاح الاقتصادى مع بداية التسعينيات قد منح بصيصا من الأمل فى إمكانية تبلور مجتمع مدنى فى سوريا وهذا ما نتحدث عنه الورقة.

أما عن المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى فى دول الخليج العربى قد تعرضت الورقة المقدمة إلى ذلك المجتمع من حيث نشأته وتطوره وخصائصه ومعوقات انطلاقه ومستقبله مع دراسة العلاقة بين المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى.

وفى النهاية تم الحديث عن المجتمع المدنى فى اليمن ومن الدراسة التى قدمتها الورقة أن مستقبل المجتمع المدنى هناك تحكمه مجموعة عوامل منها أدراك النخبة السياسية الحاكمة لأهمية فتح باب الحركة أمام القوى والتكوينات الحديثة للنشاط والعمل بعيدا عن سيطرتها، ولأهمية إعادة النظر فى الفجوة القائمة بين القبائل اقتصاديا وسياسيا، ونستطيع القول إن الظروف التاريخية أثرت على التكوينات والأنشطة الأهلية، وفى النهاية نستطيع أن نقول أن الديمقراطية هى بوابة الانطلاقة الرئيسية التى يمكن لأمتنا العربية العظيمة أن تمر من خلالها تحقيقا لأمالها فى الوحدة العربية، والعدالة الاجتماعية، والاستقلال.

حقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية

خاص من كمبالا:

انعقد فى كمبالا بأوغندا فى الفترة من ما بين ٨: ١١ فبراير ١٩٩٩ مؤتمر حقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية فى السودان، الذى رتبت له وعقدته لجنة تسيير حقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية.

وقد استضاف المؤتمر حركة عموم أفريقيا وحضره سبعون مندوبا سودانيا يمثلون سبع عشرة منظمة مدنية واثنتا عشرة منظمة سياسية (كل الأحزاب المنضوية تحت التجمع الوطنى الديمقراطى، وحزب واحد من خارج التجمع)، والامانة القانونية للتجمع، ومنظمتان إقليميتان، بالاضافة إلى مراقبين من أوغندا، وممثلين للمراقبين الدوليين، ومنظمات حقوق الإنسان الدولية.

أجندة جديدة

يعد المؤتمر خطوة بارزة فى مسيرة حقوق الإنسان السودانية فللمرة الأولى تقريبا ينعقد حوار جاد وصريح بين منظمات المجتمع المدنى السودانية والقوى السودانية الديمقراطية يتم فيه تناول قضايا حقوق الإنسان فى مستقبل السودان، وبالتحديد فى أى فترة انتقالية قادمة تحقق السلام والعدل.

لقد كان المؤتمر تجربة غير مسبوقة لمنظمات المجتمع المدنى فى أن تجتمع وتتحاور مع القادة السياسيين فى مناخ من الصراحة والديمقراطية وأن تتحدث معهم عن المستقبل. وكان فرصة فريدة لوضع أجندة للمجموعات المهمشة تقليديا بما فى ذلك النساء، والمجموعات المهمشة عرقيا، بالإضافة إلى منظمات حقوق الإنسان نفسها، لقد أجاز المؤتمر بيانا ختاميا (إعلان كمبالا حول حقوق الإنسان فى السودان) ولكن الأهم من ذلك كانت المحصلة النهائية المتمثلة فى روح الحوار البناء والمشاركة التى تجلت فى المؤتمر بالإضافة إلى الالتزام العميق بمواصلة الحوار والبحث فى الأسس الكفيلة لخلق اتفاق قومى حول المسائل الجوهرية الضرورية لخلق استقرار دستورى يمكن البلاد من ترسيخ الديمقراطية.

الانتقال الرابع

سيشهد السودان حتما فى الشهور أو السنوات القادمة فترة انتقالية، وستكون تلك الفترة هى رابع فترة انتقال رسمية تمر بها البلاد فى خلال سعيها لخلق استقرار دستورى. فى الوقت الذى لا تزال مهام الفترة الانتقالية الأولى التى بدأت عام ١٩٥٣ بإقرار دولتى الحكم الثنائى لقانون الحكم الذاتى، وقيام برلمان الحكم الذاتى لم تنجز حتى الآن. إذ لم تنجح أى حكومة فى إقرار دستور غير مؤقت للبلاد. وإذا كانت القضايا التى تطلبت إجماعاً وطنياً للوصول لاستقرار دستورى لم يتم حسمها فإن مرور كل هذه السنوات لم يلغ وجودها بل فى الواقع زاده تعقيدا وأضاف إشكاليات أخرى.

وتقع قضايا حقوق الإنسان فى قلب تلك المسائل، لهذا اتفقت المنظمات الأربعة على عقد المؤتمر تحت إحساس عميق بأن أى فترة انتقالية قد تحدث ستكون بمثابة فرصة ذهبية لخلق سودان جديد يتم فيه احترام الحقوق الأساسية لجميع السودانيين بصرف النظر عن النوع أو العرق أو الدين أو المعتقد أو العنصر أو المكانة الاجتماعية، نظام يستطيع فيه مواطنو السودان بمختلف مشاربهم العيش فى سلام وانسجام وتسامح مشترك فى ظل سيادة حكم القانون

لذا فقد اجتمعت كل من المنظمة السودانية لحقوق الإنسان، ومنظمة تضامن جبال النوبة بالخارج، ورابطة قانونيو جنوب السودان، ومجموعة انتر أفريكا (Inter-Africa Group) فى إبريل عام ١٩٩٧، حيث قامت المنظمات الأربعة بتكوين لجنة تسيير حقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية. ومنذ البداية كان الحماس والانسجام بين أعضاء اللجنة عاليا. بدأت اللجنة أعمالها باتخاذ قرار بعقد مؤتمر لمناقشة قضايا حقوق الإنسان فى أى فترة انتقالية محتملة فى السودان، وما يتعلق بذلك من موضوعات. لم يكن ذلك أمرا سهلا لتشعب موضوعات الفترة الانتقالية من جهة، وصعوبة الفصل بين ما هو سياسى بحت وما هو متعلق بحقوق الإنسان فى حالة ترتيبات الفترة الانتقالية، من جهة أخرى.

التعلق بالتاريخ

ركزت معظم الأوراق على الجانب التاريخى للموضوعات المختلفة. وقد كان ذلك بلا شك على حساب التناول التحليلى المطلوب من أجل إبراز الخيارات المختلفة. ويبدو أن ذلك كان فخا يصعب على المثقفين السودانيين الإفلات منه، فكل منهم يشعر بشكل أو أخر بأنه جزء من ذلك التاريخ. عن طريق مباشر أو غير مباشر، سواء متهما أو مجنيا عليه.

وقد تناولت الأوراق خمسة محاور رئيسية هى:

أولا: العدالة

ثانيا: الحقوق الدستورية والحريات الأساسية

ثالثا: حق تقرير المصير والتنوع الإثنى

رابعا: حقوق المرأة

خامسا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

وتم إعداد سبعة عشر ورقة لتغطية تلك المحاور وذلك على النحو التالى:

١- المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية .

فترة الانتقالية في السودان

٢- حقوق الإنسان أثناء الفترة الانتقالية.

٣- القضائى وإتاحة العدالة.

٤- وضع القانون العرفى وإتاحة العدالة فى جنوب السودان.

٥- العلاقات العرقية والإثنية وحقوق السودان.

٦- الخيارات الدستورية لجنوب السودان.

٧- آليات ممارسة حق تقرير المصير فى جنوب السودان.

٨- حق تقرير المصرى للقوميات المهمشة فى شمال السودان.

٩- التحديات الدستورية فى الفترة الانتقالية.

١٠- حرية العقيدة.

١١- حرية التعبير.

١٢- حقوق النساء: تحديات الفترة الانتقالية.

١٣- أوضاع حقوق الإنسان فى جنوب السودان.

١٤- الحق فى التحرر من المجاعة وسياسة المجاعة.

١٥ حقوق الأرض.

١٦- حقوق الطفل.

١٧- نزع السلاح وحل الميليشيات.

وقد قامت اللجنة بجانب التحضير للمؤتمر بإجراء حوارات عميقة مع منظمات المجتمع المدنى والأكاديميين السودانيين، بالاضافة إلى عقدها عدد من الاستشارات. وقد أوضحت لجنة التسيير أنها لا ترغب فى التحول إلى منظمة جديدة ذات شخصية اعتبارية مستقلة عن المنظمات المكونة لها، بل هى لجنة لغرض محدد، وستقوم اللجنة بعد أن أنجزت غرضها وهو عقد المؤتمر بتقييم التجربة وبحث الخيارات المتاحة.

حوار بناء

وقد استهدف المؤتمر

١ - توفير منبر محايد، تحت إدارة منظمات المجتمع المدنى، يتيح مناقشة تحديات المستقبل الأساسية فى السودان.

٢ - جمع منظمات المجتمع المدنى سويا فى مكان واحد يمكنهم فيه مناقشة الأجندة المشتركة بينهم وتعميق التعاون بينهم.

٣ - الجمع بين ممثلى منظمات المجتمع المدنى السودانية، والقوى السياسية الديمقراطية لممارسة محاسبة ديمقراطية وحوار بناء .

٤ - احضار أكاديميين ومفكرين سودانيين للمساهمة فى تحديات المستقبل فى السودان.

٥ - تطوير أجندة لحقوق الإنسان فى الفترة الانتقالية مع التأكيد على قيام التجمع الوطني بتقديم تعهدات محددة تجاه حقوق الإنسان في المستقبل.

٦ - تأسيس نموذج للحوار الوطنى تستطيع من خلاله الأطراف المتباينة مناقشة وتسوية مشاكلهم الخلافية.

٧ - خلق إطار تتمكن من خلاله منظمات المجتمع المدني السودانية من مواصلة تعاونها وتتمكن أيضا من الانخراط، بشكل بناء، مع المؤسسات السياسية الديمقراطية.

النتائج

لقد توصل المؤتمر إلى النتائج الفعلية التالية:

١ - إصدار إعلان كمبالا لحقوق الإنسان، وعلى الرغم من أن الإعلان هو وثيقة غير ملزمة لأطرافها، إلا أنه يشكل إجماعا متفقا عليه حول المعايير التي يمكن أن تلتزم بها الأحزاب السياسية، والمدى الذي يمكن أن يصله هذا الالتزام .

٢ - التزام التجمع بتعهدات معينة حول بعض المواضيع.

٣ - التزم التجمع بعقد مؤتمر للنساء.

٤ - الحاجة لتشريع خاص بالاستفتاء يفصل آليات تقرير المصير.

٥ - تأسيس لجنة تقصى حقائق.

٦ - تأسيس لجنة لنزع السلاح.

٧ - إصدار سبعة عشر ورقة باللغة الإنجليزية والعربية (نوقشت ثلاثة عشر ورقة منها في المؤتمر). إضافة إلى الكلمة الافتتاحية الأساسية.

٨ - قيام التجمع - للمرة الأولى- بتقديم وثائقه (مثل مسودة الدستور وقانون العقوبات) لمنظمات المجتمع المدني لكي تتمكن من دراستها.

٩ - تأسيس منبر محايد تحت إدارة منظمات المجتمع المدني ، يمكن من خلاله لممثلي منظمات المجتمع المدني السودانية أن تجتمع مع القوى السياسية الديمقراطية ومناقشة تحديات المستقبل الأساسية في السودان بحرية.

١٠ - لقد كانت المكاسب التي حققتها منظمات المجتمع المدني السودانية كبيرة جدا وهامة بدرجة يصعب إحصاؤها ومن بين ذلك:

١١ - تأسيس إطار يمكن من خلاله أن تساهم منظمات المجتمع المدني في المسار الديمقراطي للسودان.

١٢ - لقد ضم المؤتمر عددا كبيرا من منظمات المجتمع المدني مختلفة التركيب والأهداف مما أتاح لها مناقشة الأجندة المشتركة بينها وتعميق التعاون.

١٣ - أتاح المؤتمر لمنظمات المجتمع المدني الفرصة لمواجهة القيادات السياسية والدخول معها - بشكل غير

مسبوق- في تجربة جديدة للمحاسبة الديمقراطية الحوار البناء.

١٤ - برزت من خلال المؤتمر بشكل واضح وحدة المجتمع المدني السوداني وتلاحمه وحسه العالي بأهدافه بشكل لا تستطيع معه القيادة السياسية تجاهله.

١٥ - تمت مناقشة نطاق واسع من موضوعات حقوق الإنسان التي تهم كل السودانيين بشكل غير مسبوق. لقد تمت مناقشة موضوعات مثل حق تقرير المصير، والعلاقة العنصرية، وحقوق المرأة، والمشاركة الواسعة في إعداد الدستور، وحقوق الإنسان أثناء الكفاح المسلح بشكل غير مسبوق وبحرية تامة. لقد كانت هناك محاولات في الماضي لاستيعاد بعض الموضوعات باعتبارها موضوعات سياسية تقع خارج دائرة اهتمام حقوق الإنسان والمجتمع المدني.

١٦ - الجمع بين ممثلي منظمات المجتمع المدنى السودانية، والقوى السياسية السودانية الديمقراطية للممارسة.

١٧ - وظف الأكاديميون والاخصائيون السودانيون خبراتهم ومهاراتهم للمساهمة في مواجهة تحديات المستقبل في السودان.

١٨ - لقد أنجز المجتمع المدني مبادرة ناجحة تأسست على التعاون بين منظمات مجتمع مدنى مختلفة وعلى الحوار البناء مع القادة السياسيين.

سلبيات

شأنه شأن أي عمل إنساني فإن المؤتمر قد شابته بعض السلبيات أهمها :

١ - كانت أجندة المؤتمر طموحة جدا مما أدى إلى عدم توفر الوقت اللازم للمناقشة في العديد من الجلسات كما حال ضيق الوقت أيضا دون مناقشة الأوراق الأربعة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

٢ - كانت الترجمة العربية مناسبة بالكاد، إذ لم يتم إنجاز الترجمة العربية للعديد من الأوراق، وعلى الرغم من الأداء الجيد للمترجمين الفوريين المتطوعين فإن غياب الترجمة الفورية المحترفة كانت أيضا أمرا سلبيا.

خاتمة

الأمر الأكثر أهمية حول مؤتمر حقوق الإنسان في الفترة الانتقالية أنه ابتدر الحوار بين منظمات المجتمع المدني والقوى السياسية حول المواضيع المحورية الخاصة بالديمقراطية والعدالة وحقوق الإنسان، وبرهن على أنه على الرغم من عمق الخلاف فإن المناقشة المسئولة قادرة على إنجازات ضخمة وإيجابية. وقد أكد المؤتمر على الحاجة الماسة لمواصلة الحوار الأمر الذي سيتم ومن الأرجح أنه سيتخذ أشكالا متنوعة لن تقصر على النشاطات اللاحقة التي يحتمل أن تقوم بها لجنة تسيير حقوق الإنسان .

عبدالسلام هاشم
الأمين العام السابق للمنظمة السودانية لحقوق الإنسان/ لندن

منظمات حقوق الإنسان فى الوطن العربى تدين العدوان الأمريكى البريطانى ضد العراق

أعربت منظمات حقوق الإنسان فى العالم العربى عن أدانتها واستنكارها الشديد للعدوان الأمريكى البريطانى على العراق، وبالأخص المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وعدد كبير من المنظمات المصرية والفلسطينية واتحاد المحامين العرب وقد أصدرت هذه المنظمات بيانات تدين فيه الهجمات العسكرية، حيث أجمعت على أن هذا العدوان بشكل خرقاً سافراً لميثاق الأمم المتحدة وتحدياً للشرعة الدولية استخدامه القوة دون الرجوع لمجلس الأمن كما أكدت أنه يبرز السياسة الانتقائية التى تتبعها الحكومة الأمريكية ضد العراق وإصرارها على تدبير مقدرات الشعب العراقى وحقه فى الحياة.

وقد أظهر هذا العدوان على العراق نزوعاً متزايداً لإلحاق أكبر الأضرار ليس فقط بالمنشآت العسكرية العراقية بل أيضا بالمنشآت الاقتصادية الحيوية والمصافى النفطية ومشروعات البنية الأساسية كما لم تسلم المستشفيات من هذا الاعتداء، وقد تسبب العدوان فى مقتل وجرح المدنيين العزل والأبرياء لما يعد خرقا سافرا لحقوق الإنسان قبل أسبوعا من الاحتفال بالذكرى الخمسين للإعلان العالمى لحقوق الإنسان.

وقد أكدت منظمات حقوق الإنسان على تضامنها الكامل مع الشعب العراقى وطالبت بوقف هذا العدوان ورفع الحصار عن الشعب العراقى كما طالبت المجتمع الدولى باتخاذ موقف أكثر جدية وصرامة لمواجهة استخفاف القوى المعتدية بالشرعة الدولية وإحكام قواعد القانون الدولى الإنسانى التى تحظر تحميل المدنيين نتائج الأعمال العسكرية، كما دعا، اتحاد المحامين العرب القادة العرب وجامعة الدول العربية إلى المبادرة بعقد قمة عربية عاجلة لإنهاء المأساة التى يواجهها الشعب العراقى.

ومن الجدير بالذكر أن نحو خمسين من العاملين بمنظمات حقوق الإنسان المصرية قد تظاهروا أمام مبنى السفارة الأمريكية بعد ظهر يوم الخميس ١٩٩٨/١٢/١٧ احتجاجا على الاعتداء الأمريكى البريطانى على العراق، وقد رفع المتظاهرين لافتات تندد بالاعتداء وبالانتهاك المتعمد لمبادئ الشرعية الدولية وتعبر عن تضامنها مع شعب العراق، وعلى الرغم من الطابع السلمى للتظاهر إلا أن قوات الأمن التى تواجدت بشكل مكثف أمام مبنى السفارة تحرشت بالمتظاهرين ومزقت اللافتات وأمرتهم بالانصراف ويعد هذا التصرف انتهاكا للمادة «١٩» الخاصة بـ الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والمعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية التى تكفل حرية الرأى والتعبير والمادة ٢١ التى تكفل حق التجمع السلمى، كذلك قامت السلطات المصرية بمنع مسيرة طلاب جامعة القاهرة والجامعة الأمريكية وتصدت لجميع مظاهر الاحتجاج السلمية.

الأديان وحقوق الانسان

المسيحية مثلها في ذلك مثل كل الأديان غايتها السامية هى السعادة الروحية للإنسان التي يصعب تصورها بدون الحد الأدنى من المقومات المادية للحياة.

الوعى أولاً

وأكدت كثيرها من الأديان على أهمية عدد من القيم الأساسية مثل كرامة الإنسان، المساواة، الحرية، حرمة البدن، العدالة، رفض الظلم، الخ.

هذه القيم هى القيم الأساسية التي عبرت عنها المواثيق العصرية الحديثة لحقوق الإنسان وصاغتها في صياغات قانونية محكمة ومفصلة، آخذة في اعتبارها التنوع الثقافي الهائل في المجتمع البشري وبهذا المعنى فإن الدفاع عن حقوق الإنسان هو تجسيد للرسالة السامية للأديان.

خط الدفاع الأول عن حقوق الإنسان ليس كما يظنه الكثيرون هو منظمات حقوق الإنسان، فتلك المنظمات هى خط الدفاع الأخير بعد أن تقع الكارثة أى الاعتداء على حقوق الإنسان.

ولكن خط الدفاع الأول هو وعي المواطن بحقوقه، فقد أشار تقرير لجنة الحقيقية والمصالحة التي أنشأتها شيلي عقب انهيار نظام بينوشيه الفاشي، وذلك للتحقيق في المجازر والانتهاكات المروعة لحقوق الإنسان التي حدثت في شيلي إبان تلك الحقبة- إلى أن أحد أبرز أسباب حدوث ذلك هو انطواء الثقافة الوطنية في شيلي على عناصر تسهل تبرير الاعتداء على حقوق الإنسان.

ومن هنا تأتي الأهمية الاستثنائية لتعزيز العلاقة بين رجل الدين وحقوق الإنسان.

أولا: فالدين هو مكون أساسي في ثقافة المواطن بل هو يلعب دوراً حاسماً في تكوين تصور الإنسان عن العالم حوله، وبالتالي في تحديد موقعه من هذا العالم وصياغة علاقته بالآخر فيه/ الإنسان.

ثانيا: إن رجل الدين هو الشخص الأكثر تأثيراً ونفوذاً على الإنسان مهما كانت خلفيته الثقافية والسياسية ووضعه الاجتماعي.

إن العاطفة الدينية ككل مبدأ سامي وفكرة نبيلة، يمكن في أحيان كثيرة توظيفها في عكس الاتجاه، بحيث تصبح مصدرا للتعاسة والكوارث ولمعاناة هائلة بدلا من أن تكون مصدرا للسعادة، وتاريخ البشرية يمدنا بعدد لا متناه من الوقائع والأحداث التي لا تقتصر على توظيف دين معين بل تشمل كل الأديان.

إن رسالة حقوق الإنسان هى الامتداد الطبيعي للرسالة الروحية السامية للأديان، و لا يحدث تناقض بينهما إلا عندما يتم توظيف الدين ضد جوهره وقيمه السامية (مثال التعصب وإنكار الآخر الديني).

الثقافة والتعليم مدخلا

في هذا الإطار يأتى دور برنامج العدالة والسلام وحقوق الإنسان، كما أتصور.

موقع البرنامج يقع في حقل الثقافة والتعليم، فحقل الدفاع بالمعنى المباشر، أي رصد الانتهاكات وتحقيقها وتوثيقها ومتابعتها مع السلطات أو جهات التحقيق أو إعلام الرأي العام بشأنها، هى مهام تخص منظمات حقوق الإنسان.

إن منظمات حقوق الإنسان ليست سوى أحد مراكز الثقل في إدارة علاقات البرنامج، ومراكز الثقل الأخرى تشمل الكنائس، مؤسسات العمل التنموي ومراكز النشاط الثقافي والتعليمي المعنية.

كيف يمكن أن يتم ذلك؟ هذه هى المهمة التي تتصدر جدول أعمال اللجنة الوطنية للمجلس.

وأظن أن أي تقدم ملموس في إنجاز مهام البرنامج سيتوقف إلى حد كبير على مدى التقدم في استجلاء واستظهار قيم حقوق الإنسان في المسيحية.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الحلقة الاستشارية.

وأتمنى أن تنتقل العدوى إلى المؤسسات الدينية الإسلامية.

مداخلة موجزة ألقاها بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الحلقة الاستشارية "المسيحية وحقوق الإنسان" التي عقدها بالقاهرة برنامج العدالة والسلام بمجلس كنائس الشرق الأوسط في ٢٥ مارس ١٩٩٨

من الصراخ إلى التوافق
الكنيسة.. وحقوق الإنسان

مَن منّا يعترض على حقوق الإنسان أو يرفضها؟ ومَن منا لا ينظر إلى الذين ينتهكون حقوق الإنسان نظرة استياء واشمئزاز؟ هل فكر أحدنا ولو للحظة فى أن ديانات كثيرة ترفض هذه الحقوق؟ وبأن عددا لا بأس به من دول العالم لم توقع عليها حين أعلنتها الأمم المتحدة سنة ١٩٤٨؟ وأن الكنيسة اتخذت تجاهها مواقف سلبية ولمدة طويلة؟

طوال قرنين من الزمن، عاشت الكنيسة فى خلاف شبه دائم مع ما يبدو لنا اليوم من بديهيات كرامة الإنسان وحقوقه. وكان سبب هذا الصراع هو الأجواء التى تعلن فيها حقوق الإنسان، والنوايا الخفية التى يضمرها المعلنون لمحاربة الكنيسة، والمشاكل التى يمكن أن تظهر بين الشعب إذا أسيء فهم المضمون، واستعمل استعمالا خاطئا. ولما كان التجدد الدائم من جوهر رسالة الكنيسة، وإحدى علامات دوام انفتاحها على الروح القدس، اجتهد اللاهوتيون فى تفكيرهم، وأخذوا فى عين الاعتبار متغيرات العصر الحديث، وحلوا مسائل الخلاف بين الإيمان المسيحى وحقوق الإنسان:

الصراع القديم

يعود تاريخ ظهور أول قائمة لحقوق الإنسان إلى أيام الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ ففى شهر اغسطس من تلك السنة، اجتمع مجلس الشعب الفرنسى، الذى يضم جميع قادة الثورة ومعاونيهم، وطرحت قائمة «حقوق الإنسان والمواطن» للتصويت. وكان كتاب هذه القائمة قد استلهموا فى تأليفها الافكار الليبرالية لبعض فلاسفة عصور التنوير. وعلى عكس ما كان متوقعا، أثار إعلان حقوق الإنسان ردود فعل كثيرة بين مؤيد ومعارض. وهناك من اتخذ موقف الحذر، لأن إعلاناً كهذا فى زمن الثورة والهيجان الشعبى من شأنه أن يثير الشغب وأعمال العنف، إذ يجعل الناس يظنون أن اطلاق العنان لشهواتهم وغرائزهم الهجومية حق من حقوقهم.. أما اصحاب الفكر الدينى، فقد نبهوا الى أن حقوق الانسان المعلنة، لا تترك لله مكانا، أولا تعتبر الدين اساسا لأى نظام فى المجتمع أو حلا لمشاكله، وترتكز نظرتها إلى الانسان على أساس طبيعته المادية.

ولما كان مجلس الثورة الفرنسية يسعى إلى تأسيس كنيسة وطنية تدين بالولاء الكامل للسلطة الحاكمة بدل الطاعة للبابا، عارضت الكنيسة الثورة وجميع المبادىء التى نادت بها، وبالتالى عارضت حقوق الانسان، إذ رأت فيها تركيزا بالغا على الفرد وإهمالا متعمداً للجماعة، وهذا من شأنه أن ينمى روح الأنانية عند البشر. كما انتقدت هذه الحقوق لأنها نسيت دور الله ومكانته فى العالم. ولكى تؤكد موقفها المعارض رسمياً، أصدرت الكنيسة بعد بضعة أشهر ما أسمته: «حقوق الله وواجبات الانسان».

رسالة الكنيسة الاجتماعية

وغاصت الثورة الفرنسية فى بحر من الدماء. وكان الذين ينادون بحقوق الانسان أول من انتهكوها. واستمر الحال على هذا النحو حتى أعلن نابليون بونابرت نفسه إمبراطورا على البلاد. ولم يبق من الثورة إلا الذكريات المؤلمة. لكن إعلان حقوق الانسان ظل فى أذهان المثقفين حلما جميلا يداعب أفكارهم ويقود آراءهم وكتاباتهم.

وفى القرن التاسع عشر، شهدت الصناعة نموا لم يعرف التاريخ له مثيلا من قبل. وانقسم المجتمع إلى طبقتين: طبقة اصحاب رؤوس الاموال والطبقة الكادحة. وكان العمال يعانون الأمرّين من الاستغلال والفقر، مما جعلهم ينظمون صفوفهم فى نقابات سرية، ويتبنون افكارا وايديولوجيات ستعرف فيما بعد باسم الماركسية أو الشيوعية أو الاشتراكية. وتنبه الاساقفة فى الكنيسة الى اهمية حقوق الانسان فى تلك الظروف، فأعلن البابا ليون الثالث عشر سنة ١٨٩١ رسالة بابوية باسم «العقيدة الاجتماعية»، طالب فيها اصحاب السلطة والمال بالانتباه الى «سمو الشخص البشر». ولم يستعمل البابا عبارة «كرامة الإنسان»، لأن المعادين للإكليروس استعملوها قبلا فيما أسموه «قانون الإيمان المدنى»، ضمن إطار الجهود الرامية الى تأسيس إيمان وطنى يعادى الإيمان المسيحى».

وظل الحال على هذا النحو قرابة نصف قرن. وفى سنة ١٩٤٨ أعلنت الأمم المتحدة حقوق الانسان فى اجتماع عقدته بباريس، وراعت فى اعلانها جميع الانتقادات التى وجهت الى الاعلان الأول الفرنسى، والنتائج السلبية التى نجمت عن سوء تطبيقه. ومع

ورقة بعنوان «الكنيسة وحقوق الانسان»، قدمت فى مؤتمر الكنيسة وحقوق الانسان الذى عقده الاتحاد العالمى المسيحى للطلبة (مكتب الشرق الأوسط) فى الاسكندرية فى الفترة من ١٥ - ٢٠ اغسطس ١٩٩٥

ذلك، امتنعت كثير من الدول عن التوقيع على هذا الميثاق - جميع الدول العربية عدا لبنان، وكثير من دول الكتلة الشرقية - ولم يصدر عن الكنيسة أى رد فعل رسمى باستثناء مقالين نشرتهما صحيفة الأوسرفاتورو رومانو الناطقة باسم حاضرة الفاتيكان. وقد عبرت الصحيفة فى هذين المقالين عن أسفها الشديد لغياب الأساس الدينى فى حقوق الإنسان.

إنه الانسان الذى يشرع، كما فى اعلان ١٧٨٩ وهو لا يُقر ولا يعترف ولا يقبل أى شىء خارجا عن ذاته. الإنسان يشرع، ويشرع بحسب مزاجه ما يمكن أن يغيره بحسب مزاجه ايضا. وهو سيغير تشريعاته عاجلا أم آجلا. وحين يقول بذلك، يعترف ضمنياً إنه يخطىء.

انتقادات الكنيسة

وإضافة الى مسألة تشريع الانسان العرض الى الخطأ وشريعة الله التى لا تخطىء، نقدت مجموعة من المنظمات الكاثوليكية العالمية حقوق الإنسان فى مذكرة أصدرتها سنة ١٩٤٨ ويمكن تلخيص الانتقادات فى مسألتين.

١ - لا تتخذ هذه الحقوق الله أساسا لكرامة الانسان.

٢ - حرية الإنسان المطلقة فى تغيير مبادئه التى التزم بها تشجع على الطلاق.

وجاء فى نهاية المذكرة: «فإن لم تؤخذ ملاحظاتنا فى عين الاعتبار، يصعب علينا أن نوصى أبناء ديننا بحقوق الإنسان، وأن نستعملها فى مؤسساتنا التعليمية، وأن نعلنها أمام الرأى العام بدون كثير من التحفظ».

مرحلة التقارب

على الرغم من ردود الفعل هذه، ظهرت مواقف التقارب بين السلطة الكنسية وحقوق الانسان فى بعض عظات البابا بيوس الثانى عشر التى أذاعها راديو الفاتيكان. لكن التقارب لم يظهر بوضوح إلا عام ١٩٦٣ - ففى تلك السنة، أكد البابا يوحنا الثالث والعشرون فى رسالته الجامعة «وعلى الارض السلام» على «الحقوق والواجبات العامة المقدسة والمصانة لكل كائن بشرى» (رقم ٩). وتابع البابا كلامه مشيرا إلى عدد لا بأس به من بنود حقوق الانسان ولم يكتف بذلك، بل أعلن على الملأ:

«إن أهم الأعمال التى أنجزتها الأمم المتحدة هى اعلانها لحقوق الانسان.. فنحن لا نجهل أن بعض نقاط الاعلان أثارت الاعتراضات، وكانت سببا لبعض التحفظات.. لكننا نعتبر فى الوقت نفسه أن هذا الاعلان هو خطوة نحو تأسيس تنظيم قضائى سياسى للجماعة الدولية. لأنه يعترف رسميا بكرامة كل البشر وبدون استثناء، ويؤكد حق كل فرد فى البحث عن الحقيقة وبحرية، وحقه فى الالتزام بقواعد اخلاقية، وبممارسة واجباته نحو العدالة، وبالمطالبة بشروط عيش يتلاءم مع كرامته الإنسانية، وبحقوق أخرى مرتبطة مع هذه الشروط» (رقم ١٤٣ - ١٤٤).

ويؤكد المجمع الفاتيكانى الثانى موقف الكنيسة الجديدة من حقوق الإنسان حين يعلن: «يتفق المؤمنون وغير المؤمنين على أن كل ما هو على وجه الأرض خلق لخدمة الانسان مركز الخليقة وذروتها» (فرح ورجاء رقم ١٢).

ويتابع البابا بولس السادس الموقف الذى تبنته الكنيسة فى المجمع الفاتيكانى الثانى، ويعلن رسمياً موافقته على حقوق الإنسان فى الخطاب الذى ألقاه أمام ممثلى الدول فى الأمم المتحدة.

«ما تعلموه هنا هو حقوق الإنسان الأساسية وكرامته وحريته، وقبل كل شىء حريته الدينية. فنحن نشعر بأنكم تتطلعون بأسمى ما تحويه الحكمة البشرية، ويمكننا حتى أن نقول إنكم تعلنون الصفات القدسية لهذه الحكمة».

وهكذا انهار جدار عدم الفهم الذى فصل الكنيسة عن حقوق الانسان، لكن هذا لا يعنى أن الكنيسة قبلت هذه الحقوق كما هى. فإذا كانت تدافع عن بنود الحرية الدينية، فإنها تعارض بنودا أخرى مثل الحق فى الطلاق.

لقد أدى الاجتهاد الذى قامت به الكنيسة إلى انفتاحها على الديانات الأخرى واحترامها لإيمان كل شخص. لذلك نراها تكف عن المطالبة بفرض حقوق الله، أو دعوة الانسان الإلهية، احتراما لجميع الديانات غير التوحيدية، لقد عبرت الكنيسة من خلال هذا عن رغبتها الصادقة فى أن تكون حقوق الإنسان صالحة لجميع البشر، وفتحت باب الحوار مع البشرية على اختلاف مذاهبها.

سامى حلاق
راهب يسوعى من سوريا

حقـــــوق الانســـــ

قال مارتن لوثر :

«حياتنا ليست كاملة التدين، لكنها فى طريقها إلى ذلك، وهى ليست فى أتم صحتها ولكننا نسعى فى هذا الطريق. إذ أن حياتنا ليست فى حالة النضج الكامل. ولكنها تنمو لتصير ناضجة، خاصة وأن الحياة ليست فى حال السكون وإنما هى فى نشاط دائم.. قد لا نكون كذلك فعلاً ولكننا يجب أن نكون هكذا.. لم تفلت منا الفرصة بعد. رغم أننا نختبر التأرجح بين التوقف والتقدم. لكن الفرصة مازالت بين أيدينا. والحياة عملية حيوية مستمرة، وحركة نشطة.. نعم قد لا يكون كل شىء متوهجاً ولامعاً بعد، لكن هذا الكل فى سبيله إلى ذلك، فكل شىء يجرى الآن نحن أولاد الله ولم يظهر بعد ماذا سنكون» (١ يو ٣:٢).

- نرى أحداث التاريخ فى الكتاب المقدس تجرى بأسلوب فعال متحرك. ونرى الله فى هذه الأحداث معطيا لها قوة، ودافعاً إياها للأمام. لأننا به نحيا ونتحرك ونوجد، وإدراكنا لهذه الحقيقة يطلب تجديداً خلاقاً مستمرا لما تعلمناه فى الماضى، وفى ضوء الدعوة التى تسلمناها من الله لكى نتقدم ونحقق إمكانيات جديدة لم يسبق لها مثيل، فالتفكير العملى الذى ينادى بفكرة التقدم باستمرار يجد له سنداً فى الاتجاه العام الذى يعطيه الكتاب المقدس، وفى نفس الوقت يوسع هذا الاتجاه لكى يشمل العالم كله.

والله نفسه هو الذى يؤمّن للإنسان حقه فى الوجود، ويحميه من أية قيود تحدد من حريته أيا كان.. نوع هذه القيود. والله هو الذى يعطينا المفهوم الصحيح لوجود الإنسان وكينونته، ذلك أن أى اقتراب لهذه الحقيقة من منطلق الخبرة والتجربة الإنسانية يظل دائما محدوداً، لأن اختباراتنا نفسها محدودة، ولذلك فإن «انسانية» الانسان من وجهة نظره هو، تعتبر مجرد نتيجة تقديرات محدودة لما يراه الإنسان عن نفسه ولنفسه. فإن كنا نريد أن نصل حقا لمفهوم حقوق الإنسان بأسلوب يتصف بالمسئولية والانفتاح المطلوبين، فإننا يجب أن نعرف ما يقوله الله عن ذلك، خاصة وأن هذا المفهوم يعتبر حديثاً وفى نفس الوقت لم يسلم من الاستغلال فى بعض الأحيان.

ومثالاً على ذلك ما فعلته الدول الاستعمارية حين استغلت مفهوم حقوق الإنسان لتشدد من قبضتها على الدول الضعيفة التى كانت تبحث عن هويتها، وكثيراً ما كان هذا البحث يائسا بلا نتيجة.

- لم يستخدم الكتاب المقدس مصطلح (حقوق الإنسان) إلا أنه تكلم عن كثير من الأمور الأساسية التى تساعد على خلق وعى عام شامل حول حقوق الإنسان.

الأساس اللاهوتى لحقوق الإنسان

سنجد الأساس اللاهوتى لهذا المصطلح ليس فيما يقال عن الإنسان وإنما فيما يقال عن الله نفسه.

فيحدثنا سفر التكوين قائلا: نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا.. فخلق الله الإنسان على صورته على صورة الله خلقه ذكراً وأنثى خلقهم»

هذه العبارة لا تحتمل الخطأ فى كونها تشرح سمو الإنسان بارتباطه بالإله، هذا السمو غير قابل للتحويل، فالذكر والأنثى سواء، وهما مرتبطان بمجتمع يتبادلان فيه الاعتماد على بعضهما، تماماً كما أن الله نفسه مرتبط بكل ما فى الوجود.

- إن السمو الإلهى الممنوح للإنسان يهزم كل الاختلافات البشرية، فلا يصبح لها وجود من حيث الجنس، اللون، الثقافة، والأوضاع الاجتماعية، فكل الجنس البشرى يحمل صورة الله. وطبقا للاحصائيات الموجودة نستطيع أن نقول إن هناك خمسة بلايين إنسان حى فى عالمنا اليوم يحملون جميعاً صورة الله.

ولذلك فإن انتهاك حقوق البشر يعنى انتهاك صورة الله بوحشية، وتشويهها كل يوم بواسطة القوى والمصالح القومية والسياسية والثقافية والاقتصادية.

- فالكرامة والشرف الممنوحان للإنسان هما الأساس الكتابى لموضوع حقوق الإنسان، وبهذا يرفع الإنسان فوق كل تحكم واستبداد، وذلك من منطلق محبة القريب وأعمال البر والإحسان.. فقصة خلق الإنسان لا تنتهى بمجرد كونه قد خُلق، فلكى يخلق الله آدام ويكون مكانه الجنة، كان يجب أن تتوافر البيئة (الجنة) والعمل والطعام (يزرعها ويحفظها)، والزمالة (رجل وزوجته). وكل هذه تنسب إليه هو وحده.

«فقال الله نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا» (تك ١:٢٦).

- هذا مايقوله الكتاب المقدس عن الله فى قصة الخلق، كذلك يقول الكتاب إن الله قدوس «تكونون قديسين لأننى أنا قدوس» (لا ١٩:٢، إش ٣:٦، أع ١٣:٩، ١ كو ١:٢، أف ١:١٥، ٢:١٩). وقداسة الله تضفى تأثيرها على الإنسانية قدراها فى مبادىء العدالة الاجتماعية والسلوك الأخلاقى (عاموس ٢:٦، ٤:١ و٢)، بالاضافة الى قداسة الله، فإن لله صفة تسمى فى اللغة العبرية (Kabod) وهى كلمة تحمل معانى كثيرة مثل إشراق - سبناء - مجد - جلال - ثروة - هيبة - وقار - شرف - وهى تعنى ثقل (١) وهذه الصفات اتصف بها الانسان أيضا «.. وبمجد وبهاء تكلله» أى بجمال وجلال وشرف (مز ٥:٨).

عرض كتاب «المسيحية وحقوق الإنسان»... تأليف : C.F.Dumetmuth ترجمة : بهيج يوسف، قدم فى مؤتمر الكنيسة وحقوق الانسان الذى عقده الاتحاد العالمى المسيحى للطلبة (مكتب الشرق الأوسط) فى الاسكندرية فى الفترة من ١٥ - ٢٠ اغسطس ١٩٩٥

ـــان فى الإنجيل

كل هذا يبرز بقوة مكانة الإنسان، وعلينا أن نتذكر تلك الصورة الموجودة فى الكتاب المقدس عن الانسان ومكانته كلما تعاملنا مع موضوع حقوق الإنسان. بل إن الكتاب المقدس لم يعط المجد والكرامة لله والملائكة والإنسان فقط، بل حتى الحيوان والاشجار والأراضى والجبال والغابات لها مكانتها فى نظر الله. (إش ٢:٣٥، ٤٠:٢٣، تث ١٧:٣٣، حز ١٨:٣١). وعبر «جون كلفن» عن ذلك فقال «تعتبر خليقة الله مسرحا لعظمته الإلهية التى تشرق وتتألق فيه كل الأشياء».

وفى بعض الأحاديث الشعرية الرائعة فى الكتاب المقدس نفهم أن للنباتات والأشجار أرواحاً ونفسا (رش ١٨:١٠، مز ١٥:٣١ و١٦) وهكذا نجد فى هذه الاشعار حقائق جوهرية تماثل المعرفة العلمية وربما أكثر منها.

- انظر الى (تث ١٩:٢٠ و٢٠) «إذا حاصرت مدينة أياماً كثيرة محارباً إياها لكى تأخذها فلا تتلف شجرها بوضع فأس عليه. إنك منه تأكل فلا تقطعه لأنه هل شجرة الحقل إنسان حتى يذهب قدامك فى الحصار. وأما الشجر الذى تعرف أنه ليس شجراً يؤكل منه فإياه تتلف وتقطع وتبنى حصناً على المدينة. هذا النص يحرم قطع الاخشاب بدون معنى أو هدف وهنا نجد أنفسنا أمام تشريع يختص بحماية البيئة وعلومها.

بل إننا نجد أن هناك نصوصا تصل لأبعد من ذلك عندما نقرأ فى (عدد ٢١:١٤)، (زك ١٤:١٠ و٢١) «إنه حتى جميع الأدوات البسيطة التى تدخل فى استخدامات الحياة اليومية هى ذات أهمية وقيمة عند الله، وسوف يجىء يوم عندما يظهر مجد الرب نفسه فتتقدس فيه جميع هذه الأدوات بنفس القداسة التى لأدوات المذبح «فى ذلك اليوم يكون على أجراس الخيل قدس للرب والقدور فى بيت الرب تكون كالمناضح أمام المذبح، (زكريا ١٤:٢٠ و٢١). وهذا يعنى أن قداسة الله ومجده يستطيعان أن يهزما كل نجاسات العالم.

- بعد هذه الجولة النبوية فى الكتاب المقدس عن مستقبل العالم والبشر نعود إلى الحاضر لنلق نظرة من الكتاب المقدس أيضا على مشاكل العالم والبشر، وعلى مزيج الصلاح والشر اللذين فيه، فما زال الإنسان محدوداً بخطيته ومرضه وموته (تك ٣)، ومازال «النسبى» لا المطلق هو الذى يحكم العالم فلا يوجد الحق المطلق ولا الحياة المطلقة ولا السلامة والسعادة المطلقة.

- مازالت الحرية موجودة وعقابها أيضا موجود، لكن حقوق الإنسان مازالت موجودة أيضا. فمن يرتكب جرما له حق الدفاع عن نفسه. لقد أخطأ الانسان ضد وصية الله وقتل قايين أخاه هابيل، عندئذ قال له الله «ماذا فعلت صوت دم أخيك صاعد إلىّ من الأرض» (تك ٤:٣ - ١٠:٤). فالله لا ينفذ عقوبة دون إعطاء الانسان امكانية الدفاع عن نفسه، والله الذى يوجه التهمة هو الذى يقضى، وهذا يعنى أن حق الإنسان فى تبرير دوافعه مؤسس على ما أعطاه الله وسمح به للإنسان، وهذا نجد أن رفض إعطاء المتهم فرصة الدفاع عن نفسه يمثل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان.

مجالات حقوق الانسان

الحرية، المساواة، المشاركة (أو الإخاء) ثلاثة أبعاد تمثل مجالات حقوق الإنسان، على أن هذه المجالات على اتصال ببعضها، وهناك علاقة اعتماد دائم بينهما وبين بعضها. ونحن نلجأ لتقسيمها لمجرد تنظيم الموضوع وتسهيل دراسته، فالحرية والمساواة والإخاء (والمشاركة) هى الأسس القوية لاستقامة مسيرة الإنسان.

الحرية:

يعلن الله نفسه بأنواع وطرق عديدة، وعندما يعلن الله نفسه بأنه «المحرر» فهو يريد أن يكشف شيئا عن ذاته ويعرفها للبشرية. وهذا ما نراه فى تاريخ الكتاب المقدس عن الخلاص إذ تبدأ الوصايا العشر بتعريف الله عن نفسه بأنه «الذى أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية» (حز ٢:٢٠، مز ٦:١٠٣) فلم يرسل الله وكيل موسى إلى فرعون الظالم لمجرد أن يثير ضميره فقط، بل لكى يحرر بنى إسرائيل من العبودية والاضطهاد والظلم.

- والكتاب المقدس ملىء بالنصوص التى تقف ضد أى نوع من أنواع الحرمان أو تقليص إمكانيات الحياة. فنجد نصوصا تشدد على العدل الاجتماعى الذى يرتبط بالله (العادل البار) أى إله العدل المهتم بتحقيق العدالة للمظلومين والمعدمين، وعدل الله هو عدل إله مخلص. فالإيمان بالله فى الأعراف اليهودية هو تقليد أعمال الله المخلصة والمحررة، وشريعة العهد القديم هى بلا جدال شريعة تقف فى صف المظلومين والمكتئبين لأن هؤلاء هم المحتاجون الى الحماية. ولكن الأمم المسيحية - متأثرة بالقوانين الرومانية - قد نسيت هذه الشريعة إلى حد بعيد.

كذلك نجد بعض النصوص التى تهتم بحماية الكرامة الإنسانية اهتماما كاملا، فمطالب الدائنين بأموالهم تحدها كرامة المدين، فلا يجب أن يخدل الدائن بيت المدين لقضاء حقه. وفى تث ٣:٢٥ تتحدد العقوبات البدنية.. «لئلا يحتقر أخوك فى عينيك» أو بكلمات أخرى يجب الحفاظ على الكرامة الإنسانية.

ونجد بعض النصوص التى تقر حق الإنسان فى السعادة وفى (تث ٥:٢٠-٩) مثالا لذلك:

- فالرجل المتزوج حديثا يعفى من الخدمة العسكرية، ونفس الإعفاء يسرى على من بنى بيتاً جديداً، أو زرع كرماً.

- وفى الأدب النبوى نجد احتجاجا دائما ضد الاغنياء والأقوياء فى صالح المداسين بالأقدام والمحتاجين والمستغلين.

اليسوعيون وحقوق الإنسان

قد يكون تعليم حقوق الإنسان أداة رئيسية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان، إذ أن هذا التعليم يشجع على اتباع سلوكيات قائمة على التسامح والتضامن والاحترام، كما أن بوسعه لعب دور طويل الأجل فى حماية حقوق الإنسان عن طريق إقامة مجتمعات يفهم فيها كل فرد من أفرادها ضرورة حماية هذه الحقوق.

يهدف تعليم حقوق الإنسان للطلاب تكوين طالب إيجابى قادر على إبداء رأيه بموضوعية، يحترم حقوق الآخرين ويحافظ على التوازن بين الحقوق والواجبات ويقبل الآخر ويحترمه ويقر الاختلاف.. ولا شك أن تحقيق ذلك لن يأتى عن طريق الأسلوب التقليدى فى التعليم والقائم على السرد والتلقين، وإنما باستخدام طرق تعليمية تعتمد على إشراك الطلاب مثل: الحوارات المفتوحة، والألعاب، والأنشطة الأخرى كالمسرح والرسم ولامسابقات وغيره مما يمكن أن يشحذ ذهن الطلاب، ويكون مدخل لنقاش معهم حول قضايا سلوكية ترتبط بمدى احترام الحقوق والقيام بواجباتنا تجاه حقوق الآخرين.

الوجبة الاساسية

هى إذن تربية أخلاقية بأسلوب عملى، فلا تعتمد التربية على حقوق الإنسان على سرد المواثيق والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان وتلقينها للطلاب بغية حفظها أو حتى استيعابها، فذلك لن يؤدى إلى النتيجة العملية المستهدفة، وهى اتباع سلوكيات قائمة على احترام حقوق الإنسان والتوازن بين الحقوق والواجبات.

تلك كانت رؤية بعض أعضاء منظمة العفو الدولية بمصر، والتى تبنوها من أجل نشر الوعى بحقوق الإنسان مبتدئين بالمدارس وتدريب المدرسين على الطرق المختلفة التى بها يمكن أن يلعب المدرس الدور الرئيسى فى نشر الوعى بحقوق الإنسان لدى طلابهم.. وقد التقت رؤيتهم تلك برؤية بعض الجهات والشخصيات ذات العلاقة الوثيقة بالكنيسة، فكان تعاونهم وتبنيهم لبرنامج لتعليم حقوق الإنسان فى إطار البرنامج التربوى لبعض المدارس.

وهنا نشير أساسا إلى الدور التربوى للرهبنة اليسوعية والذى يوضحة فاضل سيداروس اليسوعى فى كتابه سر اليسوعيين فى التربية بأنه (يشمل كل إنسان أيا كانت بيئته أو وضعه أو فلسفته أو معتقده أو جنسه أو لونه، فمقدار اهتمامهم هو الإنسان كإنسان، لا الإنسان بانتمائه إلى دين أو طائفة أو وطن أو أيديولوجية.. كما تعير التربية الأغناطية اهتماما بالإنسان فى مختلف أبعاده ومقوماته) كما يوضح أن ذلك الدور التربوى يعتمد على كون المتربى شخصا حرا وجديرا بالاحترام.. لذا كان من الطبيعى أن يتحمس بعض الرهبان اليسوعيين فى إطار دورهم التربوى إلى التشجيع على نشر الوعى بحقوق الإنسان وواجباته، وهنا نذكر جهود الأب عادل زكا اليسوعى بالإسكندرية لمخاطبة وتشجيع بعض المدارس لتضمين بعض الأنشطة الهادفة إلى مناقشة قضايا سلوكية ترتبط بحقوق الإنسان وواجباته، وذلك فى حصص التكوين التربوى الأسبوعية.. أيضا جهود الأب هنرى بولاد رئيس الدير اليسوعى بالإسكندرية والذى دأب على تضمين الموضوع ضمن بعض محاضراته لحث مسئولى بعض المدارس على إدراج التربية على حقوق الإنسان ضمن برامجها التربوية، وفى هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن مدرسة جيرار للبنات كانت هى الأنشط فى ذلك المجال بفضل اقتناع وحماس الأخت بياريت جبور (من الراهبات الفرنسيسكان دو مارى) مدير القسم الثانوى بالمدرسة، وبناء على إفادتها فإن تلك البرامج قد ساهمت فى تعديل بعض السلوكيات السلبية للبنات مما يشجع المدرسة على الاستمرار فى ذلك النشاط.

تاريخ عريق

فضلا عما سبق، يجدر بنا أن نشير إلى الدور الرائد الذى تلعبه جمعية الصعيد للتربية والتنمية التى أسسها الأب هنرى عيروط اليسوعى فى عام ١٩٤١، والتى تهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة للإنسان المصرى فى إقليم الصعيد من خلال مدخلين متكاملين، هما التربية والتنمية.. ويتبعها حاليا ٣٨ مدرسة خاصة مجانية غير معانة وهى تخدم ١١٦٦٠ تلميذا وتلميذة مسلمين ومسيحيين.. والجمعية عضو فى مجموعة الجمعيات غير الحكومية التى تعمل فى مجال حقوق الطفل بهدف التوعية بوثيقة حقوق الطفل ونشر بنودها، كما تنشط الجمعية فى ذلك الإطار من خلال دورات التكوين الدورية للمدرسين، وبرامج التربية على حقوق الطفل فى مدارسها.

إن ما سبق إنما يمثل جزءا من كل.. وكل ما نرجوه هو أن تتجزر - خلال الفترة القادمة - هذه النوعية من الأنشطة التى تضع المبادئ والقيم والقناعات الخاصة بحقوق الإنسان فى تماس وجدل دائم مع الواقع داخل المجتمع المصرى بكافة تشابكاته وتعقيداته الاجتماعية والثقافية والسياسية.. إلخ.. فهى تعد نموذجا يمكن أن يحتذى به داخل منظمات وروابط اجتماعية أخرى تجاوز حدود الهوية الدينية وتتجادل معها على نطاق مجتمع بالكامل، من أجل تأسيس حقيقى لقيم حقوق الإنسان.

وفاء عطية

طوبى لصانعى السلام

«يقول الروح القدس أن يسوع المسيح لم يأت لجزء من البشرية، ولكن للبشرية جمعاء. ولذلك وجب على الكنائس أن تكون أداة فاعلة فى تحقيق المصالحة بين البشر، فى كفاح من أجل السلام والعدل فى أى مكان فى العالم».

«طوبى لصانعى السلام؛ لأنهم سوف يدعون أبناء الله».

هكذا اتحدت كلمة الكنائس المختلفة فى السودان على شىء واحد، ألا وهو صنع السلام فى السودان حقنا للدماء وحفظا للأرواح وكرامة الإنسان الذى هو أغلى ما فى الأرض.. وقد تناول الإعلان عدة نقاط نادى بها مجلس الكنائس إيمانا منه بحتمية الحل السلمى للصراع الطاحن الدائر فى السودان.. ومن أهم تلك النقاط أن الكنيسة فى السودان موجودة لكل الناس.. فهى تؤمن بالمحبة لكل الخلق بحرية، وتدعو الجميع للمحبة والإخاء.. ولأنها تؤمن أن الإنسان هو صورة الله على الأرض فها تقف ضد أى شكل من أشكال إهانة هذه الصورة أو تكريس معاناتها، وتقوم على التحدث بصوت من لا صوت لهم من المعذبين فى هذا العالم.. والحرب فى السودان لن تحل وإنما ستزيد الخسائر دون طائل من ورائها. ولذا لمجلس الكنائس السودانية أن يقف مؤيدا لأى مبادرة سلمية تهدف لحل الصراع دون إطلاق رصاصة واحدة.

رؤية المجلس للمستقبل

هذا من حيث المبدأ. أما بالنسبة لحيثيات التنفيذ فإن للمجلس بعض النقاط التى يرى أنها مهمة وضرورية ويجب أن تؤخذ فى الاعتبار عند حل الأزمة.. ومن أهم تلك النقاط أن يكون المبدأ بالاعتراف التام بأن كل الناس سواء قد خلقهم الله وهم فى نظره لا يختلفون وكلهم عند الله غال وثمين.. كما أن الاختلافات اللغوية والثقافية والتعدد فى الخلفية الاجتماعية هى جميعا نعم من الله وليس من حق أحد أن يحاول قمعها بالقوة.. ولهذا فإن السلام الحقيقى والدائم، يجب أن يبنى على أساس من العدالة والمساواة التامة بين جميع المواطنين والأفراد.. وهكذا يجب أن تكون المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية متاحة لكل إنسان فى السودان دون تمييز لفئة أو طائفة أو طبقة. وعلى المتصارعين أن يحاولوا الوثوق فى أطراف الصراع أثناء الحوار معهم من أجل السلام والعدل والمساواة.

مبادرة للخطوات العملية

رغم إيمان المجلس أن الكنيسة ليست عاملا سياسيا فى الصراع وأن دورها يجب ألا يتعدى النصيحة حتى لا تزج بنفسها فيما هى ليست أهلا له، فإنه يرى وللمصلحة العامة وحفاظا على الأرواح أن على المجلس أن يطرح مبادرة للحل السلمى فى السودان تتضمن خطوات عملية كمرحلة أولى للوصول للحل السلمى.. وأول ما فى المبادرة هو الوقوف الفورى لإطلاق النار المتسبب فى زيادة المعاناة اليومية للآلاف من البشر.. وبعدها يجب إجراء استفتاء أو ما شابه من الإجراءات السياسية المعروفة لمعرفة مطالب حقوق تقرير المصير بالنسبة للمناطق المهمشة فى السودان.. وفى أثناء ذلك يجب أن تراعى المناطق التى أضيرت من جراء الحرب فى السودان ومناطق تجمعات اللاجئين وإقامة مشروعات التنمية والتعليم فيها، وهكذا فكل المنظمات المعنية بالشئون الإنسانية يجب أن تعطى الصلاحيات اللازمة للوصول إلى المضارين فى كل أنحاء السودان. ولهذا يدعو المجلس لوجود آلية دولية لمراقبة وقف الاعتداءات ومراقبة نزاهة الاستفتاء والمساعدة فى توصيل المساعدات الإنسانية لمستحقيها.

ترى الكنيسة السودانية أن دورها فى حل الصراع هو دور الوسيط الخير الذى يسعى لوقف نزيف الدم فى السودان شمالا وجنوبا.. ومن هذا المنطلق يعلن المجلس التزامه التام، مهما كانت التكاليف، بالعمل الجاد عل حل هذا الصراع وضمان استمرار عملية إحلال السلام ووقف الصراع المسلح.

عرض للإعلان الصادر عن مجلس الكنائس السودانية بخصوص الصراع الدائر فى السودان بين النظام السودانى والمعارضة وهو الإعلان الصادر بتاريخ ٩ أغسطس ١٩٩٦.

المسيحية وحقوق الإنسان

يتناول القس متري الراهب في رؤية تحليلية لمفهوم حقوق الإنسان في المسيحية وذلك فى ٤ نقاط أساسية:

أولا: حقوق الإنسان والعقيدة المسيحية. وثانيا: معالجة حقوق الإنسان في تاريخ الكنيسة، ثالثا: حقوق الإنسان وتحديات الساعة وينتهي بطرح تصور لمستقبل الكنيسة في الشرق الأوسط. فيرى أن العقيدة المسيحية هى أحد العوامل الرئيسية في صياغة حضارة وتراث وفلسفة أوروبا في القرن ١٧ الذى نشأت فيه مبادئ حقوق الإنسان ويوجد في العقيدة المسيحية العديد من الأفكار التي مهدت لصياغة مبادئ حقوق الإنسان وأهمها ثلاثة:

١- عقيدة الخلق فالإنسان خلق على صورة الله بمعنى أنه مخلوق مميز وله كرامة، وهذه الكرامة مصدرها الله سبحانه وتعالى. ويؤكد الكتاب المقدس أن الله قد صنع من دم واحد كل أمة من الناس يسكنون على وجه الأرض فهناك مساواة في الأصل بين البشر أجمعين.

٢-السقوط في الخطيئة، وتقر المسيحية بأن الله خلق الإنسان كاملاً إلا أنه أغواه وسقط في الخطيئة، ومن ذلك اليوم تراه ميالا إلى الشر تواقا إلى التسلط، لذا تدعو الكنيسة لوجوب وجود مؤسسات لتنظيم علاقات الأفراد والجماعات حتى لا تصبح الحرية إباحية واستغلال الضعيف لصالح القوي؛ ولهذا جعلت المسيحية من الاهتمام بحقوق الإنسان وصيانتها عبادة وتدينا.

المبادىء والتطبيق

ويرى متري تناقضا بين حديث العقيدة المسيحية التي تفيض بإشارات تدعم مبادئ حقوق الإنسان والتطبيق العملى في تاريخ الكنيسة الغربية خاصة في القرون الوسطى التي رأت في الدعوة لحقوق الإنسان خطراً يهدد مصالحها وخروجا على أعرافها. ويمكن القول أن المصلح مارتن لوثر كنج كان أول من أثار قضية حقوق الإنسان عندما أصر على حق الإنسان في قراءة الكتاب المقدس وتفسيره بعد أن كان حكرا على أفراد قلائل، ورفض تفضيل الكهنة وتقريبهم إلى الله وجعلهم وسطاء بين الله والناس العاديين، واحتكم إلى الضمير لمواجهة استبداد الكنيسة وتسلطها، كما راحت الكنيسة في الغرب تحد من حرية الرأي والنقد باستخدامها سياسة التكفير لقمع أية محاولة للتجديد . ورأت في الاجتهاد خروجا على الأصالة مما أضطر الفلاسفة في القرنين ١٨،١٧ اللجوء إلى العلمانية والفلسفة كرد فعل لإخفاق الكنيسة وتحجرها إلى أن تبدل هذا الحال في أوائل القرن الحالي عندما غيرت الكنائس سياستها، ورفضت سياسة التكفير والترهيب واعتمدت مبادئ حقوق الإنسان كأساس مهم لتحديد العلاقة بين المواطن والدولة. ويؤكد القس متري أن مبادئ حقوق الإنسان مازالت بحاجة إلى الكثير من التطوير. وهناك العديد من المشاكل التي ما تزال عالقة وتنتظر إيجاد الحلول المناسبة لها والكنيسة مدعوة للمشاركة في ذلك مشيرا لسبع أسئلة مرتبطة بمبادئ حقوق الإنسان ننتظر الاجابة عنها وهى..

دعوة للمشاركة

١- اشكالية العلا قة بين حقوق الإنسان كفرد وحقوق الشعب كجماعة وخاصة وان هناك دولا ديمقراطية كثيرة تحترم حقوق الإنسان في دولها ، وتنتهك حقوق الشعوب المجاورة لها او تلك التي تكيل لها العداء؟

٢-افتقاد مبدأ المشاركة بين الجماعات رغم أن مبادئ حقوق الإنسان تقوم على المشاركة في الخيرات ولا ينطبق هذا إلا داخل الدولة الواحدة.

٣- وضع مبادئ حقوق الإنسان الفرد في مركز الاهتمام فى ظل عدم تحديد حقوق المخلوقات الأخرى التى تعانى من تجبر الإنسان وتسلطه عليها

٤- إشكالية حدود حرية الإنسان في التقدم والتطور في ظل التقدم الهائل في مجالات تطوير الهندسة الوراثية والجينية.

٥- هل يمكن إيجاد دستور لمبادئ حقوق الإنسان يشترك فيه أتباع الديانات جميعا؛ يكون ناتجا عن تطوير فهم مشترك لأخلاقيات عالمية؟

٦- إشكالية حرية العقيدة والحرية الدينية التي تمثل أحد الأسس الرئيسية لحقوق الإنسان وتشكل هذه الشرعى الفكرة تحديا للعديد من أديان العالم التي مازالت تستخدم سياسات التكفير والترهيب وترى في نفسها الممثل الشرعية والوحيد لله منتهكة بذلك حرية العقيدة.

٧ . الالتزام العملي للمساواة بين الذكر والأنثى التي تنص عليها حقوق الإنسان.

إضافة إلى مجموعة أسئلة أخرى تطرح نفسها في المجتمع العربي:

- هل مبادئ حقوق الإنسان هى مبادئ دخيلة على مجتمعنا العربي والإسلامي أم تعد أفكارا أصيلة ومتجذرة في التراث.
- كيفية استيعاب مبادئ حقوق الإنسان التي تركز على الفرد في مجتمع مازال ينطلق في تفكيره من الجماعة والحضارات والأديان كمجتمعات الشرق الأوسط. وهل من احتكار شرق أوسطية أصيلة تبع من خبرتنا العربية والإسلامية والمسيحية لتطوير هذه المبادئ لمستقبل البشرية.

عرض موجز لمداخلة القس متري الراهب، الكنيسة الإنجيلية اللوثرية بالقدس ألقاها في ورشة عمل نظمها مجلس كنائس الشرق الأوسط في (برنامج العدالة والسلام وحقوق الإنسان، بقبرص في الفترة من ١٨. ٢٥ أغسطس ١٩٩٧

الكنيسة فى أمريكا اللاتينية وحقوق الإنسان

عقد مجلس الكنائس العالمى (WCC)، بالتعاون مع مجلس كنائس أمريكا اللاتينية (CLAI)، مؤتمرا لحقوق الإنسان فى الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ أكتوبر ١٩٩٤.. فى كويتو بالإكوادور.. وجاء هذا فى إطار عملية المراجعة العالمية لحركة حقوق الإنسان فى العالم فى العقدين المنصرمين.. شارك فى المؤتمر ثمانية وعشرون ممثلا من العديد من الكنائس فى أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبى وبعض الممثلين عن المؤتمر المسيحى الأسيوى.. جاء المؤتمر كتطبيق عملى لورقة بحث كان مجلس الكنائس العالمى قد أعدها وأصدرها تحت عنوان «ملية مراجعة عالمية». وفى خلال المؤتمر، تم مناقشة ثلاث نقاط أساسية هى: تحليل الواقع فى أمريكا اللاتينية فيما يخص أوضاع حقوق الإنسان، وتقييم لسلوك الكنائس والمنظمات الكنسية العالمية العاملة فى أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبى، وماهية التوصيات التى قد تفيد فى تدعيم الالتزام الكنسى فى المنطقة نحو قضية حقوق الإنسان متضمنة الأولويات والاستراتيجيات اللازمة لذلك.

تقييم لأداء الكنائس

لقد تم إنشاء بعض المؤسسات ومجموعات العمل بمساعدة مجلس الكنائس العالمى وبعض الكنائس.. كما شاركت بعض المنظمات الكنسية بالمشاركة فى التدريب على حقوق الإنسان بين الفئات المجتمعية السفلية وعلى المستوى التحتى للمجتمع.. وقد كانت المشاركة من الجهات الكنسية العالمية فى الربط والتنسيق بين الكنائس ذات فاعلية وورن.. فقد تضمن النشاط الكنسى فى مجال حقوق الإنسان عددا من شرائح الكنيسة الكاثوليكية.. وعلى الرغم من تلك الجهود الإيجابية فلم تصل مواضيع حقوق الإنسان واهتمامات الحركة لقواعد الكنيسة فى الفترة التى امتدت على مر العقدين الماضيين.. فمازالت قضايا حقوق الإنسان خارج إطار الأجندة العليمية للكنائس.. فقد كانت الكنائس دوما تحدد دورها فى مجال العمل الخاص بحقوق الإنسان فى الرد على القضايا الوقتية التى تخص الرأى العام أكثر من محاولة زرع المفاهيم والمبادئ العامة لتلك الحقوق فى الثقافات المحيطة بالكنيسة.. ولكن النظر إلى الطرق والبرامج التى اتبعتها تلك المؤسسات مع ضحايا الانتهاكات حسنت الصورة بشكل ملحوظ.. ولا يمكن بأى شكل من الأشكال تجاهل معاناة نشطاء حركة حقوق الإنسان داخل الكنائس نفسها حيث نتج عن نشاطهم داخل الكنائس بعض الشد والجذب من هنا ومن هناك.

توصيات نهائية فى ختام المؤتمر

قام المؤتمر فى نهايته بإعطاء بعض التوصيات التى أُتفق على أهميتها لتحسين أداء الكنائس فى مجال حقوق الإنسان، وجعله أكثر فاعلية.. ومن ضمن هذه التو صيات أن يقوم مجلس الكنائس العالمى بإعطاء الأولوية لتشجيع الكنائس فى أمريكا اللاتينية على زيادة رعايتها الصحية والنفسية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وإصدار وثائق الإدانة لتلك الانتهاكات ووثائق الدفاع عن حق الحياة.. كما أن على الكنائس أن تقوم بنشر الوعى بحقوق الإنسان عن طريق نشر وثائق «أن يحدث هذا ثانية».. (وهى منشورات تحكى حوادث انتهكت فيها حقوق الإنسان وأثر ذلك على الضحايا). كما أوصى المؤتمر بأن تظل الكنائس الأولوية للتعليم والتدريب على حقوق الإنسان، ونشر الوعى بها بين الطبقات التحتية فى المجتمع، وبما أن التمويل فى غاية الأهمية، فقد أوصى المؤتمر بمحاولة توفير التمويل اللازم لمثل هذه الأنشطة.

المرحلة الثانية من إعداد وجهة نظر أهلية تدافع من حقوق الطفل

في المؤتمر الثاني الخاص بإصدار تقرير الطفل الذي سوف يناقش في الأمم المتحدة سنة ٢٠٠٠ والخاص بالدفاع عن حقوق الطفل في مصر فقد عقدت المنظمات الأهلية هذا المؤتمر في القاهرة من يوم ٢-٤ فبراير ١٩٩٩ وذلك في محاولة منهم لتبادل الآراء والنقاش حول أوضاع الطفل في مصر بعد التقرير الذي قدمته الحكومة وهو التقرير الدوري التي تقدمه الحكومة كل خمس سنوا ت وكان قد تأجل لمدة سنة كاملة من قبل الحكومة، وقد انقسم مجموعات العمل إلى ٣ ورش عمل ناقشت كل منها محورا معينا ركزت عليه وتحاول أن تبحث فيه أهم القضايا وكانت تلك المحاور هى: محور التعليم، محور الحماية، محور الصحة.

وكان اليوم الأول ينقسم إلى ثلاث جلسات كانت في الجلسة الا فتتاحية محاولتان لتقديم الخبرات لكيفية عمل التقرير وما حدث في إعداد المنظمات الأهلية قبل ذلك في تقرير المرأة وكان المتحدث د. محمود عمر، أ. سهام نجم وبعد ذلك انقسمت ورش العمل وفي كل محور تم الآتي: إعادة مناقشة الأوليات التي سبق مناقشتها في المؤتمر الأول في الإسكندرية ، ثم وضع خطة عمل للمجموعة أي وجود مسئوليات محددة بجدول زمني محدد.

وقد تم بالفعل في كل ورشة مناقشة تلك الأولويات ووضع تعليقات على التقرير الحكومي ستحاول كل مجموعة تفاديها في تقرير الظل وقد ظل العمل في ذلك لمدة يومين ثم في اليوم الثالث للمؤتمر قد رأينا نماذج حية وفعالية عاملة في حقل الدفاع عن حقوق الطفل وقد رأينا نماذج من مشروع جمعية قرية الأمل والخاصة برعاية أطفال الشارع وقد أوضح فيها المتكلم باعتبارها ظاهرة وناقش أسبابها وماهو نوع الرعاية المقدمة لهم وكيفية التعامل معهم وما هو التمويل المقدم لتلك الجمعية وماهى خطة عمل للمستقبل، وقد تحدث بعد ذلك متكلم ليعرض خبرته على الحاضرين وهو المسئول عن "الجمعية المصرية لسلامة المجتمع، وبعد ذلك تم عرض من أ. عزة سليمان مدير مركز قضايا المرأة المصرية وقد عرضت خبرتها في كيفية استخدام التقرير وتفعيله أمام اللجنة في الأمم المتحدة بما لها من خبرة سابقة في عرض تقرير المرأة على اللجنة في الأمم المتحدة، وفى النهاية قد تم بالفعل عرض كل ورشة عمل على حدة فيما بذلته من مجهود خلال الأيام السابقة و ما تنوي أن تفعله في المستقبل إلى أن يتم اللقاء الثالث فى منتصف مارس المقبل.

المسيحية وحقوق الإنسان، نظرات تجليلية

نشطت حركة حقوق الإنسان عالميا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وتبنت عديد من الدول الإيمان بمفاهيم هذه الحقوق وتوج ذلك بإصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من ديسمبر ١٩٤٨ ، ثم إصدار العهدين الدوليين للحقوق المدنية و السياسية والحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية . وحرص العديد من المفكرين على تأصيل هذه المفاهيم في ثقافاتهم وفي الأديان السماوية التي يؤمنون بها وجعل هذه الأديان هي المصدر ا لأساسي لها. ويرى البعض أنه لاتجوز المقارنة بين الدين وحقوق الإنسان لأن أحد طرفيها مقدس والآخر دنيوي في حين يرى البعض الآخر أن التأصيل الديني لهذه المفاهيم يدعم من قضية حقوق الإنسان.

وكما نشط العديد من المثقفين لتأهيل مفاهيم هذه الحقوق في الإسلام بالمقابل حاول البعض إبرازها في الدين المسيحي.

واستكمالا لهذه المهمة قام مجلس كنائس الشرق الأوسط (برنامج العدالة والسلام وحقوق الإنسان) بعقد حلقة استشارية عن حقوق الإنسان في المسيحية في ٢٥ مارس ١٩٩٨ مستضيفا عدد من رجال الدين المسيحي المهتمين بحقوق الإنسان.

الله مانح الحياة

وتناول نيافة الأنبا موسى الحق في الحياة مشيراً إلى النص على هذا الحق في المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي أكد على الحق الفطري في الحياة وعدم جواز الحكم بعقوبة الإعدام على من هم دون الثامنة عشر من العمر أو الحوامل، وخطر إبادة الجنس البشري. واستعرض هذا الحق من منظور مسيحي حيث أن الله هو مانح الحياة ومعطيها وهو حافظها فيقول الكتاب المقدس لأن كان لأحد كثير فليست حياته أمواله، وهناك أنواع كثيرة من حياة الإنسان أكدت عليها الديانة المسيحية وهى الحياة الروحية وتعني الاتصال بالله، والحياة الأدبية لكرامة الإنسان، الحياة الجسدية، الحياة الأبدية.

وتعرض لبعض الإشكاليات المعاصرة والتي تهدر الحق في الحياة وتشمل في أشكال البيئة، ومدمرات الجسد، والإجهاض، والإبادة العرقية والبشرية، وأسلوب القتل للتخلص من معاناة الآلام، عقوبة الإعدام، وأسلحة الدمار الشامل.

وأكد أن دور رجال الدين في الكنيسة هو المنادة بحب الحياة وعمل الخير والكشف عن الشر، والاحتفاظ بسلامة الجسد وطهارته. والدعوة إلى تقديس الحياة وتخليدها بالنظر إلى الحياة الأخرى الأبدية

حق سابق على الأديان

ومن جانب آخر تحدث نيافة الأنبا يوحنا قلته عن حق التفكير في المسيحية مؤكدا أن التفكر يعني عملية استحضار الخالق وعندما يفكر الإنسان فهو يكمل عمل الخالق ويبحث عن إرادته. والكفر له جانب وجداني واستنباطي أيضا على سبيل المثال فنحن لا نرى الروح ولكن نؤمن بها والتفكير ضروري كحق الحياة وهو ليس منحة من أحد ولا منحة من الدين أو الكنيسة فهو موجود قبل الأديان كما استدل على ذلك بأن الغالبية الساحقة في العالم لا تؤمن بأديان سماوية معتبرا حق الإنسان في الإلحاد اختيار إنساني طالما ظل من حظا على النظام العام.

وذكر أن الخلافات اللاهوتية المسيحية كانت سببا لتقدم المسيحية لأنها قامت على الفكر عكس الخلافات الإسلامية فهي خلافات على السلطة والفكر هو الذي يحرك ا لعالم وليس الدين ومن يحرك الأخير هو الاقتناع به.

والبناء المادي المتمثل في المساجد والكنائس لا يكفي دون بناء الإنسان. ووضع عدة أسس لممارسة حق التفكير:

١- الإيمان بقيمة الإنسان وقيمة الحياة. ٢- تعليم فن النقد والتحليل والدراسة الموضوعية. ٣- الاقتناع بأن رأي ي صحيح قابل للخطأ، ورأي الغير خطأ يحتمل الصواب. ٤- الإيمان بأن الحياة والآخرة والعلم ملئ بالأسرار.

وأشار القس جندي إبراهيم في مداخلته إلى حق الاختيار منوها إلى عدم تمتع الإنسان بهذا الحق وتم التهرب منه بطريقتين، الترهيب أو الترغيب في الخيارين شيئين. ومن الضروري التأكيد على حق الإنسان في الاختيار والسماح له بالمعرفة والقراءة والتفكير ليسهل عليه الوقوف على أرض صلبة في ممارسة اختياره ورأي عدة تطورات في مناداة نيافة الأنبا موسى كراهب يحب الحياة، وسماح الأنبا يوحنا بحق الإنسان في الإلحاد.

وأوضح سمير مرقص ضرورة إعادة الاعتبار لهذا المفهوم الذي يتطلب أمرين هما الوطن وهو منزل الإنسان في محله الذي يمارس فيه المواطن حقوقه وواجباته والمواطن نفسه. والمواطنة لها مرجعية تتعكس في الدساتير والقوانين. وترتكز على جانبين: المشاركة والمساواة وتتسم العلاقة بين التطور السياسي والمجتمعات بالطردية.

وترتبط فكرة المواطنة في مصر الوضع التاريخي حيث بزغ هذا المفهوم مع بدء الدولة الحديثة في مصر "محمد علي"، ومر هذا المفهوم بـ٤ مراحل: أولا المرحلة الليبرالية قبل ثورة ١٩٥٢، ونشأة برلمان ١٨٦٦ كشكل ديمقراطي وبزوغ الفكرة. ومرحلة ثانية بعد ثورة ١٩٥٢ ونشأ فيها مفهوم للمواطنة خاصة في ظل تبنى مشروع اجتماعي جوهره وطبيعته رفع شعار الدولة الاجتماعية. وثالثة وهى المرحلة الساداتية وشهدت تراجعا في المفهوم. ونلمس في المرحلة الحالية محاولة استرجاع قوة وقدر من التحقق على أرض الواقع. ورصد بعض الإشكاليات التي تقف عقبة أمام هذا الحق: أولها العلاقة بين عالمية حقوق الإنسان وخصوصية فكرة المواطنة ذاتها، حصار المواطنة. ويتم ذلك من خلال إما خطاب طائفي الحديث عن أهل الذمة أو خطاب الأقليات الذين لهم حقوق خاصة. إشكالية الاشتباك بين ما هو ديني وما هو زمني.

واختتم بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان الحلقة بتقديم رؤية لعمل البرنامج في مصر مؤكدا أن المسيحية ككل الأديان غايتها السامية هي السعادة الروحية للإنسان التي يصعب تصورها بدون توفير الحد الأدنى من المقومات المادية للحياة. وأكد على أهمية عدد من القيم الأساسية مثل كرامة الإنسان والمساواة والحرية والعدالة... الخ.

وهذه القيم هي التي عبرت عنها المواثيق العصرية لحقوق الإنسان، وصاغتها في قالب قانوني محكم آخذة في اعتبارها التنوع الثقافي الهائل في المجتمع البشري وبهذا المعنى فإن الدفاع عن حقوق الإنسان هو تجسيد للرسالة السامية للأديان.

ومن هنا تأتي الأهمية الاستثنائية لتعزيز العلاقة بين رجل الدين وحقوق الإنسان فالدين هو مكون أساسي في ثقافة المواطن. ويعتبر رجل الدين هو الشخص الأكثر تأثيراً ونفوذاً على الإنسان مهما كانت خلفيته الثقافية والسياسية ووضعه الاجتماعي.

ويجب التنبيه إلى أن العاطفة الدينية ككل مبدأ سامي وفكرة نبيلة يمكن في أحيان كثيرة توظيفها في عكس الاتجاه حيث تصير مصدرا للتعاسة والكوارث ولمعاناة هائلة بدلا من كونها مصدرا للسعادة. ولذا يجب علينا التأكيد على أن رسالة حقوق الإنسان هي الامتداد الطبيعي لرسالة الأديان، ولا يحدث تناقض بينهما إلا عندما تم توظيف الدين ضد جوهر وقيمه السامية. وأكد أن خط الدفاع الأول عن حقوق الإنسان هو وعي المواطن بحقوقه ثم يأتي دور منظمات حقوق الإنسان بعد وقوع الاعتداء.

المؤسسة الكنسية النيجيرية وحقوق الإنسان

فى مبادرة بناءة، أقيمت ورشة العمل التى نظمتها لجنة حقوق الإنسان ولجنة العدالة والسلام وأبرشية إيجيبو - أودى (Ijebu - Ode) الكاثوليكية، مع منظمة الحقوق المدنية فى نيجيريا لبحث المواضيع المتعلقة بالكنيسة وحقوق الإنسان فى نيجيريا وذلك فى المركز الأبرشى الرعوى فى إيجيبو - إيجبو (Ijebu - Igbo). كان الهدف من تنظيم الورشة هو محاولة إيجاد أرض مشتركة بين نشطاء حركة حقوق الإنسان فى نيجيريا وبين الكنيسة لدعم الجهود المشتركة لتدعيم حركة حقوق الإنسان وزيادة فاعليتها.

لقد كان اللقاء فى الورشة محاولة للبحث عن الأسس الفلسفية لحقوق الإنسان فى الفلسفة والتراث المسيحى المتميز بالقيم السامية للإخاء والمحبة واحترام الإنسان، وإنسانيته التى هى تجسيد مادي للذات العليا.. فالأساس الفلسفى للمحبة فى المسيحية - محبة الجار، والإنسان بشكل عام، وحتى محبة العدو - إنما تعود إلى محبة الله الذى خلق الإنسانية بما فيها العدو والصديق. فحب الإنسان يجب أن يكون منفصلا عن الأغراض الدنيوية كلها. وبغض النظر عن اختلاف المرجعية الأخلاقية والمصدر الفلسفى بين علمانيين الحركة - حركة حقوق الإنسان - والكنيسة فى هذا المضمار، فالنتيجة العملية واحدة وهى أن كل البشر متساوون ويستحقون المحبة والحياة بكرامة، بغض النظر عن توجهاتهم الدينية والسياسية والأيديولوجية. ومن هنا، فإن المناخ المشترك بين حركة حقوق الإنسان من ناحية وبين الكنيسة من الناحية الأخرى متوافر والأرضية اللازمة لفرس بذرة التعاون المشترك جد خصبة.

مسئولية الكنيسة

وتحدث العديد من رجالات الكنيسة ونشطاء الحركة فى نيجيريا عن المبادئ الفلسفية لكل من الديانة المسيحية نفسها، وحركة حقوق الإنسان.. ففى افتتاحية الورشة تحدث ألبرت أيِّندى فاسينا (Albert Ayinde Fasina) أسقف أبرشية إيجيبو - أودى (Ijebu - ode)، مؤكدا على أن المسيحية دين يعلى الإنسان ويحترم كرامته، وأن السلام الذى يدعوا إليه لا يمكن أن يتحقق إلا باحترام حقوق الإنسان والحق والعدالة والحرية والمؤاخاة، فوحى الكنيسة الحقة الأصيلة هى كونها الخادم فى ملكوت الله مما لا يسمح لها بأن تظل صامتة بينما يقوم البعض بإهانة صورة الله بقتل الملايين من البشر وخاصة الأطفال الذين يحبهم الله. إن دور الكنيسة فى تدعيم حركة حقوق الإنسان واجب لابد من أدائه.

نقد لاذع

كان من ضمن المتحدثين د. مورامبا إبادان Muramba Ib-adan، والذى انتقد المؤسسة الكنسية نقدا لاذعا.. فأوضح أن عملية زرع الكنيسة الرومية الكاثوليكية فى نيجيريا جاءت فى إطار عملية تبشيرية انتهكت حقوق الإنسان المفهومة والمتعارف عليها.. فالمفهوم المعروف لحقوق الإنسان لا يمكن أن تستوعبه مؤسسة لها الطابع الهيكلى الإقطاعى كالكنيسة الكاثوليكية التى ازدهرت وترعرعت وشهدها عهودها الذهبية فى أشد العصور ظلما واستبدادا. فأين كانت المبادئ السامية للمسيحية من محبة وإخاء عندما كانت النيران تحرق المئات من الهراطقة فى الميادين العامة باسم المسيح فى إسبانيا فى عهد الملكة إيزابيلا؟ وفى نيجيريا أنكر الاستعمار على أهل نيجيريا حقهم الطبيعى فى تقرير المصير بينما كان بعض المبشرين فى صف السادة الاستعماريين.. إن حقوق الإنسان مرتبطة مباشرة بالأيديولوجية التى هى نتاج مباشر لأنماط وعلاقات الإنتاج فى المجتمع.. وبنظرة سريعة إلى الكنيسة الكاثوليكية يتضح أن تركيبها الطبقى الذى أفرز أيديولوجيتها الحالية ينطوى على حتمية وجودية لجعلها منتهكا طبيعيا لحقوق الإنسان، سواء داخل الكنيسة نفسها ضد أفراد المؤسسة أو ضد رعاياها من المسيحيين المؤمنين بها.

أما عن الكنيسة البروتستانتية، فلم تكن نيجيريا أكثر حظا معها. فقد شاركت، وساعدت تجارة العبيد من ناحية، وساهمت فى تنمية النشاط الاستعمارى الأوروبى من ناحية أخرى.. إن القول بأن الكنيسة كمؤسسة كانت قد اكتشفت حقوق الإنسان واعترفت بها لهو من الزيف والرياء. فلا يمكن أن يكون تاجر العبيد أو المستعمر محترما لحقوق الإنسان حتى لو قال هذا من باب اللباقة والدبلوماسية. وفى نهاية حديثه، طالب إيادان بثورة تنتج عن تحالف الكنيسة مع التقدميين من اليسار فى نيجيريا، حيث أن الأسلوب الإصلاحي البطيء غير ذى جدوى فى التعامل مع قضية حقوق الإنسان فى نيجيريا، وهذا لأن الكنائس وأسلوبها المحافظ. ويشمل هذا الطوائف الثلاثة عشرة فى نيجيريا - تعمل على تكريس الوضع الراهن دون تغيير يذكر غير الحديث المنمق غير المفيد عمليا.

خطوات للأمام

خرجت الورشة بمجموعة من التوصيات والإجابات على بعض الأسئلة.. فلم يكن من الممكن التوصل إلى أرض مشتركة بين حركة حقوق الإنسان والكنيسة فى مجال عمل الحركة إلا إذا توصل الطرفان لتعاريف دقيقة لحقوق الإنسان نفسها.. فتوصل الطرفان فى التقرير النهائى إلى أن الحق الأساسى يتمثل فى حق الحياة كل ما يترتب عليه من الضروريات التى تضمن الحياة الكريمة.. وفى هذا الإطار أقرت الورشة حق الإنسان فى وسائل معيشة كريمة وحق تقرير المصير والحق فى التعليم وحرية التعبير عن الرأي وحرية العقيدة وحرية الحركة.

انتهاكات الكنيسة لحقوق الإنسان

أشار التقرير النهائى إلى بعض الانتهاكات التى تمارسها الكنيسة ضد حقوق الإنسان مثل إعطاء عمالها أجورا زهيدة وانعدام الديموقراطية داخل المؤسسة الكنسية باعتمادها على نظام هيكلى طبقى يفرق بين الطبقات داخل الكنيسة فى التعامل.. كما أن الكنيسة تقوم بدور قمعى ضد الآراء المخالفة أو المجددة داخلها بسبب الهيكل الوظيفى الذى يتخذ طابعا مقدسا داخلها.. وعلى ذلك فقد أوصت الورشة بالقيام بتحول ديمقراطى داخل الكنيسة بالإضافة إلى عمل الكنيسة على تعليم أفرادها وتوعيته بحقوقهم الأساسية غير القابلة.

عرض للتقرير الذى تضمن أوراق بحث عرضت فى ورشة العمل التى نظمتها لجنة حقوق الإنسان، ولجنة العدالة والسلام، وأبرشية إيجيبو - أودى (IJEBU - ODE) الكاثوليكية، مع منظمة الحقوق المدنية فى نيجيريا.

المواطنة والإسلام

يتناول هيثم مناع فى هذا الكتاب مفهوم المواطنة كمفهوم حديث مرتبط بنشوء الدولة القومية والعلمانية. ولكنه يحلل هذا المفهوم من خلال التجربة التاريخية للدولة الإسلامية من عهد الرسول (ص) وحتى العصر الحديث. ويركز مناع على تطور المفهوم فى ظل التجربة الاسلامية . أى أنه بغض النظر عن ما رد فى القرآن من حقوق غير المسلم وواجباته وماورد بشأن قيام المواطنة على أساس العقيدة فإن محك تقييمه هنا يقوم على أساس ممارسات الحكام العرب والمسلمين فى عصور الدول الإسلامية المختلفة . وتكتسب الغزوية هنا أهمية فى التحليل إذ أنه طبقا للمؤلف فإن ممارسات الدولة الأموية مثلا التى كانت تفرض الجزية على المسلمين من غير العرب ، مخالفة لتعاليم الشريعة و توضح أن تحديد المواطنة على أساس العقيدة فقط هى نظرة مثالية إلى حد كبير والواقع أن المكون العرقى لعب دورا مهما عبر فترات مختلفة فى التاريخ العربى الاسلامى .

نظرة تاريخية

ويطالبنا المؤلف باستبعاد الدلالة الجغرافية والمكانية مقدما قبل الولوج فى هذه الدراسة إذ أنه سوف يتناول المصطلح من زاويته الحقوقية والسياسية. ويدلف بعد ذلك إلى تتبع المصطلح عبر الحضارات السابقة على الاسلام مثل الحضارات القديمة "الفرس، البابليون، والفينيقيون"، أو ما يسميهم الحضارات المشرقية.

ويرى أنه فى ضوء هذه الحضارات كان مفهوم الحق مفهوماً سلبياً فهو كان مرتبطا دائما بالآلهة وما تمنحه من الحقوق كما أن هذه المجتمعات كانت مجتمعات ذكورية إلى حد بعيد أعطت للرجل تقريبا كل شئ ورفعته فى منزلة أعلى من المرأة كثيرا . ويعتبر أن هذه الحضارات نزعت من المرأة حق المواطنة كما أن الحقوق فى هذه المجتمعات كانت قاصرة على فئات معينة من المواطنين دون فئات أخرى .

وحتى فى أكثر النصوص تقدمية بمقاييس ذلك العصر وهو قانون حمورابى فإن الصفة "الأبوية" للآلهة والتى تشمل المجتمع ككل واضحة ويتم التركيز عليها.

ونلاحظ نفس الاتجاه الأبوى الشمولى الذى يربط المواطنة بمنحة الآلهة فى كل الحضارات المؤثرة فى ذلك الوقت كالفرس والفينيقيين .

ومع بزوغ فجر الحضارة الإغريقية طرأ تغير نوعى على طبيعة المواطنة فيتقلص الطابع الشمولى الأبوى الذى كان ينتقل من الآلهة إلى الحاكم وذلك مع قيام نمط ديمقراطية المدينة الدولة ومفهوم مجلس الحكماء.. وترافق مع ذلك الحد من سلطات الآلهة وارتباط الحقوق بالمواطن فى الأساس وليس الآلهة . ولكن بقيت نقطة ضعف قاتلة فى النظام الإغريقى والذى توارثها عنه النظام الرومانى وهى انتفاء المساواة فى الحقوق طبقا لنظام طبقات المواطنة الذى وضع أساسه سقراط . فأعلى مرتبة هى الفيلسوف الحاكم ثم الحكماء ثم المحاربون ثم الصناع وهكذا .

ولم تتمتع المرأة فى أثينا بحق المشاركة القضائية ولا حق الملكية العقارية. ومن اللافت للنظر أنه كانت تسود نظرة معينة للمرأة قريبة من النظرة السلفية الإسلامية وكان ذلك من قبيل أقوال مثل "المرأة" الشريفة تبقى فى بيتها لأن الشارع للنساء الفالتات ".

جمود فقهى !

وينتقل بعد ذلك د. هيثم مناع إلى الحديث عن المفهوم فى الاسلام، ويضع خطا فاصلا بين المفهوم كما ورد فى النص وبين التطبيق من خلال الممارسة التاريخية ويشير فى البداية إلى أنه من المستحيل الدخول إلى مفاهيم المواطنة فى الاسلام دون فهم ثنائية الاسلام/ الكفر فعبر هذه الثنائية يمكن تحديد الشخصية القانونية فى الاسلام، طبيعة علاقة الفرد بالجماعة والولاية الخاصة والولاية العامة. ويرى أن الاسلام كما ورد فى القرآن مجردا عن اجتهادات الفقهاء يقبل التعدد مع غير الاسلام من ديانات وحتى مع الإلحاد منطلقا من أن المسؤولية هى فردية بالأساس، ولكن الفقهاء كانوا أكثر تشددا من النص القرآنى فالقرآن أساسا لم ينكر على غير المسلمين أى حق من حقوقهم إلا الولاية الكبرى.

ويرى د. هيثم مناع أن مرحلة هجرة الرسول وإرساء معالم الدولة فى المدينة مرحلة حاسمة فى تاريخ تطور مفهوم المواطنة وذلك لظهور أول وثيقة مكتوبة تتناول أسس المواطنة فى التاريخ العربى الاسلامى "الصحيفة" ويؤكد الباحث أن ثمة نوعا من المساواة الاسمية بين المسلمين وبين العصبة اليهودية فى المدينة من ناحية: -

١-الحقوق والواجبات ٢ -المناصرة فى الحرب ٣-إقامة علاقات قائمة على البر والنصيحة دو ن الإثم فى ظروف السلم ٤-تنظيم العلاقات القانونية الجنائية وفق الأعراف العربية ما قبل الإسلامية باعتبار بطن كل قبيلة بغض النظر عن ديانة ولى الدم فى حالات القتل والخصام.

وتقوم المساواة فى رأى الباحث على أسس المساواة التجاورية وليس التعددية الايثماجية باعتبار أن العقيدة هى أساس الدولة الإسلامية. ويرى د. هيثم أن هذه الصيغة على رغم رجعيتها بمقاييس عصرنا الحاضر إلا أنها كانت متقدمة جدا بمقاييس ذلك العصر. ولم يحدث تغيير حقيقى فى مفهوم المواطنة كما حددته الصحيفة إلا بعد تشريع القتال وفرض الجزية على غير المسلمين الذى ارتبط بهذا التشريع. وذلك على الرغم من أن الغرض الرئيسى لفرض الجهاد هو الدفاع عن النفس ونشر الدين وذلك فى رأى المؤلف مثال واضح على الفارق بين النظرية والممارسة فى الفكر الاسلامى. وبعد موت الرسول عليه الصلاة والسلام بدت ظاهرة سلبية أخرى وهى تقديم المهاجرين والأنصار على المكيين وذلك يمثل عصبية إسلامية داخل النسق الاسلامى. ومع ظهور الدولة الأموية تم ازدواج معايير ى تفضيل العرب على الموالى وتفضيل بنى أمية على سائر العرب وتعتبر فترة الدولة الأموية "٦٦١" ميلادية "٥٧٠" الفترة التى ألحقت أعظم الضرر بمفهوم المواطنة فى التجربة الإسلامية وتسمى مناع هذه الفترة بفترة التحول من الجماعة إلى الإمبراطورية.

هناك أيضا إشكالية فى وضع المرأة كمواطنة فهى أساسا متعلقة بمفهوم الاسلام فى وضع المرأة من الناحية المدنية مثلا مسألة الشهادة والولاية ومن الناحية السياسية بالحث على أن تلتزم بيتها، وهنا يربط مناع المشاركة السياسية بمفهوم المواطنة.

عرض كتاب المواطنة فى التاريخ العربى الاسلامى.. القاهرة ، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان ، ١٩٩٨ (مبادرات فكرية ، ١٠)

حركة حقوق الإنسان فى معرض الكتاب

في ندوة ألقيت في معرض الكتاب حول النشاط الأهلي وكيفية اهتمامه بمجال البيئة وحقوق الإنسان، استضافت الندوة عددا من المهتمين بهذين المجالين، ففي مجال البيئة قد تحدث د. أنور مغيث مدرس الفلسفة السياسية بكلية آداب جامعة حلوان عن الأبعاد الفلسفية والسياسية لأزمة البيئة،وعرّف أزمة البيئة هو "كل ضرر يصيب الطبيعة ناتج عن نشاط الإنسان"، وقد كانت من ضمن أشكال الأزمات البيئية (ثقب الأوزون، البيوت الزجاجية، الأمطار الحامضية) فيجب على الإنسان أن يقف ضدها ويأخذ موقفا؛ فبدأ الوعي بها من النصف الثاني من القرن الـ٢٠ فتجلى في مؤتمر ستوكهولم ٧٣ ثم تجلى الإجماع الدولي في قمة الأرض في "ريودي جانيرو" وهو يوضح الطابع السياسي لقضية مشاكل البيئة،ولذلك يجب هنا الإتاحة للنشاط الأهلي لكي يقوم بدور مافي تلك القضية وكان في قمة الأرض كل ما حدث هو إعلان النوايا الحسنة خاصة من بعض الدول، وينبغي أيضا التفكير في آلية النظام الاقتصادى الموجود نفسه وهل هو اقتصاد السوق أم لا؟ لأنه بذلك يشكل خطرا كبيرا لأنه طالما أنه نظام سوف فسيكون هناك إنتاج متزايد؛ ومن ثم فسيكون هناك استهلاك متزايد ومن ثم فهناك بالضرورة استنزاف لموارد الطبيعة وهكذا ولكن يجب أن نؤكد في النهاية أن النتاج يجب أن يكون هدفه الإنسان لا العكس.

وقد تحدثت سوزان أبو رية، أستاذة علم الاجتماع بآداب حلوان. وقالت إن البيئة هى"الإطار التي يعيش فيه الإنسان ويأخذ منه مقومات حياته"، وهنا نجد الارتباط بين والبيئة، فحق كل إنسان في البقاء (في أن يعيش) هو حق مكتسب له وحقه في أن يحيا في بيئة نظيفة وأن يعيش في بيئة متوازنة وبالفعل الآن لا يوجد بيئة متوازنة وقد أهدر بذلك حق الأجيال القادمة في أن يحيوا في بيئة متوازنة ونظيفة ونرمز إلى ذلك "بالضمير البيئي" وهو هل يحق لنا أن نسلم الأجيال القادمة بيئة ملوثة تماما.

كيف ولدت الحركة

وقد تحدث أ. بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان بدوره عن حقوق الإنسان مقدما (نبذة تاريخية عن نشأة حركة حقوق الإنسان):

١ ـ الجذور السياسية لنشأة حركة حقوق الإنسان في العالم العربي عامة وفي مصر خاصة، حيث أرجعها إلى نكسة٦٧ أيام الصدمة المروعة للهزيمة وقد حدث استفاقة للرأي العام المصري والعربي وقد أدركنا أحد أسباب الهزيمة هو استبعاد الرأي الآخر وقهر التعددية والمعاناة الهائلة من البلدان العربية ومصر، وقد قامت فى فبراير ٦٨ الحركة الطلابية احتجاجا على النظام القائم ومدى عدالة القادة المسئولين. وقد ظهرت الأحداث فى تلك الفترة الحاجة إلى محاكمات نزيهة وليس مجرد التعبير عن الاستياء. وانعكاسا لكل هذا قامت أول منظمة إقليمية عربية في العالم العربي في فبراير ٦٨ لكنها للأسف لم تدم غير عدة شهور فقط وذلك بسبب سيطرة شعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة"، وكانت المبادرة الثانية لإنشاء منظمة لحقوق الإنسان كانت في عام ٨٣ وكانت عبارة عن رد فعل على الاجتياح الإسرائيلي لجنوب لبنان، وفي تلك اللحظة أحست الشعوب العربية بشلل كامل بسبب مصادرة حرية الرأي والتعبير فبدأت الدعوة لعقد مؤتمر عربي كبير لينا قش (الديمقراطية وقضية حقوق الإنسان) فلم يجد هذا المؤتمر عاصمة عربية يجمتع فيها واجتمعوا في قبرص وأعلنوا في نهايته (المنظمة العربية لحقوق الإنسان).

٢ ـ النشأة التنظيمية للحركة: وكانت بداية النشأة في مصر بعد إنشاء المنظمة العربية حيث تمكنت من اتخاذ قرارا في القاهرة في أوائل الثمانينات وهى لا تتمتع بوضع قانونى رسمى معترف به مع أنها المنظمة الأم لحركة حقوق الإنسان التي نعرفها الآن ومع "نشأة الحركة فقد بدأت تنمو بشكل متسارع وذلك يعكس الآتي:

١ ـ احتياج المجتمع لهذا اللون من المنظمات ولكن هناك أسباب سياسية ساعدت في الإخراج المتزايد لأهمية بعض القضايا مثل الديمقراطية، حقوق الإنسان، حرية الصحافة.

٢ ـ أزمة الأحزاب السياسية في السبعينات والابتعاد عنها.

٣ ـ الجرأة الشديدة التي استخدمتها هذه المنظمة في حديثها عن الانتهاكات سواء من الإسلاميين أو من الحكومة وأجهزة الأمن.

٤ ـ التحديات التي واجهت الحركة في مصر والعالم العربي:

٥ ـ الشرعية القانونية: في أغلب الدول العربية لا تتمتع منظمات حقوق الإنسان بالشروعية القانونية وهذا يضطرها للعمل بشكل سري داخل البلد أو خارج البلد نفسه وهذا يؤدى إلى مصاعب هائلة.

٦ ـ المشروعية السياسية: هو استخدام منظمات حقوق الإنسان كمنبر من قبل حزب معارض ما وهذا يولد ضغوطا داخلية شديدة جدا للعمل اليومي بهذه المنظمات.

٧ ـ المشروعية الثقافية: فبالنظر إلى طبيعة الثقافة السياسية والدينية السائدة فهى تركز أكثر على قضية المواجهة مع المنتهك في الخارج وليس مواجهة المنتهك في الداخل، وإن الديمقراطية كقضية لا تدرج على الأجندة السياسية وأخطر حتى كون لها مرتبة دنيا في تلك الأجندة.

٨ ـ الكيل بمكيالين على المستوى الدولي والإضرار الشديد بقضايا الحقوق الجماعية والشعوب عموما، والعالم العربي يواجه مأزقا أكبر من تلك الناحية.

اغتراب مفهوم حقوق الإنسان

وفي النهاية تحدث د. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام عن لماذا لا يقع تعبير حقوق الإنسان على آذان الجمهرة؟ فقد حدث غربة في هذا التعبير وذلك بالنظر إلى التلاعب من قبل أمريكا ونحن ضد هذا التلاعب. ولكن يمكن التعرف على منظومة حقوق الإنسان بالاطلاع على الإعلان العالمي والعهدين والبروتوكولين الاختياريين للحقوق المدنية والسياسية، والتعرف على الحقوق الفردية مثل (الحق في الحياة، السكن، بيئة نظيفة) فسوف تنتهي الغربة بهذا المفهوم.

وعندما نتحدث عن (كيف يدرك المصريون الواقع السياسي؟) فهم طوال القرن العشرين يدركون الواقع السياسي من منظور وطني أي الفهم الوطني للعالم، فالوعي السياسي تشكل من الوعي الوطني، وعند منتصف هذا القرن تقريبا حدث فجأة قطيعة بين تلك الصلة التاريخية فالوفد (هو الحزب الموجود أمام العالم) لم يكن وراء صدور دستور ٢٣ وقد حدث فك الصلة القوية بين الوطنية والديمقراطية الآن ونحن نواجه أمر اخطيرا وهو أننا لا نملك دستورا ولا ديمقراطية ولا وطنية.

فقد حدث عدة مناظرات بين ديالكتيك المثال والممارسة" في منظمات حقوق الإنسان:

١ ـ هل هى رقابية أم دفاعية تناضل من أجل حقوق الإنسان أم ترصد الانتهاكات وأن الذي كسب هذه المناظرة هم أصحاب اتجاه أن تكون رقابية ودفاعية.

٢ ـ نجعل معايير الأداء فيها مهنية أم تطوعية والرأي الغالب هو أن تكون مزيجا من الاثنين.

٣ ـ تؤنسن العملية أم نجعلها سياسة فبدلا من أن تكون هناك حركة ديمقراطية تكون حقوق إنسان ولكن هناك فرقا بين الاثنين فالحركة الديمقر اطية حركة سياسية، وحركة حقوق الإنسان حركة إنسانية.

٤ ـ قضية أولويات الحقوق هل هى حقوق مدنية وسياسية أم اقتصادية واجتماعية وثقافية.

٥ ـ هل الأساس في تلك الحركة دولي أم محلي كان الأساس لها محليا ثم انتقلت ليصبح دوليا.

هل تقودنا النخبة العربيـــة للنهضة أم للســقوط؟

تقوم النخب الثقافية والاقتصادية بدور جوهري في تقرير مصير الأمم في مختلف الميادين، كما تلخص خصائص التكوين الطبقي، والهيكل السياسي والمعطيات الكبرى للوضع والمكانة الاقتصادية للمجتمع في السياق العالمي، ولنا أن نلحظ انه في السياق العربي، أن النخب العربية قد فشلت في قيادة الأمة لتحقيق آمالها وترجمة أشواقها العارمة، وأهدافها الجوهرية. أن هذا الفشل قد انتهى إلى اصطلاح ومصالحة مع العجز يقبل الأمر الواقع، ويترك للأقدار والتيارات العاصفة في السياسة الكوكبية تقدير مصيرنا العربي.

وقد لا يحتاج الأمر إلى الإكثار في بسط الأدلة على فشل النخبة في قيادة الأمة إلى أهدافها الكبرى. إذ أن تلك الأهداف محبطة، بل ووصل الواقع العربي إلى محطات معاكسة لهذه الأهداف، فبدلا من تحقيق شعار الوحدة العربية، لم نكتف بالانقسام، بل ذهبنا إلى ما هو أبعد من ذلك، إذ نجد أنفسنا مشاركين في تدمير دولة عربية بعد الأخرى، بأيدينا المتشابكة مع أيدي خصومنا التاريخيين. وبدلا من شعار "تحرير فلسطين من النهر إلى البحر" نجد أنفسنا وقد حصرنا آمالنا في النضال من أجل دولة قزمية محكوم عليها بالعيش في ظل هيمنة إسرائيل، وحتى هذا لم نطله بعد.

وبدلا من التحرر الاقتصادي، كضمان للتحرر السياسي القطري والقومي الجماعي، أهدرنا مواردنا لتغذية دولاب التبعية، ولتنمية اقتصادات الأغنياء الذين يستثمرون تخلفنا وربما يضاعفونه ويتحالفون مع خصومنا. وفي الطريق إلى تعميق وشائج التبعية، خسرنا حلفاءنا التاريخيين في الخريطة العالمية، واضطررنا لقبول أطر دولية مجحفة. بل أن من سخريات موقعنا الراهن أن يطلب منا الضباع في النظام الدولي أن نتكتل معا لكي نفاوضهم في شراكة اقتصادية، فنفشل حتى في ذلك.

النخبة العسكرية

حول الأبعاد المختلفة لدور النخبة العربية عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمسية ثقافية من سلسلة صالونات ابن رشد كان في يوم ٢٠ مارس ١٩٩٩ تحت عنوان "هل تقودنا النخب العربية للنهضة أم للسقوط" وأدار الجلسة محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام وقد بدأ حديثه وقال أن مصطلح النخبة أقرب من التحليل التاريخي منه إلى التحليل القانوني وهو بذلك يدل على أسلوب معين من التشئة وإن التحليل القائم على وصف النخبة الراهنة تتسم ببعض السمات منها إنهم جماعة الضباط التي استولت على السلطة في منتصف الخمسينيات،معظمها من الريف، ونفورهم من المثقفين عموما والمبدعين خصوصا، وشعورهم بالتضامن مع الطبقات الدنيا واستقلالهم عنها في نفس الوقت. وبدأ الحوار محمد سيد أحمد الكاتب الصحفى بجريدة الأهرام وقال في إيجاز إن كلمة النخبة تثير لديه بعض المشاكل منها مشكلة الأجيال فيوجد عندنا نقطتين في غاية الأهمية وهما : ١-تسارع التاريخ ويتقدم عليه زيادة التمايز بين الأجيال. ٢- ليست كل الأجيال متساوية أي أن هناك أجيال تطغى على أجيال. وبعد ذلك أشار د. على الدين هلال عميد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية إلى أن مفهوم النخبة هى ترجمة لكلمة Elite وهو مفهوم تحليلي نستطيع منه فهم النظام السياسي ويقصد بهم الأشخاص الذين يتمتعون بأهمية كبرى في المجتمع،وإن النخبة السياسية هم مجموعة الأشخاص الممارسين للعمل العام سواء أكانوا في العمل أم خارجه، والنخبة السياسية الحاكمة ممكن تتراوح ما بين ٢٠٠ أو٣٠٠ شخص فيهم ١٠ أو ١٢ شخص هم قلب النخبة السياسية، وبالنظر للنخبة السياسية الحاكمة في الوطن العربي نلاحظ أمرين : ١- طول مدة البقاء في السلطة. ٢- ازدياد معدل العمر لتلك النخبة. والآن ما هي إنجازات النخبة ؟ لا نستطيع أن نقول إن هناك حالة فشل كامل فمن واقع تقارير الأمم المتحدة يقول أن منطقتنا العربية في الفترة من الستينيات إلى الثمانينيات نمت بمعدلات أعلى من أي إقليم آخر فقد حققنا بالفعل تقدم فى مستويات كثيرة والفشل فقط كان في التحول الديمقراطي، وإذا انتقلنا من النخبة الحاكمة بالمفهوم الضيق إلى النخبة الحاكمة عموما فسوف نجد عدة سمات : ١- عدم وضوح صورة المستقبل. ٢- غياب مفهوم تداول السلطة. ٣- هي نخب مغلقة لا يوجد انتقال جيلي داخلها. ٤- هي في جوهرها ذات طابع تكنوقراطي فني وهي غير سياسية تتسم بالتناحر والانقسام. ٥- هي نخبة ذكورية أي أن قضية المرأة غير موجودة في هذه النخبة. وعندما نبحث عن حجم القهر الذي تمارسه النخبة، نجد أن كل النخبة تستخدم القهر ولكن ما هي نسبتها ؟ فنجد كلما زادت المسافة بين النخب والمجتمع فيجب أن يزداد القهر. وإن الذي نعيشه الآن هو أن النخب العربية كلها فى أزمة وذلك لأنها قامت بدور تحديثي من إقامة صناعات إلى الانفتاح على العالم الخارجي ولكنها ليست مستعدة لقبول هذه التداعيات على نفسها وهي فكرة التحول الديمقراطي ومع ذلك فقد أثبتت النخب

العربية كفاءتها وقدرتها على التعامل وحل المشاكل اليومية ولكن هذا لا يستطيع أن ينقل المجتمع للأمام.

نخبة المجتمع المدنى

وبعد ذلك انتقل الحديث إلى هويدا عدلي الخبير بالمركز القومى للبحوث الإجتماعية والجنائية التي بدأت بالحديث مباشرة عن نخبة المجتمع المدني بالتحديد فما حالتها فى ضوء تحييد عامل مهم جداً وهو(دور الدولة في التأثير على تلك النخب في الوطن العربي) فسنجد إنها نخب فاشلة لعدد من الأسباب ولكن يلزمنا في البداية أن نبدأ بتعريفها فهي القلة التي تسيطر على الأحزاب السياسية، والجمعيات الأهلية، والنقابات المهنية ويمارسوا التخصيص السلطوي للموارد في هذه المؤسسات وهى لها قدرة في التأثير على الرأي العام. وعودة إلى أسباب فشل تلك النخب نجد لدينا مجموعتين من الأسباب المجموعة الأولى تتمثل في الأجنحة الرئيسية في المجتمع المدني فنجد أن هناك أزمة في التجنيد السياسي فلا يوجد ما يسمى ب(دوران النخبة) فنفس القيادات موجودة منذ زمن ولا توجد أسس رشيدة في الاختيار، ووجود أزمة ممارسة الديمقراطية داخل هذه المنظمات ويتجلى ذلك في الكم الهائل من الصراعات السياسية والانقسامات الداخلية في تلك المؤسسات، كما يتضح عجزها في التواصل مع الجماهير فهي معظمها نخبوية ولا تقدم حلول لمشاكل الجماهير.وتتمثل المجموعة الثانية من الأسباب في سمات خطاب نخبة المجتمع المدني نفسه تجاه بعض القضايا الخلافية والتي ظهرت في الثماني سنوات الأخيرة وهي (قضية نصر حامد أبو زيد ـــ مؤتمر الأقليات ـــ مؤتمر بكين ـــ تقييم ثورة يوليو (التقييم الموضوعي للتاريخ)) فكانت من ضمن السمات هو الاستقطاب الحاد لآرائهم إما مع أو ضد ففي قضية نصر حامد أبو زيد نجد دعاة التكفير في مواجهة دعاة التفكير، النزعة الماضوية في التفكير فيوجد عندنا ميل إلى استدعاء التاريخ والتمسك بمقولات راسخة ومتداولة ومتكررة وهذا كان واضح في مناقشة مؤتمر الأقليات، الاعتقاد بالنقاوة الأخلاقية للجماعة أي للأنا مقابل التلوث الأخلاقي للأخر المختلف الحضاري سواء كان متمثل في الغرب أو حتى في الوطني الذي نعتبره في الداخل مختلف، حدود حرية التعبير فنحن في مجتمعنا المصري لدينا إشكالية متى نضع حدود لحرية التعبير ؟ بمعنى أن النظر للحرية موجود بشرط أن تتوافق تلك النظرة مع ما تتيحه العادات والتقاليد المنتشرة في المجتمع بشكل أو بأخر وهي سمة تشترك فيها جميع نخب المجتمع المدني إذن هناك حدود على الحرية في الثقافة وذلك لم يأتي من الدولة، وجود الآخر الحضاري دائما في خلفية الصورة وهو الشيطان الأكبر الذي يسعى دائما لتدمير مجتمعاتنا ونحن دائما نشعر بمنطق المؤامرة في معاملته معنا.

النخبة العربية إدارية وليست ريادية

ثم انتقل الحديث بعد ذلك إلى أحمد عبد الله مدير مركز الجيل للدراسات الشبابية الذى أكد على أن النخبة العربية هي نخبة إدارية وليست ريادية، فمشكلة النخبة العربية بالفعل هي في نوع الحكام، ونوع النظام الموجود ومع ذلك فيجب أن نعترف أن هناك بعض المساوئ التى تتسم بها النخب العربية على المستوى الذاتي وعلى المستوى الموضوعي فعلى المستوى الذاتي فهي أسهل شئ يمكن أن نشير إليه فهم أجهل أبناء الأمة التي تحكم، وإن ما يغلب على طابع المجتمعات العربية وأنظمته السياسية يكاد يفقدنا الأمل لوجودنا في القرن الواحد والعشرين بسبب الملامح الموضوعية الموجودة في البلاد العربية وهي : إنه ما زال هناك قدر هائل من الاحتكار السياسي في عالم يتجه للتحرير السياسي ويجب أن ينتهي ذلك الاحتكار في أقرب وقت ممكن، نواجه أيضا مشكلة الفساد فمن المستحيل تظل الصفوة الحاكمة تهب الثروة العامة وشعوبهم تظل ساكنة طول الوقت، انتشار ظواهر العنف والإرهاب نتيجة ردود أفعال تردى الأوضاع الاجتماعية، إذن لابد من التصدي لها ومواجهاتها فليس أمامنا خيار يجب أن تربى الصفوة الحاكمة أبنائها على المقرطة حتى لو أصل المجتمع وثقافته السائدة استبدادية فموضوع الديمقراطية لا لايمكن التنازل عنها فبدونها لا يوجد تحرر سياسي وبها سوف نتقدم للمستقبل وليس بالديمقراطية فقط بل أيضا بالكفاءة الاقتصادية والتوازن الاجتماعي،إذن يجب إيجاد حرية للتعبير والتصدي للاحتكار السياسي والفساد والإرهاب وفرصة للترقية الاقتصادية والاجتماعية بإيجاد قدر أعلى من التنافسية الاقتصادية في الاقتصاديات العربية بما يشمل الكلام عن سوق عربية موحدة وتكامل اقتصادي عربي، وأخيرا يجب الإشارة إلى أن التوازن الاجتماعي في غاية الأهمية فالطبقة الوسطى في المجتمعات العربية فقيرة جدا فلذلك يجب الاهتمام بها وتنميتها بشكل أو بآخر لأن هي المنتج الوحيد في مجتمعاتنا للنخبة الريادية.

ليبيا: حرية الرأى والتعبير.. ترف ثقافى

في المقدمة نود أن نوضح عددا من النقاط :

• مازالت كل القوانين المقيدة للحرية في ليبيا سارية المفعول، وذلك بالرغم من مخالفتها لكل الشرائع و الأعراف والمواثيق والعهود، وفي مقدمة هذه القوانين قرار مجلس قيادة الثورة الصادر في ١١ / ١٢ / ١٩٦٩ بشأن حماية الثورة، وقانون تجريم الحزبية الصادر في مايو ١٩٧٢، وقانون (تعزيز الحريات) وقانون (الزندقة) وأخيرا قانون (ميثاق الشرف) الذي صدر في مارس ١٩٩٧ من أجل تكريس مبدأ تطبيق العقوبات الجماعية على الأسر والقبائل وسكان المناطق إذا شارك أحد أبنائهم في عمل معارض للسلطة، واحتجاز الأقارب كرهائن إلى أن يقوم المطلوبون بتسليم أنفسهم لأجهزة الأمن المختصة . هذا ولم يشهد نظام القضاء أي نوع من الإصلاح خلال هذه السنة .

– يحدث أي تقدم خلال هذه السنة في إجلاء مصير من اختفوا قسريا خارج ليبيا ومن بينهم المواطن الليبي منصور رشيد الكيخيا والذي تعتبر حالته نموذجا لهذا النوع من الجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية وضد المدافعين عن حقوق الإنسان .

وفي ٢٢/ ٢/ ١٩٩٩ ألزمت محكمة استئناف القاهرة وزارة الداخلية المصرية بدفع تعويض للسيدة بهاء العمري، زوجة منصور الكيخيا، وذلك بسبب تقصير الوزارة في حمايته أثناء تواجده في مصر خلال شهر ديسمبر ١٩٩٣ .

– مازالت ظاهرة تعذيب المعتقلين والسجناء السياسيين هي القاعدة في ليبيا، أما عدم وقوعه فهو الاستثناء النادر .

– إن الحديث عن حرية التعبير عن الرأي في ليبيا يعتبر نوعا من الترف الثقافي، لأن ما هو محرم في ليبيا ليس فقط التعبير عن الرأي وإنما تكوينه أصلا، ويتضح ذلك من خلال السيطرة الكاملة للدولة على وسائل الإعلام ومناهج التعليم والإنتاج الفني والأدبي وتطويعها جميعا لتكريس نظرية الحكم، وعدم القبول بأي نوع من الرأي الأخر، بل وتجريمه أيضا. ولقد وصل الأمر إلى احتكار ومنع وتوزيع الصحف و المجلات والكتب العربية و الأجنبية، واحتكار إعادة البث والإرسال التليفزيوني الأجنبي والتشويش عليه، واستخدام أساليب تهديد وإغراء وسائل الإعلام غير الليبية لحملها على نشر أو بث ما تراه السلطة مناسبا لها .

قوائم الانتهاكات

١- الحق في الحياة :

في أوائل مارس ١٩٩٩ توفى عبد العاطي محمود البرغثي في المعتقل بسبب نقص الرعاية الطبية، وقد رفضت السلطات تسليم جثمانه لذويه، ومن المعروف أنه قد توفي في السنوات الأخيرة عدد كبير من السجناء السياسيين بسبب تفشي العديد من الأمراض في المعتقلات، ومنها السل والربو والأنيميا الحادة والصفراء .

٢- الحق في الأمن والسلامة الشخصية:

في أوائل يوليو ١٩٩٨ أصدرت الأمانة العامة لمنظمة العفو الدولية نداء عاجل وبيانا صحفيا عبرت فيهما عن قلقها بشأن قيام السلطات الليبية فى بداية شهر يونية باعتقال ما لا يقل عن ١٠٠ مواطن من ذوى التخصصات العلمية والمهنية المختلفة للاشتباه في أن لهم ميولا سياسية معارضة، ويحتمل تعرضهم للتعذيب وللمحاكمة غير العادلة .

٣- تسليم اللاجئين :

عندما وقعت الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على الاتفاقية العربية لمكافحة (الإرهاب) تبين للكثير من المواطنين الليبيين المقيمين منذ سنوات عديدة في تلك الدول أن إقامتهم فيها لم تعد آمنة، مما اضطرت المئات منهم؛ ممن توفرت لهم الإمكانيات، إلى التوجه مع أسرهم إلى بعض دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية طلبا للأمان، ومن المؤسف أن بعض هذه الدول قد أعادت بعضا من هؤلاء اللاجئين إلى الدول التي أتوا منها، ما أدى إلى تسليمهم قسرا إلى ليبيا وما يتبع ذلك من تعريض حياتهم وسلامتهم للخطر، إضافة إلى تعرضهم للتعذيب والاعتقال دون محاكمة أو المثول أمام محاكم غير عادلة، وذلك لمجرد إقامتهم خارج ليبيا لمدد طويلة دون الحصول على تصريح مسبق بذلك من أجهزة الأمن الليبية المختصة، أو قيامهم بمحاولة طلب اللجوء السياسي في دول أجنبية، وهو الأمر الذي تعتبره الحكومة الليبية عملا (معاديا للثورة) وتجب المعاقبة علي بأقصى العقوبات .

الخاتمة

بناء على ما تقدم، وعلى ما هو وارد في تقارير سابقة للرابطة وغيرها من المنظمات المهتمة بحقوق الإنسان، فأن الرابطة الليبية لحقوق الإنسان بألمانيا تؤكد على:

أولا : مطالبة السلطات الليبية بالآتي:

١- الإفراج الفوري عن كافة السجناء السياسيين، والذين يرجع بعضهم إلى سنة ١٩٧٠.

٢- العمل الفوري والجاد من أجل الكشف عن مصير من اختفوا قسرا في ليبيا من مواطنين وعرب وأجانب، والعمل مع غيرها من الحكومات المعنية على إجلاء مصير المواطنين الليبيين الذين اختفوا قسرا خارج ليبيا .

٣- الإيقاف الفوري لحملات الاعتقال العشوائي وأعمال التعذيب، وإلغاء مبدأ تطبيق العقوبات الجماعية على أقارب المعارضين مثل هدم بيوتهم وحجز أفراد أسرهم كرهائن لدى السلطة .

٤- إلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات العامة و التي تعارض مع نصوصها وأحكامها مع ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تلاه من عهود واتفاقيات دولية شاركت ليبيا في التوقيع والتصديق عليها .

٥- النظر بجدية، وأمام قضاء عادل ومستقل، في انتهاكات السلطات الليبية لحقوق مواطنيها وغيرهم، تلك الانتهاكات التي اعترف بها العقيد القذافي في خطاب علني له في مارس ١٩٨٨، ومعاقبة مرتكبيها وتعويض الضحايا وذويهم عما لحق بهم من أضرار، ومعالجة الانتهاكات التي حدثت بعد ذلك الخطاب بنفس الطريقة.

٦- إلغاء كافة المحاكم الخاصة من عسكرية وثورية وشعبية، وحل إدارة (المحاماة الشعبية) والسماح بتشكيل نقابة حرة للمحامين، والعمل على ضمان استقلالية ونزاهة القضاء.

٧- إصلاح نظام السجون في ليبيا ليستوفي الشروط والمعايير الدولية، خصوصا فيما يتعلق بتوفير الرعاية الطبية وتحسين التغذية ومراعاة حق السجين في الاتصال والتواصل بالعالم الخارجي وحق ذويه في زيارته بانتظام وعلى فترات متقاربة .

٨- تحسين مستوى الخدمات الصحية والتعليم والأمن العام وتوفير السلع والخدمات الضرورية، وإزالة أسباب وآثار التدمير والتردي الذي ألحق خلال السنوات الأخيرة بهذه المرافق بحجة الحصار الدولي الذي كان مفروضا على ليبيا .

٩- فتح المجال أمام التعددية السياسية والثقافية، واعتماد الحوار بدلا من العنف كوسيلة للتخاطب بين فئات الشعب والسلطة، وتقليص سيطرة الدولة على وسائل الإعلام ومجالات الإبداع الفني والإنتاج الفكري .

ثانيا : مناشدة المنظمات والحكومات العربية والأفريقية والأوروبية العمل على تحقيق الآتي:

١- احترام حقوق اللاجئين الليبيين في مختلف الدول، وخصوصا العربية، من حيث الحصول على مستندات السفر وبطاقات الهوية وتصاريح الإقامة والعمل، والكف عن ممارسة أي ضغوط عليهم بغرض إجبارهم على العودة من حيث أتوا .

٢- كشف الغموض الذي لا يزال يحيط بظروف اغتيال المعارضين الليبيين مؤخرا في كل من بريطانيا وأمريكا ومالطا، وقيام الحكومة المصرية بالكشف عن مصير كل من جاب الله مطر وعزات المقريف اللذين اختفيا في القاهرة في مارس ١٩٩٠ وإعادة التحقيق في اختفاء منصور الكيخيا في القاهرة في ديسمبر ١٩٩٣، وخصوصا بعد أن أدان القضاء المصري وزارة الداخلية المصرية بالتقصير في حمايته .

ثالثا: دور المدافعين عن حقوق الإنسان من أفراد ومنظمات غير حكومية:

نحن ندرك أن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان من أفراد وجماعات ومنظمات ووسائل إعلام، وخصوصا في الدول العربية، كانوا يواجهون حرجا في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا خلال فترة الحصار الدولي، أما الآن وبعد زوال أسباب الحرج، فإننا نأمل من الجميع بذل ما في وسعهم للدفاع عن حقوق الإنسان في ليبيا وحقوق الليبيين في الخارج .

وأخيرا فإننا نهيب بكل المواطنين والمواطنات، في الداخل والخارج، مناصرة عمل الرابطة الليبية لحقوق الإنسان، واعتبار أن الدفاع عن حقوق الآخرين هو الخطوة الأولى نحو الدفاع عن حقوق الذات، ومن فرط في حقوق غيره فقد فتح الباب للتفريط في حقوقه هو، وأن مسألة حماية حقوق الإنسان في ليبيا يجب أن تكون هي نقطة الوفاق الأولى بين كل الليبيين والليبيات من أفراد ومنظمات مهما اختلفت توجهاتهم .

عرض لتقرير اعدته الرابطة الليبية لحقوق الانسان بالمانيا حول أوضاع حقوق الانسان فى ليبيا عام ١٩٩٨

العقاب بالشقيق
فتح جديد لتونس فى حق الإنسان

فى يوم ٥ يناير ١٩٩٩، تم اعتقال السيد على بدوى شقيق د. منصف المرزوقى فى قابلى بتونس، أثناء تواجده فى السوق مع زوجته، حيث قام رجال الشرطة بتكبيل يديه وأمروه بالذهاب معهم، ثم تمت محاكمته يوم ١٢ يناير ١٩٩٩ وحكمت عليه محكمة قابلى بالسجن لمدة ستة أشهر ولم تكن هذه هى المرة الأولى التى يتم فيها اعتقال السيد على بدوى، حيث تم القبض عليه أيضا فى يناير ١٩٩٨ وحكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر بسبب «التمرد والخروج على النظام» وهى نفس التهم التى وجهت إليه العام الماضى، وفى الحقيقة فإن الشئ الوحيد الذى طالب به السيد على بدوى هو الاطلاع على طلب الاستدعاء من الشرطة عندما تم القبض عليه.

وقد أثار اعتقال السيد على بدوى الكثير من المخاوف أن يكون هذا الاجراء قد تم بسبب أنه أخو منصف المرزوقى الرئيس الأسبق للرابطة التونسية لحقوق الإنسان، وهى عضو فى الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ويبدو أن هذا الاجراء هو جزء من حملة منظمة ومنهاجية ضد السيد منصف المرزوقى الطبيب وأستاذ الجامعة والمدافع المرموق والمعروف عالميا عن حقوق الإنسان، وقد تعرض منصف المرزوقى إلى مضايقات مستمرة ومتكررة من قبل السلطات التونسية منذ أن رشح نفسه فى انتخابات الرئاسة التونسية فى أبريل ١٩٩٤، فى محاولة رمزية لاختبار مدى انفتاح النظام الانتخابى فى البلاد، ومنذ ذلك الحين تم فصل الهاتف من منزله وصودرت وثيقة سفره وتحت مراقبة مراسلاته ومنعها عنه فى بعض الأحيان، ويتعرض د. المرزوقى هو وزائروة لمراقبة مستمرة وتم منعه أكثر من مرة من مغادرة البلاد لحضور مؤتمرات دولية عن الطب وعن حقوق الإنسان.

وقد استهدف السيد على بدوى عدة مرات فى محاولة لإقناع د. مرزوقى بعدم الاستمرار فى عمله فى الدعوة إلى حقوق الإنسان، وفى عام ١٩٩٤، تم الحكم على السيد على بدوى بالسجن لمدة ١٥ شهرا بناء على تهم ملفقة بانتمائه إلى جماعة اسلامية محظورة، وبعد الإفراج عنه فى يناير ١٩٩٥، تم وضعه تحت «المراقبة الإدارية» لمدة عامين طبقا للمادة «٢٣» من قانون العقوبات، وأجبر السيد على بدوى على الذهاب يوميا إلى مركز الشرطة المحلى لتسجيل توقيعه بالرغم من أن المادة «٢٣» لا تنص على مثل هذا الاجراء.

وفى أبريل ١٩٩٦، قبل انتهاء فترة المراقبة بستة أشهر، أخبرت الشرطة السيد بدوى أنه ليس مطلوبا للحضور للتفتيش اليومى، وبالرغم من ذلك تم اعتقاله فى ديسمبر ١٩٩٧، بسبب عدم وفائه بشروط المراقبة الإدارية المفروضة عليه، وبدون حضور محام للدفاع عنه تمت محاكمة السيد على بدوى وحبسه لمدة ستة أشهر.

وقد استأنف السيد بدوى الحكم فى ٥ فبراير ١٩٩٨، ولكن تم تأييد الحكم بحبسه فى ١٩ فبراير من نفس العام.

وبذلك يتضح عمليا من انتهاك حرمة وخصوصية د. مرزوقى وتحديد إقامته وحريته فى التنقل بالإضافة إلى اعتقال أخيه التعسفى أن الحكومة التونسية لن تقبل أى انتقادات من جانب مدافع حقوق الإنسان، والهدف من وراء هذه الاجراءات هو توجيه رسالة ترهيب وتخويف إلى باقى نشطاء حقوق الإنسان والمحامين والمدافعين عنهم، كذلك تعتبر هذه الأعمال انتهاكا مستمرا للمادة ١٩، ١٢ «٢»، و١٧ من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

البحرين: مأساة

تدهورت حالة حقوق الإنسان فى البحرين بشدة منذ أحداث ديسمبر ١٩٩٤، حيث خرج المتظاهرون يحتجون على احتجاز السجناء السياسيين ويطالبون بالإفراج عنهم وبالإصلاحات الديمقراطية.

ويؤكد التقرير أن آلاف المعارضين السياسيين تم اعتقالهم ما بين ١٩٩٤، ١٩٩٧، وقد قضى البعض منهم ما يزيد على عامين فى سجون انفرادية بدون تحقيق أو محاكمة، وقد أورد التقرير أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر قابلت ١٤٢٩ معتقلا عام ١٩٩٦ فى ٢٧ مركز اعتقال.

وينتقل التقرير بعد ذلك إلى أكثر الأساليب المتبعة من قبل سلطات الأمن البحرينية لتعذيب المعتقلين، ويذكر أن كثيراً من الأطفال يتعرضون للتعذيب والاعتداءات الجنسية داخل السجون، ومن الأمثلة الواردة عن أساليب التعذيب: إجبار المسجونين على الوقوف لمدة أيام متتالية وحرمانهم من استخدام المراحيض، الجلد بخراطيم من البلاستيك المقوى حرق ظاهر الكف بالسجائر، الركل والضرب مع تقييد المساجين أو تعليقهم.. وأورد التقرير فقرة من تقرير المبعوث الخاص للبحث فى مسألة التعذيب إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة يؤكد أن معظم المعتقلين لأسباب سياسية يتم احتجازهم فرديا لمدة طويلة والبعض يتعرض للتعذيب.

ويذكر التقرير أن قوات الأمن وقسم التحقيق الجنائى يقومان بتعذيب المساجين أثناء التحقيق معهم.

اعتقال عشوائى

من الجدير بالذكر أ ن المجلس الوطنى البحرينى تم حله عام ١٩٧٥ ومنذ ذلك الحين أى منذ ٢٣ عاما لا توجد سلطة تشريعية فى البلاد، هذا بالإضافة إلى غياب أى شكل من أشكال المؤسسات الديمقراطية.

وينتقد التقرير المادة (١) من قانون أمن الدولة البحرينى غير الدستورى والتى تتيح الاعتقال الإدارى لأى مواطن يشتبه فى نشاطه بدون تحقيق أو محاكمة لمدة تصل إلى ثلاث سنوات.

ويستشهد التقرير كذلك بقرار مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة الخاصة بمتابعة الاعتقال العشوائى رقم ٣٥ لعام ١٩٩٥، الذى يذكر أن قانون أمن الدولة فى البحرين لا يفرق فى المعاملة بين الأشخاص الذين يتم القبض عليهم ومحاكمتهم لمحاولتهم ممارسة حقوقهم الأساسية فى حرية المعتقد، حرية الرأى والتعبير، حرية التجمع وتكوين الجمعيات إلخ.. وبين الأشخاص المتورطين فى أعمال العنف.

ويؤكد هذا القرار أيضا أن قانون أمن الدولة وقانون العقوبات معا يؤديان إلى انتهاكات خطيرة بحق الأفراد فى محاكمة عادلة. ومن ضمن الآلاف الذين تم اعتقالهم منذ أحدث ديسمبر ١٩٩٤، وتمت محاكمة بعض المئات فهم فقط، من بينهم الأحداث، وحتى لو تمت محاكمة الضحايا، فإن استقلال القضاء، والمحاكمات العادلة أمران مشكوك فى صحتهما فى البحرين.

التمييز ضد الشيعة

على الرغم من أن دولة البحرين عضو فى الاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز العنصرى منذ عام ١٩٩٠، إلا أن السلطات البحرينية تقوم باعتداءات متكررة على أماكن العبادة الخاصة بالشيعة، ويتعرض أفراد هذه الطائفة إلى الإهانة والاستهزاء بعقائدهم خلال الاعتقال والاستجواب، ويشير التقرير أن أغلب المناصب العليا فى أجهزة الأمن والقضاء ينتمون إلى الأسرة المالكة الحاكمة «آل خليفة» أو يتم تعيينهم من قبل الأسرة الحاكمة، وهم جميعا ينتمون لطائفة السنة.

عرض الحائط..

وبالرغم من أن دولة البحرين عضو فى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل منذ ١٩٩٢، هذا فإن انتهاكات عديدة لحقوق الطفل قد وقعت فى البحرين منذ اضطرابات ١٩٩٤، ولم تقم السلطات البحرينية برفع أى تقرير عن حالة حقوق الطفل إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بمراقبة تطبيق اتفاقية حقوق الطفل منذ توقيعها على الاتفاقية.

مطالب أساسية:

وأختتمت المنظمة البحرينية التقرير بمجموعة من المطالب توجهت بها إلى منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة فى مجال حقوق الإنسان:

١ ـ ضمان السلامة النفسية والجسدية لجميع المعتقلين وخاصة الأطفال والأحداث.

٢ ـ وضع حد فى أسرع وقت ممكن للاعتقال العشوائى وخاصة للأطفال والأحداث.

٣ ـ الإفراج عن جميع المعتقلين من صغار السن والمعتقلين دون تحقيق أو محاكمة.

٤ ـ القيام بتحقيق شامل لملابسات وأحداث العنف منذ اندلاعها وحتى الآن، ويشمل ذلك الاعتقالات والمحاكمات الجائرة.

٥ ـ إلغاء جميع الاجراءات الأمنية الاستثنائية وقوانين الطوارئ.

٦ ـ يجب أن تتخذ الحكومة البحرينية الاجراءات اللازمة لضمان المراقبة المستقلة لانتهاكات حقوق الإنسان، خاصة التى ترتكب على يد قوات أمن الدولة.

■ عرض لتقرير المنظمة البحرينية لحقوق الإنسان تمّ بثه عبر الإنترنت فى يناير ١٩٩٨ وهو يتعرض للإعتقالات العشوائية والتعذيب بالبحرين. اعتقال وتعذيب الأحداث فى البحرين.

السودان.. حرية اسمها الصحافة؟

تعتبر سيادة القانون مبدأ شبه غائب عن السودان، حيث تقوم قوات الأمن وليست الشرطة باعتقال الأفراد الذين لا يتم إعلامهم بالتهم الموجهة إليهم بصفة رسمية ولكنهم قد يعرفونها عن طريق الصحف!! وإذا تم الإفراج عنهم، فذلك يتوقف تماما على مدى أهمية المسئولين الذين يقوم أفراد أسرتهم بالوساطة لديهم للإفراج عنهم، وليست هناك ضمانات أن نفس الشخص لن يتم اعتقاله مرة ثانية وبنفس التهمة، كما أن أى مسئول فى جهاز الأمن يمكنه أن يغير قرار الإفراج عن أى متهم ويأمر بحبسه مرة ثانية.

تم اعتقال ثلاثة صحفيين سودانيين فى أبريل ١٩٩٩. ووفقا لتقرير عن جماعة ضحايا التعذيب فى السودان، وهى عضو فى المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، ففى يوم ١٤ أبريل ١٩٩، فى الساعة الثامنة وخمس وأربعين دقيقة مساء قام خمسة من رجال الأمن السودانيين باعتقال السيد محمد عبدالسيد من منزله فى بلدة قرب مدينة الخرطوم العاصمة، والجدير بالذكر أن السيد محمد والذى يبلغ من العمر ٥٣، عاما، هو مراسل جريدة الشرق الأوسط التى تصدر فى لندن باللغة العربية، وهو يعانى من مرض يحتاج إلى علاج يومى منتظم، ولم تفلح زوجته فى معرفة مصيره أو مكانه عقب اعتقاله، وبذلك لم تتمكن من تزويده بالدواء اللازم.

أما الضحية الثانية فهو السيد معتصم محمود، وهو رئيس تحرير القسم السياسى فى جريدة الرأى العام اليومية بالخرطوم، وقد تم القبض عليه يوم ١٧ أبريل ١٩٩٩، ولا يزال مكانه مجهولا حتى الآن.

وفى اليوم التالى، أى ١٨ أبريل ١٩٩٩، تم اعتقال مها حسن، وهى صحفية تعمل لدى وكالة الأنباء السودانية فى قسم الأخبار المحلية، من مقر إقامتها، ولم يتمكن أحد من معرفة مكان وجودها..

ولم ترد أى تقارير رسمية عن اعتقال هؤلاء الصحفيين الثلاث أو عن أسباب ذلك الاجراء، خاصة وأن جهاز المخابرات وليس الأمن يتحفظ عليهم منذ احتجازهم، وقد ادعى البعض أن محمد عبدالسيد قد اعتقل لاتهامه بالتجسس لحساب مصر.

وقبل هذه الاعتقالات بعدة أيام قليلة، شنت الصحف الموالية للحكومة السودانية حملة هجوم ضد هؤلاء الصحفيين، اتهمت فيها رجال الصحافة وبعض المسئولين عن وسائل الإعلام والمعلومات بالعمالة لحساب دولة أجنبية.

ويخشى البعض أن يتعرض هؤلاء الصحفيون الثلاثة للتعذيب وسوء المعاملة وهى ممارسات منهجية ومتكررة داخل مراكز الاعتقال السودانية.

وفى مناورة من أجل التغطية على هذه الأحداث، وبعد تعرضه لضغوط شديدة فى الداخل والخارج. أصدر وزير الثقافة والمعلومات السودانى بياناً ادعى فيه أن هؤلاء الصحفيين محتجزون بتهم تقع فى دائرة، «قانون الأمن العام»، وأن وزارته تضمن أن يحصل هؤلاء المحتجزون على الضمانات القانونية اللازمة.

ومما يجدر الإشارة إليه أنه تم الإفراج عن مها حسن يوم ٢١ أبريل ١٩٩٩ بكفالة مالية دفعها رئيس نقابة الصحفيين السودانيين السيد نجيب آدم، وتم الإفراج عن هذه الصحفية بعد أن قام السيد نجيب آدم ووفد من النقابة بالوساطة لها، لدى أحد كبار المسئولين بوزارة الداخلية» الذى أمر بالإفراج عنها، ولكن مازال الصحفيان الآخران محتجزين ومازال مصيرهما مجهولا.

إسلام الترابى بالكرباج

فى يوم ١ ديسمبر ١٩٩٧، قامت قوات الأمن السودانية بالقبض على ٣٧ سيدة واعتدت عليهم بالضرب فى مدينة الخرطوم، وقد تعرضت بسبب قيامهن السيدات لهذا العنف لأنهن قمن بمسيرة سلمية أمام مقر الأمم المتحدة فى الخرطوم، وقامت قوات الأمن بمحاصرة السيدات اللاتى تظاهرن احتجاجا على التجنيد القسرى للطلبة السودانيين، وكانت السيدات ترغب فى تقديم مذكرة إلى ممثل الأمم المتحدة، الذى رفض أن يقابلهم وقام بطلب قوات الأمن لهن، وقد تم القبض عليهن جميعا، وقد قامت الجمعية النسائية السودانية، واتحاد أمهات الطلبة السودانيين بتنظيم هذه المسيرة، التى ضمت العديد من الشخصيات الاجتماعية المرموقة، وأساتذة الجامعة، والمحاميات وبعض الممرضات.

وقد تمت محاكمة السيدات اللاتى تم اعتقالهن فى محاكمة سريعة ومختصرة حيث حكم عليهن بعشر جلدات وغرامة ٢٥ ألف جنيه سودانى.

ووفقا للمعلومات الواردة من المنظمة السودانية لحقوق الإنسان أن قضية التجنيد الإجبارى لطلبة المرحلة الثانوية أثارت جدلاً كبيراً فى السودان مؤخرا، فحتى الانقلاب العسكرى عام ١٩٨٩، كان التجنيد فى الخدمة العسكرية غير إجبارى، وقد تزامن ذلك مع اتجاه النظام فى السودان إلى تصعيد الحرب الأهلية فى الجنوب.

ويتعلق بقضية التجنيد القسرى مشكلة أكثر خطورة وهى التجنيد تحت السن القانونية، وقد ورد فى تقرير المنظمة السودانية لحقوق الإنسان الصادر فى يناير ١٩٩٨، أن المئات من الشباب يتراوح سنهم بين ١٧ و٢٠ سنة قتلوا خلال الحملات الحكومية المكثفة ضد المتمردين فى الجنوب فى مارس ١٩٩٧.

وقد ذكر التقرير نفسه أن الرئيس السودانى عمر البشير قرر تجنيد ٢ مليون شخص، فأصدر قرارا فى مايو ١٩٩٧، يفرض التجنيد العسكرى على كل الطلاب الذين تقدموا لامتحان نهاية المرحلة الثانوية «الثانوية العامة» فى عام ١٩٩٧. وقد كفل هذا القرار تجنيد حوالى ١٢٠ ألف طالب فى الخدمة العسكرية.

❖ عرض تقرير من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. جينيف. ٢٢ يناير ١٩٩٨

عدم الاعتراف بالطفولة

تكفل الشرعة الدولية لحقوق الإنسان توفير قدر من الحماية للأطفال والاحداث من انتهاكات حقوقهم، ولاسيما مايتعلق بالاعتقال والإعدام، إذ تنص الفقرة الخامسة من المادة السادسة من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية، على أنه لا يجوز الحكم بعقوبة الإعدام على جرائم ارتكبها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر، وتشير الفقرة (أ) من المادة ٣٧ فى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل على ألا يتعرض أى طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم ارتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثمانى عشرة سنة، كما تنص الفقرة (ب) من نفس المادة إلى ضرورة ألا يحرم أى طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقاً للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة.. ولضمان حماية هؤلاء الأطفال نصت الفترة (ب) من المادة العاشرة من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية على ضرورة أن يفصل المتهمون الأحداث عن البالغين، ويحالون بالسرعة الممكنة إلى القضاء للفصل فى قضاياهم

أصدرت منظمة العفو الدولية التى أنشئت عام ١٩٦٢ بهدف الدفاع عن السجناء السياسيين فى العالم تقريراً فى يناير ١٩٩٨ عن عقوبة الإعدام والتى تشمل الأحداث فى مختلف أنحاء العالم، وقد عرف التقرير الأحداث بأنهم الأشخاص الذين يرتكبون جرائم تحت سن ١٨ عاماً ويحكم عليهم بالإعدام.

وقد تتبع التقرير حالات تنفيذ الإعدام فى الأحداث منذ عام ١٩٨٥ فى أنحاء متفرقة من العالم إلا أنه ركز على ستة بلدان رئيسية، وهى إيران، نيجيريا، باكستان، السعودية، اليمن، الولايات المتحدة الأمريكية، ومما يثير الدهشة أن تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث كان أكثر تكرارا فى الولايات المتحدة الأمريكية.

إعدام الاطفال

وقد أقر التقرير أن تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث يتناقض مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ومع ذلك فإن عددا من الدول مازالت تمارسه ولكن بشكل أقل من عقوبة الإعدام على المواطنين فوق ١٨ عاما، وتتعدى أهمية هذه العقوبة العدد المحدود الذى تطبق عليه وذلك لأنها تلقى الضوء على مدى التزام الدول التى تنفذها باحترام معايير حقوق الإنسان الدولية.

ويقدم التقرير نبذة عن حالات الإعدام فى عدد من البلدان، فيذكر أن عقوبة الإعدام نفذت فى أربعة أحداث فى إيران بين ١٩٩٠، و١٩٩٢، مشيراً إلى احتمال وجود العديد من حالات الإعدام الأخرى، ولكن لم تتمكن المنظمة من توثيقها، ويرصد التقرير أيضا حالة إعدام واحدة فى نيجيريا لشخص عمره ١٧ عاما، وذلك عام ١٩٩٧، وحالتين فى باكستان وحالة واحدة فى اليمن والسعودية، هذا بالإضافة إلى تسع حالات فى الولايات المتحدة، والجدير بالذكر أن الولايات المتحدة قد نفذت حكم الإعدام على المتهمين بعد تخطيهم سن الحدث، ولكنهم كانوا قد ارتكبوا جرائمهم تحت سن ١٨ عاما.

أشار التقرير أيضاً إلى أن تطبيق حكم الإعدام على الأحداث يتناقض وعدد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، من بينها العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية، الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل واتفاقيات جنيف الخاصة بحماية المدنيين فى زمن الحرب فى ١٢ أغسطس ١٩٤٩، كذلك أكد التقرير أن منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الإعدام بصفة عامة، ولكن التركيز على محاربة عقوبة الإعدام بالنسبة للأحداث والأطفال خطوة مهمة على طريق إلغائها تماما.

أطفال البحرين

نشرت منظمة حقوق الإنسان فى البحرين تقريرا تم بثه عبر الإنترنت عن اعتقال الأحداث والأطفال فى البحرين واحتجازهم لفترات طويلة بدون توجيه تهم إليهم..

وأشار التقرير كذلك إلى ظاهرة خطيرة وهى احتجاز هؤلاء الأطفال كرهائن لإجبار المعارضين السياسيين على تسليم أنفسهم، عادة ما يكون الاعتقال مصحوبا بإلحاق الخسائر فى الممتلكات وإرهاب أهل المنزل..

وقد أشار التقرير إلى عدة ممارسات تتنافى مع أبسط حقوق الإنسان تمارسها أجهزة الأمن فى البحرين بشكل منتظم، منها التعدى بالضرب على معظم المحتجزين بما فيهم الأحداث عند اعتقالهم، حيث يقوم رجال الشرطة بركلهم وضربهم بالجزء السفلى من البنادق وتكبيلهم وعصب أعينهم.

وقد أرفقت المنظمة بالتقرير بياناً بأسماء ٢٢ من الأحداث والأطفال المحتجزين فى السجون البحرينية تتراوح أعمارهم بين ١٣ - ١٧ عاما بالإضافة إلى أسماء ١٩ معتقلا سياسيا فى هذه السجون، وقد تم القبض على كلتا المجموعتين فى شهر ديسمبر ١٩٩٧.

وتؤكد المنظمة فى تقريرها أن السبب الرئيسى وراء هذه الاعتقالات هو إرهاب المعارضين على جميع المستويات وقمع جميع أنواع المعارضة، مثل المشاركة فى المظاهرات أو التجمعات، الرسم على الجدران أو توزيع المنشورات، وتم توجيه تهمة إثارة العنف إلى عدد قليل جداً من بين مئات المعتقلين، الذين يقضون فترات طويلة فى حبس انفرادى قبل محاكمتهم مما يؤثر تأثيرا بالغاً على حالتهم النفسية والصحية.

عسكرة الطفولة!

أصدر التحالف «الائتلاف» الخاص بوقف استخدام الأطفال كجنود * تقريرا عن استغلال صغار السن فى الحروب، وقد تم نشر هذا التقرير ليتزامن مع انعقاد المؤتمر الإقليمى عن استخدام الأطفال كجنود» فى مابوتو، بموزمبيق، وهو يتضمن أفضل معلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الخاصة بالتجنيد فى الخدمة العسكرية، ويرصد التقرير أيضا اشتراك الأطفال فى الصراعات المسلحة والحروب الإقليمية.**

وقد أكد هذا التقرير أن أكثر من ١٢٠ ألف طفل تحت سن ١٨ عاما يستخدمون كجنود عبر القارة السوداء، بعضهم تجاوز السابعة من عمره بقليل، ويذكر التقرير كذلك أن أكثر الدول التى تنتشر فيها هذه الظاهرة هى: الجزائر، أنجولا، بوروندى، الكونغو برازفيل، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ليبيريا، رواندا، سيراليون، السودان وأوغندا.

وفى الواقع، فإن الأطفال الأفارقة «مستهدفون عبر القارة كأدوات للحرب»، كما يقول ريد برودى مدير الدعوة فى منظمة مراقبة حقوق الإنسان، وقد دعا الحكومات إلى وقف تجنيد الأطفال فى صفوف القوات المسلحة وإلى منع المساعدات الممنوحة للجماعات المتمردة التى تستخدم الأطفال كجنود.

وفى كثير من الأحيان، تقوم الحكومات بتجنيد الأطفال فى قواتها المسلحة كإجراء عادى وطبيعى، كما يتطوع بعض الأطفال للانضمام لصفوف الجيش، إلا أن الاف الأطفال يجبرون على الالتحاق بالقوات المسلحة، وقد يتم ذلك بتهديد السلاح فى بعض الحالات ففى أنجولا مثلا، صغار «الروس» يتم تجنيدهم بالقوة فى بعض الضواحى حول العاصمة، وفى بعض المناطق الأخرى من البلاد خاصة فى المناطق الريفية، وتذكر بعض التقارير أن عددا من القادة العسكريين دفعوا مبالغ من المال لرجال الشرطة ليبحثوا لهم عن مجندين جدد، وفى أوغندا، يرغم أطفال الشوارع على الانضمام إلى صفوف المحاربين ويتم إيفادهم إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وتفيد التقارير أيضا أن الفتيات الصغيرات أيضا يستخدمن كمجندات ولكن بأعداد أقل، وقد تم تجنيد بعض الفتيات فى السودان للمحاربة مع قوات المعارضة فى صفوف جيش المقاومة.

ويرتكب بعض الأطفال المجندين أعمالا وحشية، ففى الجزائر، قام بعض الأطفال تحت سن السابعة عشرة بمذابح فى بعض القرى، وقد ذكر شاهد عيان أن بعض الأطفال قطعوا رأس طفلة عمرها ١٥ عاما ولعبوا بها الكرة.

وفى بوروندى، تشجع الحكومة الجماعات المسلحة من «التوتسى» والتى تتكون من أطفال وشباب تتراوح أعمارهم بين ١٢ و٢٥ عاما، وفى الكونغو برازافيل، ترتكب الميليشيات التى تضم فى صفوفها الكثير من الشباب الصغير التابعة للحكومة انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

سن التجنيد

ويذكر التقرير أن أسوأ انتهاكات ترتكب على أيدى قوات المعارضة المسلحة، فعلى سبيل المثال، تقوم قبائل «الهوتو» المعارضة فى بوروندى تقوم بتجنيد الصبيان والفتيات تحت سن الخامسة عشرة فى الجماعات المسلحة التابعة لها، وفى سيراليون يجند الثوار المتمردون الأطفال الصغار فى سن السابعة، وفى أوغندا، يقوم أعضاء جيش المقاومة المعارضة باختطاف الأطفال من المدارس والمنازل، وعندما يحاول هؤلاء الأطفال الهرب أو المقاومة، أو إذا مرضوا أو ادعوا أنهم لا يستطيعون مواصلة القتال يقتلون فى الحال، وطبقا لهذا التقرير، قامت قوات الجيش الأوغندى بإعدام خمسة شبان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و١٧ عاما، فى يناير ١٩٩٩، ومازال الغموض يحيط بملابسات هذا الحادث، إلا أن هولاء الضحايا اتهموا بالانضمام إلى صفوف المتمردين.

وحينما لا يتم استغلال الأطفال كجنود فى الصراعات المسلحة، يستخدمون كغطاء بشرى فى نقاط التفتيش، حيث يقف الجنود البالغون على بعد بضعة أمتار ويجعلون الأطفال فى المقدمة بحيث يصيبهم الرصاص إذا أطلق الحرس عليهم النيران فى نقاط التفتيش، وحتى عندما لا يشارك الأطفال بصفة منتظمة فى الصراعات المسلحة، فهم دائما متهمون بالانضمام إلى المتمردين، ففى الكونغو برازافيل، يسرد التقرير، قامت القوات المسلحة بقتل جميع المتمردين الذين بلغوا السن التى يمكن فيها حمل السلاح.

ويجدر بالذكر أن غالبية الدول الأفريقية قد حددت السن الأدنى للتجنيد عند ١٨ عاما، سواء عن طريق التطوع أو التجنيد الإلزامى الرسمى.

وبالرغم من هذا، فقد خفضت أنجولا مثلاً سن التجنيد إلى ١٧ عاما، كما أن أوغندا تسمح للأطفال أقل من ١٣ عاما بالانضمام إلى القوات المسلحة، ومن ناحية أخرى، يذكر التقرير أيضا أن جنوب أفريقيا كانت تقبل جنودا متطوعين سنهم دون السابعة عشرة ولكنها تنوى أن ترفع السن القانونية للتجنيد إلى ١٨ عاما، وذلك خلال الأشهر القليلة القادمة.

---

* تكون هذا التحالف (الائتلاف) فى مايو ١٩٩٨، وترأسه سبع منظمات دولية غير حكومية، وهو يقود حملات ضد استغلال الأطفال كجنود فى «أكثر من ٢٠ دولة حول العالم».

** ينظم هذا المؤتمر التحالف الخاص بوقف استخدام الأطفال كجنود بالتعاون مع منظمة غير حكومية أخرى هى «انقذوا الأطفال»، ويعتبر هذا المؤتمر واحدا من سلسلة مؤتمرات إقليمية أربعة تنظم خلال عام ١٩٩٩ فى أمريكا اللاتينية، آسيا وأوروبا، ويضم مؤتمر مابوتو أكبر عدد من ممثلى الحكومات الإفريقية والمنظمات غير الحكومية بالإضافة إلى ممثلى الأمم المتحدة والصليب الأحمر من أجل حظر استخدام الأطفال كحدود فى الصراعات المسلحة.

باللغتين العربية والفرنسية

- الملتقي لأول للمؤسسات الوطنية لحماية وتطوير حقوق الإنسان بحوض البحر الأبيض المتوسط (مراكش ٢٧-٢٨ أبريل ١٩٩٨) مراكش : المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ، ١٩٩٨ ، ص ٢٨٧ ، ٢٣سم
- المملكة المغربية ، المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ، حقوق الطفل ، الرباط : المجلس ، ١٩٩٨ ،ص ١٩٠ ، ٢٣ سم .

باللغة العربية

١-خليل درويش ، "الدبلوماسية اليابانية في فترة ما بعد الحرب الباردة " ، القاهرة ، كلية الأقتصاد والعلوم السياسية ، مركز الدراسات الأسيوية ، (سلسلة أوراق أسيوية ، ٢٣) ، ص ٣٨ ، ٢٠سم .
٢- تشومسكي ، نعوم ، " ماذا يريد العم سام ؟!! " ، تقديم محمد حسنين هيكل ، تعريب عادل المعلم ، القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٨ ، ص ١٠٣ ، ٢٣ سم .
٣- مصطفى محسن ،" الخطاب الإصلاحي التربوي : بين أسئلة الأزمة وتحديات التحول الحضاري (رؤية سوسيولوجية نقدية)" ، الدار ال بيضاء : المركز الثقافي العربي ، ١٩٩٩ ، ص١٩١ ، ٢٢ سم .
٤- رقية المصدق ، "مسارات النخب السياسية بالمغرب : دراسة في النخبة و الانتخابات والنقابة "، بيروت : أفريقيا الشرق ، ١٩٩٨ ، ص ١٦٨ ، ٢٠سم .
٥- عبد الله ابراهيم ، "الثقافة العربية والمرجعيات المستعارة : تداخل الأنساق والمفاهيم ورهانات العولمة " ، الدار البيضاء : المركز الثقافي العربي ، ١٩٩٩ ، ص ٢٣٩ ، ٢٣سم .
٦- طه عبد الرحمن ، " اللسان والميزان أو التكوثر العقلي " ، الدار البيضاء : المركز الثقافي العربي ، ١٩٩٨ ، ص ٤٣٨ ، ٢٣سم .
٧- عماد العبد الله ، " الأر ض الحرام : الرواية و الاستبداد في بلاد العرب " ، لندن : رياض الريس للكتب و النشر ، ١٩٩٧ ص ١٧٣ ، ٢٠ سم .
٨- دوبرا تشينسكي ، يان ،. " أصداء الزمن : الكنيسة وكفاحها من أجل الوجود (الصراعات الداخلية والخارجية)"، ترجمة كبرو لحدو ، دمشق : دار الحصاد للنشر وا لتوزيع ، ١٩٩٥ ، ص ٣٩١ ، ٢٣سم.
٩- طارق البشري ، " الحوار الإسلامي العلماني " القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٦ ، ص٩٥ ، ٢٣سم.
١٠-ابن رشد ، " تلخيص السياسة لأفلاطون : محاورة الجمهورية " ، بيروت : دار الطليعة للطباعة و النشر ، ١٩٩٨ ، ص٢٣٩ ، ٢٣سم .
١١- توماس بلاس ، (وآخ ...) ، "العنف والإنسان : أربع دراسات حول العنف والعدوان " ، ترجمة وتقديم عبد الهادي عبد الرحمن ، بيروت : دار الطليعة للطباعة والنشر ، ١٩٩٠ ، ص ٩٥ ، ١٧سم .
١٢- جورج طرابيش ، " مصائر الفلسفة بين المسيحية و الإسلام " ، بيروت : دار الساقي ، ١٩٩٨ ،ص ١٢٦ ، ١٦سم .
١٣- أحمد برقاوى ، " مقدمة في التنوير : العلمانية ، الدولة ، الحرية " ، دمشق : منشورات دار معد للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٩٩٨ ،ص ٢٠٦ ، ٢١سم .
١٤- مصطفى حجازي ، " حصار الثقافة بين القنوات الفضائية والدعوة الأصولية " ، الدار البيضاء : المركز الثقا في العربي ، ١٩٩٨ ،ص ٢٠٦ ، ٢١سم .
١٥- روجيه عارودي (وآخ..) ، " نقد مجتمع الذكور" ، ترجمة هنريت عبودى ، بيروت : دار الطليعة للطباعة والنشر ، ١٩٨٢ ، ص ٢٣٠ ، ١٨ سم .
١٦- أحمد عبد الله ، " المرأة ..الدخل .. القانون " ، وقائع ورشة العمل المنعقدة في إطسا في نوف مبر ١٩٩٥ ، القاهرة : أميديست ، ١٩٩٨، ص٣٢٩ ، ٢٣سم ،(سلسلة ندوات الوعي القانوني ، ٣) .
١٧- كوفي ، عنان ، " شراكة من أجل مجتمع عالمي : التقرير السنوي عن أعمال المنظمة ١٩٩٨ " ، نيويورك : الأمم المتحدة ، ١٩٩٨ ، ص ٨١ ، ٢١سم .
١٨- كاميليا فوزي الصباح (وآخ ..) ، " في وطني أبحث : المرأة العربية في ميدان البحوث الاجتماعية " ، القاهرة : نور دار المرأة العربية للنشر ، ١٩٩٥ ، ص ٢٣٣ ، ٢٣ سم . -

باللغة الإنجليزية

1- klein , Renate C.A. " Multidisciplinary perspective on Family Violence " , London : Route , 1998 , P. 41 , 22 CM. .
Kikhia , Mansour . Libya's Qaddafi : " The politics of contradiction " , Gainesvill : University Press of Florida , 1997 , P.213 , 22 CM. .
2- Monshipouri , Mahmood , " Islamism , secular ism and human rights in the middle east , " Colorado : Lynne Rienner Publishers ,INC. , 1998 , P.259 , 21 CM. .
3- Hood , Roger , " The death penalty :A world wide perspective " , Newyork : Oxford University Press , 1996 , P. 307 , 22 CM. .
4- Palestinian center for human rights . IV th tion and Israeli occupation of Geneva Conven Palestinian Territories , Gaza : P.C.H.R. , 1998 , P. 81 , 22 CM. .
5- Women's situation in Afghanistan : compil - 1998 , P. 232 , 31 CM. .
6- PLANTAK , ZDRAUKO . " The silent church : human rights and adventist social ethics or word by / sakae Kubo . NewYork : ST . " , f Martin's Press , Inc. , 1998 , P. 271 , 22CM .
7- Dalacoura , Katerina , " Islam , Liberalism and Human Rights : Implications for international Relations , London : I.B. Tauris , 1998 , P. 238 , 21 CM. .

يمكنك مطالعة هذه الدوريات بشكل منتظم في مكتبة المركز:

بالانجليزية

1- Articale 74 : Jerusalem : alternative Information Center , Quarterly..
2- CCPJ Reporter, Canada : Canadian Committee to Protect Journalists, Quarterly.
3- Center to Center, U.K, International PEN, Bimonthly
4- Child Abuse & neglect : The International Journal, Council of Europe . Cases before the European Court of
5- Human Rights. Strasbourg : council to Europe . Non Periodical
6- Denocracy , Strsbourg : Intentional Institute for Democracy , Monthly
7- Human Rights Monitor, Switzerland, International Service of Human Rights, Quartetly.
8- Human Rights Newsletter. Cairo : Afro Asian Solidarity Organization, Bimonthly
9- Human Rights Quarterly, U.S.A Morgan Institute for Human Rights and The Johns Hopkins University Press. Quarterly
10- Human Rights Tribune, Canada, Hunan Rights Inernet, Quarterly
11- ICJ News Letter . The International Commission of Jurists, Quarterly.
12- IFEX, Canada, International Freedom of Expression Exchange, clearing House, weekly
13- INDEX on Censorsip: to Magazine for Free Speech. London: Bimonthly
14- Middle East Report, U.S.A the Middle East Research and Information Project {MERIP}, Bimonthly.
15- National Endowment for Democracy. Washington: National Endowment for Democracy, Quarterly.
16- Netherland Quarterly of Human rights, SIM, Netherland, Quarterly.
17- One Country. New York: the Baha'u'llah International Community, Bimonthly.
18- The Family Planning Manger, U.S.A, Management
19- Strategies for Improving family planning Service Delivery, Quarterly
20- The Jorunal of The IIHR, France, International Institute of Human Rights, Quarterly.
21- The Tribune, A Woman and Development Quarterly,
22- U.S.A, International Women' Tribune Center Center, Quarterly.
23- Toture, Denmark, International Rehabilitation Council of Torture Victims, Quarterly Transe State Islam. Washington : Transe State Islam, Quarterly
24- News Letter. Janskerkhof: School of Human Rights Research, Monthly
25-- Foreign Affairs. U.S: Concil on foreign Relations; bimonthly.

بالانجليزية والفرنسية:

1- La Letter Du Mois, France, Agir Ensemble. Pour Kes Droits De L'Homme, Mothly.
2- African Human Rights Newsletter, The Gambia, Afrian Center for Democracy And Human Rights Studies, Quarterly.

بالعربية والفرنسية

1-Des droits de L'Homme, France, Fidration Internationale des Ligue, Weekly.

بالعربية والانجليزية

١- النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية. لندن منظمة العفو الدولية؛ شهرية.
٢- سواسية. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان؛ كل شهرين.

بالعربية

١- الاجتهاد. بيروت: دار الاجتهاد، فصلية.
٢- أرابسك. مونتريال: مركز الدراسات العربية للتنمية، شهرية.
٣- حقوق الإنسان. مصر: المنظمة المصرية لحقوق الإنسان؛ غير دورية.
٤- الدراسات الإعلامية. القاهرة: المركز العربي الإقليمي للدراسات الإعلامية، فصلية.
٥- رواق عربي. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، فصلية.
٦- السياسة الدولية. القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية: الأهرام؛ فصلية.
٧- شؤون عربية. القاهرة: الأمانة العامة الطريق. بيروت:
٨- الطريق. مرة كل شهرين.
٩- كراسات استراتيجية. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية. الأهرام؛ مرة كل شهرين.
١٠- المجتمع المدني. مصر: مركز ابن خلدون؛ شهرية.
١١- مجلة الدراسات الفلسطينية. بيروت:مؤسسة الدراسات الفلسطينية؛ فصلية.
١٢- مستقبل العالم الإسلامي. مالطا: مركز دراسات الوحدة العربية؛ شهرية.
١٣- المستقبل الإسلامي. بيروت مركز دراسات الوحدة العربية؛ شهرية.
١٤- النداء الجديد. مصر : جمعية النداء الجديد؛ شهرية.
١٥- نشرة حقوق الإنسان- "نشرة إخبارية. مصر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان؛ شهرية.
١٦- النهج سوريا: مؤسسة الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربية؛ فصلية.
١٧- مساعدة. القاهرة: مركز لمساعدة القانونية لحقوق الإنسان؛ نشرة غير دورية.
١٨- اللاجئون، القاهرة: مفوضية الأمم لمتحدة. المكتب الإقليمي للشرق الأوسط؛ مركز الأهرام للترجمة والنشر؛ دورية.
١٩- الوعي الديمقراطي. القاهرة: جماعة تنمية الديمقراطية، نشرة غير دورية.
٢٠- دراسات مغاربية: مجلة البحث والبيليوجرافيا المغاربية- الدار البيضاء، مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية.

سواسية

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان CIHRS

SAWASIAH

العدد ٢٥ - ٢٦ ١٩٩٩

التنمية الصحية للشباب

قامت وزارة الصحة والسكان بالدعوة إلى عقد ورشة عمل تدور حول التنمية الصحية للشباب في مصر وذلك خلال يومي ٤, ٥ مايو ١٩٩٩ وكانت ورشة العمل تهدف إلى وضع استراتيجية للتنمية الصحية للشباب المصري وقد تم التركيز في هذه الورشة على ثلاثة محاور هم : الصحة الإنجابية، السمات النفسية والاجتماعية لمرحلة المراهقة، والتغذية.

وفي البداية نستطيع أن نعرف مرحلة الشباب بأنها هي "المرحلة الانتقالية من الطفولة إلى البلوغ، وهي المرحلة التي يمكن أن تؤثر على صحة البالغ نتيجة لبعض المشكلات الصحية والسلوك الخطر، ووفقا لمنظمة الصحة العالمية فقد تحددت مرحلة الشباب بدءا من عشر إلى تسع عشرة سنة". ولأن الشباب هم جيل الغد، فصحتهم تستحق اهتماما أكثر مما تلقى.

الصحة الإنجابية للشباب

وقد بدأت الورشة بالحديث في المحور الأول والخاص بالصحة الإنجابية للشباب والتى يكون لها دونما شك تأثيرها الإيجابي عليهم، على المستوى الشخصي، وبين أسرهم، وفي مجتمعاتهم، وسوف يجنبهم هذا مشكلات اجتماعية خطيرة في المستقبل، وكانت من ضمن الإستراتيجيات المقترحة لتحقيق صحة إنجابية أفضل توفير خدمات التأمين الصحي بالمدارس للأطفال ما بين ٦، ١٩ سنة خطوة أساسية نحو مزيد من الاستفادة من خدمات الصحة الإنجابية بين الشباب، سواء كانوا من طلبة المدارس أم لا، وسواء كانوا متزوجين أم لا، يجب أن يتلقي كل من الأطفال والشباب الصغار تعليما بأمور الصحة الإنجابية ومهارات صنع القرار وعلى ذلك فيجب إعادة النظر في المناهج الدراسية القائمة بالفعل كما أن تقبل الآباء، والمعلمين، والطلاب لمثل هذه البرامج هو أمر أساسي لضمان نجاحها، كما يمكن الاستفادة أيضا من وسائل الإعلام لنقل المعلومات الخاصة بالصحة الإنجابية ولترويج لهذه القضية بين الشباب الصغار، كما يتم تزويد الشباب المتزوجين وغير المتزوجين بكم زاخر من الخدمات المتعلقة بحاجات الصحة الإنجابية ومن المهم أن نضع أمام نصب أعيننا الزيادة التي طرأت على الفترة ما بين سن البلوغ والزواج.

السمات النفسية والاجتماعية لمرحلة المراهقة

وقد تضمن المحور الثاني الحديث عن السمات النفسية والاجتماعية لمرحلة المراهقة، فما هي الاحتياجات التي طرحها هذا المحور؟ فيقولون أن النمو الصحي للمراهقين هو عملية ديناميكية متعددة الأبعاد وتتطلب التعاون والتنسيق بين العديد من الجهات الحكومية وغير الحكومية من أجل الوصول إلى الشباب في المدارس ومتسربي التعليم في كل من المناطق الحضرية والريفية. فكانت أهم الاحتياجات المطلوبة من قطاع الصحة هي الحاجة إلى برامج تعليمية خاصة تركز على التغيرات السيكولوجية المصاحبة لمرحلة النضوج للمراهقين وذويهم، لتوفير مناخ عائلي أكثر دعما وتقديرا لهذه المرحلة الحساسة في حياة المراهقين، وكان المطلوب من قطاع التعليم هو السعي وراء الوصول إلى استيعاب كامل لكل الأطفال في المدارس والانتهاء على الأقل من مرحلة التعليم الأساسي، ويجب التركيز على جودة التعليم المقدم للتلاميذ، والمستوى التحصيلي، والانتظام في المراحل الدراسية، واكتساب مهارات الحياة، والقيم التي يكتسبها المراهقون من خلال البيئة المدرسية، بالإضافة إلى التعاون مع القطاعات الحكومية الأخرى، خاصة قطاع الصحة، من خلال تقديم وسيلة لتوصيل الرسائل الصحية حيث يمكن تدريب المدرسين والأخصائيين الاجتماعيين بالمدارس على خلق مبادرات تركز على الشباب، وكان المطلوب من المنظمات غير الحكومية هو الوصول إلى المراهقين غير المتحقين بالمدارس من خلال مراكز الشباب أو برامج تلك المنظمات وهذه البرامج من شأنها المساعدة على تحديد الفئات المستهدفة للعمل من خلال التعليم غير النظامي والتدريب ونظام الصبية الصناعية، كما يمكن أن توفر مراكز الشباب وبرامج المجتمع الفرصة أمام المراهقين الذين ينتمون إلى أسر فقيرة ويعملون في ورش أو ما إلى ذلك بحيث يمكن الوقوف على احتياجاتهم وإعداد البرامج اللازمة لتلبية هذه الاحتياجات.

استراتيجية التغذية

وقد ركز المحور الثالث على التغذية على جوهر استراتيجية التغذية حيث توفير العلوم الغذائية بالمدارس، والمجتمع، ووسائل الإعلام. ولابد لهذا النوع من التعليم أن يركز على الخطوط الإرشادية العامة المتعلقة بالنظم الغذائية، وسبل الوقاية من الأنيميا والسمنة. ولابد أن يدعم التعليم الغذائي التغيرات الاجتماعية كتوفير الطعام المغذي والآمن في المدارس، من وجبات وطعام ما بين الوجبات، وزيادة فرص ممارسة الأنشطة البدنية (خاصة بين الإناث) في المدارس وداخل المجتمع. وبالنظر إلى انتشار الأنيميا بين النشء من جميع الطبقات الاجتماعية والاقتصادية وجميع المناطق الجغرافية، فقد اقترح إدخال برنامج أسبوعي للتعزيز بالحديد في المدارس والجمعيات، كآلية بديلة مؤقتة. وفي النهاية، لابد من البدء في اتخاذ جميع الخطوات الكفيلة بإقامة برنامج للتزويد بالحديد. ونظرا لأن هذا الاتجاه يستحق كل المبالغ والجهود المبذولة فيه، ونظرا لأنه بإمكانه إدراك قواعد عريضة من السكان، فإن هذا التدخل أساسي للقضاء على الأنيميا على المدى الطويل.

قام بإعداد هذا العدد: محمد حسين النجار

بمعاونة : أبو بكر فيظ الله - شريف هلالي - عثمان الدلنجاوي - ماريان فاضل - ماروفا - وفاء عطية

سواسية: نشرة يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان: ت: ٣٥٤٣٧١٥(٢٠٢) - فاكس: ٣٥٥٤٢٠٠ (٢٠٢)

سواسية

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS

العدد ٢٧-٢٨ ١٩٩٩

العنف ضد المرأة

اجتمعت اللجنة الخاصة بوضع المرأة يوم الجمعة الموافق ١٢ مارس ١٩٩٩ في نيويورك لمناقشة البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية المرأة (سيداو) ،وإن هذا البروتوكول يتضمن إجراءين : ١) إجراء اتصالات تسمح للمرأة بمفردها أو مجتمعة أن ترفع شكواها المتعلقة بالتعسف ضدها فى ممارسة حقوقها للجنة اتفاقية المرأة .

٢) إجراء وقائي يسمح للجنة بوضع وقائيات في حالات التعسف أو العنف المنظم ضد حقوق المرأة . ومن ناحية أخري لابد من الدول أن تكون جزءا من هذا البروتوكول و إن البروتوكول سوف يعرض على الجمعية العامة للأمم المتحدة للتبنى في نهاية العام وسوف يطرح للتوقيع و التصديق عليه من سنة ٢٠٠٠ ، وإن هذا البروتوكول يعد خطوة أساسية للأمام فيما يتعلق بالتزام الحكومات بادراك و استيعاب حقوق المرأة ، ورحبت منظمة العفو الدولية بتبني هذا البروتوكول واعتبرته خطوة إيجابية ولكنها غير كافية بالنسبة لحالة المرأة التي تعانى من ممارسة العنف ضدها أو تتعوض لانتهاكات حقوقها الإنسانية .

العنف ضد المرأة في جنوب لبنان المحتلة وإسرائيل

وعلى صعيد الممارسة ذكرت المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب (OMCT) من مصادر موثوق بها أن هناك أربع نساء قد احتجزوا في معتقل خيام في (جنوب لبنان) ، وفى معتقل رملة في (إسرائيل)، وتذكر المعلومات انه في أثناء تسوق إحدى السيدات وهى السيدة فاطمة عبد النابي في سوبر ماركت يوم ١٩٩٨/٤/٢ قد تم القبض عليها بواسطة القوات الإسرائيلية وتم احتجازها فى معتقل "خيام" وكانت في صحبة ابنتها ٩سنوات وقد تركوها في حالة من الصراخ في منتصف الشارع وإن السيدة فاطمة أم لثلاثة أطفال وهى زوجة للسيد محمد السيد والمعتقل منذ ١٨ مارس ١٩٩٨ في معتقل "خيام" من يوم ١٨مارس ١٩٩٨ وكان السبب فى اعتقال هذه السيدة إنها كانت تمتلك التليفون المحمول في منزلها وقد اعتقدت السلطات الإسرائيلية إنها تستخدمه لتخبر به عن تحركات القوات الإسرائيلية وعلى أية حال كانت لدى المنظمات غير الحكومية المحلية يقين إنه قد تم اعتقالها وذلك لكي تمثل نوعا من الضغط على زوجها المعتقل،وإن هناك ثلاثة حالات أخرى في لبنان تم اعتقالهن في معتقل خيام في معسكر رملة: ١) السيدة أيفون سويدي ،٣٦ سنة ، قبض عليها يوم ٢٢ نوفمبر٩٧ و كما في الحالة السابقة زوجها معتقل أيضا وإنها قد تعرضت لسوء معاملة و تعذيب . ٢) السيدة سميرة شرف الدين،٢٦سنة ،قبض عليها في ٢٥مارس ١٩٩٨ وتبعا للمصادر المحلية واعتقلت في معتقل خيام وكان السبب لاعتقالها هو رفضها التحالف مع المخابرات الإسرائيلية . ٣) السيدة فالكانى قاسم العابدين، ٧٠ سنة ،قبض عليها في يوم ١٦ نوفمبر ٩٨ مع زوجها كرد فعل لرفض ابنها الانضمام للجيش في جنوب لبنان تحت الحكم الإسرائيلي وكانا عرضة للتعذيب و سوء المعاملة في معتقل خيام.

موضوع الملحق

المرأة في الكنيسة

المـــــــرأة في الكنيســـــة

هل المطلوب هو إزالة حكم وتعسف الرجل عبر العصور لتسييد المرأة مكانه ،وبالظروف المرفوضة ذاتها ، التى عاشها الرجل وعانت منها المرأة ؟ .. أم الهدف هو العمل على تغيير أوضاع المرأة ،وبناء الخلية الجديدة للرجل والمرأة على حد سواء آي لبناء البيت الجديد في المجتمع الأفضل ، لعالم يتطور نحو الرفاهية والسلام للجميع ؟ إن تحرر المرأة يرتبط بتحرر المجتمع ، وإنماء المجتمع يتحقق بحرية وتأكيد حقوق جميع أبنائه ونحن نتحدث عن الحرية فالحرية لا تكون كاملة إلا إذا أعطيت للجميع . ونحن في تحررنا الذي نطالب به الآن وفي وجودنا وفي الحرية التي نحصل عليها لن نكون نساء سعيدات لأن الفقيرات أي الأخريات اللائى يعانين من الجوع والفقر والمرض لا يشاركن في الحرية التي نأخذها . يجب أن نعمل جميعا فيكون ذلك أقوى تحد فنسعى إلى تحرير النساء من الفقر ، بل نسعى لتحرير المجتمع كله ، عندها نصبح سعداء لأن الحرية لا تعطي لأفراد بل للجميع.. فهل هناك تحرر بدون سلام ؟ وهل هناك سلام بدون تساوى الجميع في الكرامة والعيش اللائق والحرية ؟ وهل هناك تلك المساواة الحقيقية بين المرأة والرجل في الكنيسة ؟ هذا ما سوف نحاول استجلاءه الآن.

المرأة الكتاب المقدس

من الأهمية بمكان أن نوضح باستمرار مكانة المرأة في المسيحية ، كما يعلنها لنا الكتاب المقدس ، لأننا فيما نحن نعمل من أجل قضايا المرأة نجد أنفسنا أمام حواجز بل أقول إنها أمراض متوطنة ، صنعتها قرون وأجيال من الجهالة واستغلال المفاهيم الدينية الخاطئة ، في تجميد الأذهان وشل قدرتها على التحرك و التقدم لمسايرة حركة الحياة المتجددة وذلك باعتبار الكتاب المقدس الدستور الأزلي الأبدي الذي يعلن فكر الله وهو ميزان الحق الكامل والسلاح الرئيسي الذي نستطيع به أن ندحض كل المفاهيم الخاطئة فكان وضع المرأة الأصلي فيه الذي حدده الله من بدء الخليقة إذ قال إنه "من البدء خلقهما ذكرا وأنثى" إلى أن أغويت حواء وأكلت من ثمرة الشجرة وسقطت وهذه للأسف حقيقة لا مفر من الاعتراف بها وهكذا نجد في مسرحية التاريخ إن المرأة في هذا الوقت سقطت من مجدها ومنزلتها وصارت السيادة للرجل وجاء القول الإلهي "وهو يسود عليك" ، وذلك حتى تكون له الشخصية المستقلة ولا يكون تابعا في الشر فيما بعد

ولكن المرأة وجدت في المرأة محاميا عنها ، كما يقول القديس غريغوريوس الناطق بالإلهيات فهكذا صارت العذراء مريم هي شفيعة ومحامية حواء كما قال أحد القديسين "إن المخالفة العذراوية عادلتها من الناحية الأخرى طاعة عذراوية أيضا" لذلك رفع الله عن المرأة هذه العقوبة التي نالتها نتيجة السقوط "وهو يسود عليك " فصرنا نقرأ في العهد الجديد إنه "لا فرق بين ذكر وأنثى في المسيح يسوع "ويذكر أيضا "ليس الرجل من دون المرأة ولا المرأة من دون الرجل في الرب " وهكذا أيضا تكون المساواة في السماء إذ هناك يكونون كملائكة الله والملائكة ليس بينهم ذكر وأنثى كما نعلم. وإذا كان الرسول بولس قد طلب من الرجال أن يحبوا نسائهم كما أحب المسيح الكنيسة ، فقد طلب من المرأة أن تخضع لرجلها وأن ذلك الخضوع مثل خضوع الكنيسة للمسيح ، وهو خضوع المحبة ، التى تأخذ وتعطي وتشترك في كل شئ حتى في الحياة الإلهية نفسها .

وهناك نص فى المقال الرابع للأسقف "غريغوريوس النزينزى" يقول "كل من لا يحب النساء يكره الكنيسة ،ومن يحتقر المرأة يحتقر الكنيسة".

فإذا كانت المحبة شركة فالشركة وحدة والوحدة خضوع ، والوحدة ليست انقساما أو انفرادا في السلطة فهنا يظهر بطلان كل ما يقال عن حقوق تميز شخصا عن آخر أو جنسا عن جنس .

"وإن الكامل في المحبة لا يعرف مؤمنا أو كافرا ، لا عبدا ولا حرا ، لا رجلا ولا امرأة . فتراهم جميعا سواسية . وهو في انفتاح واحد نحو الجميع دون تفرقة تذكر بين أي أحد".وإن فى الكنيسة موجود المرأة والرجل مع بعض دون تفرقة بينهم وهناك تفسير لإحدى الآيات التى جاءت فى الإنجيل موجود من حوالي سنة ١٩٠ م وهى "إذا أجتمع اثنان أو ثلاثة باسمي ،فهناك أكون في وسطهم" هو أصلا عن المرأة والرجل والثالث هو الطفل الذي يولد فليس هناك الحساسية الموجودة لقضية الجنس، وإن فكرة سيادة الرجل على المرأة هي فكرة غريبة عن المسيحية .

المرأة والقوانين الكنسية

ويجب أن نوضح أن هناك بعض القوانين الكنسية التى تمنع المرأة من بعض الممارسات الكنسية ولكن هذه القوانين للعلماني أيضا وليس للمرأة بالتخصيص. ولكن توجد بعض الأمور في المسيحية يوجد فيها اختلاف حول دور المرأة فيها .

فبخصوص التعليم : من الواضح طبعا أن المرأة لا تعلم في الكنيسة،وهذه النظرة ليست تحيزا ضد المرأة لأنه في الأصل التعليم ليس حقا للرجل دون المرأة وليس حقا لكل رجل في الكنيسة ، التعليم هو موهبة خاصة يعطيها الروح القدس لمن يدعوه ليكون معلما ، وعلينا أن نربط بين موهبة التعليم في الكنيسة والتعليم بكل نظرياته التربوية التي انتشرت في الفكر البشرى في القرن التاسع عشر والقرن العشرين .ذلك إننا لا نقول المرأة لا تعلم بشكل مطلق ، لأننا سنرى في القوانين أن حق التعليم مكفول لها ،ولكننا نقول ، لا يعلم إلا المعلم الكنسي الذي يدعوه الرب وهذا يجعل الموضوع مختلفا تماما . لأن الموهبة ليست وظيفة يؤديها صاحبها بل نعمة إلهية تتجلى في حياة الكنيسة ، وهذا يخرج موضوع التعليم تماما عن الصراع القائم حول موضوع المساواة

ويقول ذهبي الفم إن المرأة ليست ممنوعة من التعليم لأن هناك نماذج في الكتاب المقدس المرأة هي التي علمت الرجل الأيمان مثل بريسكلا هي التي علمت أبولس الأيمان ،ويقول في ذلك "المرأة لها حق التعليم تماما مثل الرجل" ،وذلك في حالات إذا كان الزوج فيها غير مؤمن فلزوجته أن تعلم .

ونفس الشيء ينطبق على الكهنوت ، فقد أصرت الكنيسة على عدم إعطاء الكهنوت للمرأة فلم يكن ذلك تحقيرا للمرأة ، إنما كان إيمانا أن الجانب الجنسي أو العضلي عند الرجل ، هو بمثابة دعوة ليكون صورة الله الآب على الأرض، وأن يمارس الكاهن عمله ،كأب لكي يستطيع أن ندرك من خلاله هذه العطية معنى أبوة الله. إذا راجعنا رسائل أغناطيوس الأنطاكي وجدنا أن الأسقف هو مثل الله الآب يحمل للكنيسة هبة الأبوة ولذلك فمنذ أقدم العصور يدعى الأسقف بالأب والأبوة الروحية لا معنى لها بالنسبة للمرأة . ولذلك السبب وحده حصر الكهنوت في الذين يدعوهم الرب لكي يكونوا أباء . هذه الدعوة تتفق مع المظهر أو الشكل أو الهيئة أي الجسد . إننا نخطئ إذا ظننا أن الرجولة فرق بين الرجل والمرأة أو أن الجسد هو مجرد وظيفة بيولوجية ، لأن الجسد في الواقع هو الوجود الظاهر للإنسان وهو الشكل الذي يحمل في داخله كل هبات الله ولهذا السبب فالكاهن هو الأب الذي يحمل لنا العلامة الظاهرة أو انعكاس أبوة الله الآب لنا .إذن الموهبة أساسية بل هي القاعدة التي يقام عليها اختيار الكاهن

وكذلك أيضا الأبوة وهي الصفة الأساسية في الكاهن .فليس الكهنوت حقا أو امتيازا بل دعوة إلهية لا توجه إلى كل الرجال بل إلى رجل معين من الله يدعوه الله بموهبة الأبوة والتعليم ، تميزه الكنيسة وتعترف به وتختاره لدرجة الكهنوت .

،أما في مجال الخدمة : فإننا فى الكنيسة اليوم نعطي الخدمة لمن يملك الموهبة أو مواهب الخدمة ، فإذا استطاعت الكنيسة أن ترى هذه المرأة أو هذا الرجل مدعو إلى الخدمة إذ ذاك فستطيع الكنيسة أن تعطي خدمة لهذا الإنسان سواء رجلا كان أو امرأة دون أن تسأل عن قضايا الجنس وما إليه.

ويقول البابا شنودة "إن المرأة لا تنقصها روح القيادة ولا روح الشجاعة ، فالمرأة مشهورة بالتحمل أكثر من الرجل ، يكفي أنها تحتمل الرجل نفسه ، بكل ما في الرجل من حب القيادة وحب العظمة وحب الرئاسة ، فطبعا الذي يحتمل البسيطرة أقوى من الذي يتصف بالسيطرة ".

لابد من القيادة

،وإن في الخاتمة نود أن نقول إنه بالفعل لم تعط الكنيسة للمرأة القيادة الحقيقية في مواقف الخدمة المناسبة في أوقاتها المختلفة وإذا أعطيت المرأة مسئوليات القيادة فإنها ستكون على مستوى المسئولية وستقوم بدور في غاية الروعة صحيح إنه يوجد نساء ينفعلن ويغلطن ، وهناك نساء ينفعلن عاطفيا وينسقن .عظيم، وهناك رجال أيضا يعانون هذا الضعف وهناك نساء في غاية القوة والقدرة الإدارية ورجال ليس عندهم أية قدرة إدارية وآخرون لهم قدرة إدارية إذ القيم الإنسانية لا ترتبط بالرجل أو بالمرأة كجنس ،لكنها ترتبط بالإنسان كإنسان سواء كان رجلا أم امرأة . كما علينا أن نعين المرأة في اللجان الكنسية وذاك سينقذ دور الكنيسة كلها في المجتمع الإنساني كله .

وفي النهاية نود أن نؤكد على أن الدور المتكامل للمرأة في الكنيسة ، هو أن لا يكون هناك أي نشاط كنسي هي غائبة عنه ، وإنه بالتالي كل نشاط كنسي يجب أن يقوم على لقاء الرجال والنساء فيه ،ذلك اللقاء المتفاعل المكمل .واجبنا أن نرفض التقسيم بين الجنسين ، كما خلقهما الله على صورته ومثاله كما ورد في سفر التكوين "خلق الله الإنسان على صورته ،على صورة الله خلقه ، ذكرا وأنثى خلقهما"

سواسية SAWASIA

ISSUED BY CAIRO INSTITUTE FOR HUMAN RIGHTS STUDIES 1999 NO 27-28

أخبار متنوعة:

المرأة في العالم

فرنسا: ضد الختان

في باريس حكم على السيدة "حوا جريو" من مالي التي تبلغ من العمر ٥٣ عاما بالسجن لمدة ٨ سنوات لارتكابها العنف عمدا بإجرائها عملية تشويه الأعضاء التناسلية للمرأة على ٤٨ فتاة ، وحكم على ٢٧ من أولياء أمور الفتيات اللاتي أخذن إليها كشركاء في ارتكاب الجرم بالسجن لمدة ٥ سنوات مع وقف التنفيذ ، وينتسب أولياء أمورهن إلى كل من غامبيا ومالي وموريتانيا والسنغال .

يوم المسيرة

من أجل مشاركة مصرية في المسيرة العالمية ضد الفقر والعنف في مارس حتى أكتوبر ٢٠٠٠ تستطيع النساء أن يبتكرن أشكالا جديدة للاجتماع على الفقر و العنف تحت شعار "الخبز والورود" للجميع عدل وحرية ومساواة ، فقد أنطلقت فكرة المسيرة العالمية للنساء ضد الفقر والعنف الأسرى بعد مسيرة وطنية للنساء الكنديات جرت في مارس ١٩٩٥ في كيبيك ونظمها اتحاد النساء هناك ونجحت نجاحا كبيرا فسارت ثلاث مجموعات من ٨٥٠ امرأة لمدة عشرة أيام رافعة تسعة مطالب خاصة بالعدالة الاقتصادية وكانت الحركة النسائية قد احتشدت معها قطاعات متنوعة من السكان وتستهدف الحركة تطوير المساواة بين الرجال والنساء وإلقاء الضوء على المطالب و المبادرات الجماعية التي سوف تنبثق عن حركة نسائية عالمية لمقاومة الفقر والعنف ضد المرأة ودفع الحكومات وصناع القرار والأفراد في كل أنحاء العالم لأجراء التغييرات الضرورية لتطوير أوضاع النساء وتحسين نوعية حياتهن وأن ندخل الألفية الجديدة مؤكدين كفاح المرأة وإصرارها على تغيير العالم ، وقد كان الشعار المقترح للمسيرة هو الخبز والورود وهو شعار رمزي ، وذلك لأننا نكافح من أجل الخبز كحاجة لمواجهة العيش ، والورود التي تجعل الحياة جديرة بالعيش وحقنا في السيطرة على أجسادنا دون أن تكون عرضه للعنف وما يزال النقاش دائرا حول الجوانب الأخرى للمشروع أي بقية المطالب والنشاطات وبرامج العمل وهو ما سوف تثريه كل منظمة وبلد بطريقتها ، وعلى ذلك فنحن في مصر وبمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة اجتمعت بعض الجمعيات والمهتمة بالمسيرة في ملتقى الهيئات لتنمية المرأة يوم الأربعاء ١٤ أبريل الحالي وذلك للتنسيق مع بعضنا للتحضير والمشاركة في المسيرة.

هل تقف هيلارى بجانب النساء؟

في ١١ مارس ٩٩ أرسلت د.موندا هير سفار رئيسة الطائفة التونسية المقيمة في أوروبا (Mond her Sfar) لهيلارى كلينتون تطلب مساندتها للنساء التونسيات وإن هيلارى من خلال زياراتها سوف تقصد زيارة تونس وذلك " لترى أولا النساء المتقدمات العاملات في هذه المنطقة من العالم وأيضا لتكون أكثر فهما للتحديات التي تواجهها النساء التي يواجهونها باستمرار" وفى خطاب د. سفار أعلمت السيدة هيلارى أن التحديات التي تواجهها النساء التونسيات يرجع إلى الضغوط السياسية المفروضة عليهن من قبل الحكومة الحالية تحت رئاسة بن على و في هذا الشأن د. سفار أرسلت قائمة بأسماء ٣٩ سيدة يواجهن حاليا ضغطا حكوميا متطرفا والعنف ضدهم يتمثل في أحكام اعتقال ،تعذيب ،الاعتداء الجنسي، الاغتصاب . وبمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة فأن د. سفار ترسل هذا الخطاب لهيلارى تدعوها لزيارة تونس و نقول لها إن النساء التونسيات اللاتي حققن تقدما كبيرا في تحريرهن بعد الاستقلال وفي عهد بورقيبة يواجهن اليوم تحديات كبيرة فقد فرض عليهن "بن على" الصمت والدموع ، وتركهم بدون دفاع ليحمين أطفالهم و منعهم من المشاركة بحرية في الحياة المدنية و السياسية. وإن التحدي الأكبر هو أن تواجه منظمات حقوق الإنسان هناك انتهاكات لحقوق أساسية منها الحق في الحياة ،الحق في الأمن المادي والأخلاقي، الحق في العدالة، وفى الحرية في التعبير ،وإن هذه المواقف تضعف من حقوق المرأة وتضع حياتهم في خطر خاصة عندما يستخدمهم النظام ليضغط بهن على المعارضين ويلحقوا ذلك بالاعتداءات الجنسية ،والمعاملة غير الإنسانية ويدفعوهن للطلاق . وإنه قد أرسل في الخطاب للسيدة هيلارى ٣٩ حالة من النساء التونسيات اللاتي يتعرضن لانتهاك حقوقهن كما سبق وذكرنا وهؤلاء من حقهن العيش في سلام ويحمين كرامتهن ونطلب أيضا الوقف العاجل لحالات الاغتصاب ، والاعتداء الجنسي لهؤلاء السيدات في مراكز البوليس التونسية وإن هؤلاء التونسيات سيكونون شاكرات لو أظهرت السيدة هيلاري مساندتها لهن وأن التونسيات يعلن إن ما يفعل بهن لا يمت باحتياطات الأمن بصلة بل هو فقط يسمى إرهاب

ملحق خاص يصدره مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان حول حقوق المرأة وتعده ماريان فاضل